

الملك يوجه جميع قطاعات الدولة المعنية في الحج بتيسير مناسك الحجاج



● جدة - واس
وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، جميع قطاعات الدولة المعنية بالحج للقيام بالمهام على أكمل وجه، وفق الخطط التنظيمية والتشغيلية لموسم حج ١٤٤٣هـ، التي تعد الأكبر بعد جائحة كورونا، وبذل كل ما من شأنه التيسير على ضيوف الرحمن ليؤدوا عباداتهم ونسكهم بروحانية وطمأنينة.
وتحدث خادم الحرمين الشريفين خلال ترؤسه

جلسة مجلس الوزراء التي عقدت بعد ظهر يوم الثلاثاء ٢٩ ذو القعدة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٨ يونيو ٢٠٢٢م، في قصر السلام بجدة، عمّا أنعم الله به على هذه البلاد المباركة من شرف خدمة بيته العتيق ومسجد نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم، وأن تكون مقصداً ووجهة للحجاج والمعتمرين، فأصبحت رعايتهم والقيام بخدمتهم والسهر على راحتهم في قمة اهتمامات الدولة منذ تأسيسها ولا تزال.

● التفاصيل ص ٢

موافقات المجلس:



مذكرة تفاهم بين الهيئة السعودية للفضاء في المملكة ووكالة الفضاء البريطانية في مجال الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي

الموافقة على نظام الشركات، ونظام الوساطة العقارية، وعلى النقل العام



تحويل مكتب دعم هيئات التطوير إلى مركز باسم (مركز دعم هيئات التطوير)، والموافقة على الترتيبات التنظيمية للمركز

ولي العهد يقبل قائد الجيش الباكستاني وسام الملك عبدالعزيز



● جدة - واس
ركن قمر جاويد باجوا وسام الملك عبدالعزيز من الدرجة الممتازة، وذلك تقديراً لجهوده المميزة في تطوير العلاقات السعودية الباكستانية، جاء ذلك خلال استقبال سموه قائد الجيش الباكستاني في جدة يوم الأحد ٢٧ ذو القعدة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٦ يونيو ٢٠٢٢م. ● التفاصيل ص ٣٥

● جدة - واس
تنفيذاً لأمر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، قلد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، قائد الجيش الباكستاني الفريق أول

ولي العهد ورئيس الوزراء العراقي يعقدان جلسة مباحثات رسمية

● جدة - واس
استقبل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الأحد ٢٧ ذو القعدة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٦ يونيو ٢٠٢٢م، في قصر السلام بجدة، دولة رئيس الوزراء بجمهورية العراق مصطفى الكاظمي، حيث أجريت لدولته مراسم الاستقبال، ثم عقدا جلسة مباحثات رسمية. ● التفاصيل ص ٣

استعراض العلاقات الثنائية بين البلدين ومجالات التعاون المشترك

من
الجلسة:

تبادل وجهات النظر بما يسهم في تعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة



برئاسة خادم الحرمين الشريفين

مجلس الوزراء يوافق على نظامي الشركات والوساطة العقارية

● جدة - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر يوم الثلاثاء ٢٩ ذو القعدة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٨ يونية ٢٠٢٢م، في قصر السلام بجدة.

وفي بداية الجلسة، تحدث خادم الحرمين الشريفين عمّا أنعم الله به على هذه البلاد المباركة من شرف خدمة بيته العتيق ومسجد نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم، وأن تكون مقصداً ووجهةً للحجاج والمعتمرين، فأصبحت رعايتهم والقيام بخدمتهم والسهر على راحتهم في قمة اهتمامات الدولة منذ تأسيسها ولا تزال، وستبقى تفخر بمواصلتها تلك المهمة بأعلى كفاءة.

ووجه رعاياه الله، في هذا السياق، جميع قطاعات الدولة المعنية بالحج للقيام بهذا الشرف العظيم على أكمل وجه وفق الخطط التنظيمية والتشغيلية لموسم حج ١٤٤٣هـ، التي تعد الأكبر بعد جائحة كورونا، وبذل كل ما من شأنه التيسير على ضيوف الرحمن ليؤدوا عباداتهم ونسكهم بروحانية وطمأنينة، مع الحفاظ على المكتسبات الصحية المتحققة في مواجهة الجائحة.

ثم أطلع خادم الحرمين الشريفين، مجلس الوزراء، على فحوى الرسالة التي بعثها إلى أخيه جلالته الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين، ومضمون الرسالة التي تلقاها أيده الله، من أخيه صاحب السمو الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح ولي عهد دولة الكويت.

وأوضح معالي وزير الإعلام المكلف الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء أطلع إثر ذلك على نتائج الزيارات التي قام بها صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، إلى جمهورية مصر العربية، والمملكة الأردنية الهاشمية، وجمهورية تركيا، وما اشتملت عليه مباحثاته مع قادة هذه الدول من الترحيب بمبادرات المملكة "السعودية الخضراء" و"الشرق الأوسط الأخضر"، ودعم جهودها في مجال التغير المناخي، والتأكيد على مضاعفة العمل لمواجهة التطرف ومكافحة الإرهاب بجميع صورته وأشكاله، والتضامن والوقوف مع المملكة في كل ما تتخذه من إجراءات لحماية أمنها الوطني واستقرارها، والتعاون تجاه جميع القضايا السياسية، وتعزيز الشراكة الاقتصادية في مجالات الاستثمار والتجارة.

كما تناول المجلس مجمل زيارة دولة رئيس الوزراء في جمهورية العراق إلى المملكة، ومباحثاته مع سمو ولي العهد، وما جرى خلالها من استعراض العلاقات الثنائية بين البلدين الشقيقين، ومجالات التعاون المشترك، وكذا تبادل وجهات النظر بخصوص المسائل على الساحتين الإقليمية والدولية، وبما يسهم في دعم الأمن والاستقرار في المنطقة.

وأشاد مجلس الوزراء بمخرجات الاجتماع التشاوري الأول للجنة التنسيق السياسي بين المملكة والبحرين، واجتماع الدورة الثانية عشرة للجنة السعودية الإيطالية، وما عكسه هذان الاجتماعان من تطابق الرؤى تجاه مجمل القضايا الإقليمية والعالمية، والحرص على تعزيز العمل المشترك في مختلف المجالات.

وشدد المجلس على مضمون كلمة المملكة أمام الاجتماع الوزاري لصندوق الأوبك للتنمية الدولية، وما اشتملت عليه من إبراز أهمية أمن إمدادات الطاقة والتنمية الاقتصادية ومعالجة تحديات تغير المناخ لضمان نمو الدول وازدهارها، والدعوة إلى الاستفادة من مجموعة الأموال الدولية المتزايدة في تمويل التحولات الخضراء العادلة.

وبيّن معاليه أن مجلس الوزراء تطرق إلى ما صدر عن صندوق النقد الدولي في ختام مشاورات المادة الرابعة لعام ٢٠٢٢م، من التأكيد على مناعة اقتصاد المملكة ووضعها



مجال حقوق الإنسان
عاشراً: تفويض معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب البحريني في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين هيئة حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في مملكة البحرين للتعاون في مجال حقوق الإنسان، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

مركز دعم هيئات التطوير

حادي عشر: تحويل مكتب دعم هيئات التطوير، الصادر في شأنه الأمر السامي رقم (٥١٧٧٠) وتاريخ ١١/١٠/١٤٣٩هـ، إلى مركز باسم (مركز دعم هيئات التطوير)، والموافقة على الترتيبات التنظيمية للمركز.

موافقات

ثاني عشر: الموافقة على نظام الشركات.

ثالث عشر: الموافقة على نظام الوساطة العقارية.

رابع عشر: الموافقة على الإطار التنظيمي لمشاريع النقل العام.

تحديد وتعيين

خامس عشر: تجديد عضوية الأستاذ فيصل بن سعود الخميسي، وتعيين معالي الأستاذ أحمد بن عبدالعزيز الحقباني، والمهندس يوسف بن علي العليان، من القطاع الخاص في مجلس إدارة هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات. سادس عشر: تعيين المهندس نبيل بن خالد الدبل، والجوهرة بنت عبدالله المجلي، وفوزي بن عبدالرحمن بوشيت، وحمد بن محمد البوعلي، وتجديد عضوية المهندس عبدالله بن عبدالرحمن العبيكان، من القطاع الخاص في مجلس إدارة المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني.

حسابات ختامية

سابع عشر: اعتماد الحسابات الختامية للهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة، والمؤسسة العامة للتقاعد «سابقاً»، وجامعة تبوك، والمركز الوطني لقياس أداء الأجهزة العامة، عن عامين ماليين سابقين.

ترقيات

الموافقة على ترقيات للمرتبتين (الخامسة عشرة)

و(الرابعة عشرة) وذلك على النحو التالي:

- ترقية عبدالله بن محمد بن عبدالله سمس إلى وظيفة

(مستشار قانوني أول) بالمرتبة (الخامسة عشرة)

بهيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

- ترقية عمر بن فيصل بن رذن الدويش إلى وظيفة

(مستشار بحث ديني) بالمرتبة (الرابعة عشرة)

بوزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد.

- ترقية عادل بن عبدالله بن دخيل الجديعي إلى وظيفة

(مستشار أعمال) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بوزارة

الشؤون البلدية والقروية والإسكان.

مجال الاتصالات وتقنية المعلومات

رابعاً: تفويض معالي وزير الاتصالات وتقنية المعلومات أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب الأمريكي في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

مجال توظيف العمالة

خامساً: الموافقة على اتفاق في مجال توظيف العمالة بين وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية ووزارة شؤون الباكستانيين المغتربين وتنمية الموارد البشرية في جمهورية باكستان الإسلامية.

مجال الملكية الفكرية

سادساً: الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون الثنائي في مجال الملكية الفكرية بين الهيئة السعودية للملكية الفكرية في المملكة العربية السعودية، ومكتب براءات الاختراعات والعلامات التجارية في الولايات المتحدة الأمريكية.

الهيئة السعودية للفضاء

سابعاً: الموافقة على مذكرة تفاهم بين الهيئة السعودية للفضاء في المملكة العربية السعودية، ووكالة الفضاء البريطانية في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، للتعاون في مجال الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي.

تعاون مع أمريكا

ثامناً: تفويض معالي رئيس مجلس إدارة الهيئة السعودية للفضاء أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب الأمريكي في شأن مشروع اتفاقية تعاون في مجال الاستخدام السلمي لقطاع الفضاء بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

مجال أشباه الموصلات

تاسعاً: تفويض معالي رئيس مجلس إدارة مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب الأمريكي في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجال أشباه الموصلات بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

المائي، وإيجابية الآفاق الاقتصادية لها على المدينين القريب والمتوسط، إضافة إلى قوة مركزها الاقتصادي الخارجي، مما يعكس جهود الدولة وإصلاحاتها الاقتصادية في ظل (رؤية ٢٠٣٠)، نحو تحسين بيئة الأعمال، وتبسيط القواعد التنظيمية، ورقمنة العمليات الحكومية، والعمل على مجموعة واسعة من المشروعات في عدد من القطاعات. وعد المجلس حصول منظومة (توكلنا) على جائزة الأمم المتحدة للخدمة العامة ٢٠٢٢، عن فئة المرونة المؤسسية والاستجابات المبتكرة لجائحة (كوفيد-١٩)، ترجمة للتطلعات بتعزيز ريادة المملكة في المجالين التقني والرقمي، ومواصلة التقدم للمنافسة عالمياً، تحقيقاً لمستهدفات (رؤية ٢٠٣٠).

وأطلع مجلس الوزراء على الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما أطلع على ما انتهى إليه كل من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، ومجلس الشؤون السياسية والأمنية، واللجنة العامة لمجلس الوزراء، وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها. وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:

مجال الطاقة

أولاً: تفويض صاحب السمو الملكي وزير الطاقة أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانبين الأذربيجاني والبرازيلي، في شأن مشروع اتفاقيتي تعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومتي جمهوريتي أذربيجان والبرازيل الاتحادية في مجال الطاقة، والتوقيع عليهما، ومن ثم رفع النسختين النهائيتين الموقعتين، لاستكمال الإجراءات النظامية.

علاقات دبلوماسية مع فانواتو

ثانياً: تفويض صاحب السمو وزير الخارجية أو من ينوبه، بالتوقيع على مشروع بروتوكول إقامة علاقات دبلوماسية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية فانواتو.

تباحث مع إيكروم

ثالثاً: تفويض صاحب السمو وزير الثقافة أو من ينوبه، بالتباحث مع المركز الدولي لصون وترميم التراث الثقافي (إيكروم)، التابع لمنظمة اليونسكو في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال التراث الثقافي بين وزارة الثقافة في المملكة العربية السعودية والمركز الدولي لصون وترميم التراث الثقافي (إيكروم) التابع لمنظمة اليونسكو، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يهنئان أمير قطر

● جدة - واس
بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية تهنئة لصاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر، بمناسبة ذكرى توليه مهام الحكم. وعبّر سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لسموه، ولحكومة وشعب دولة قطر الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار.

التمنيات بالصحة والسعادة لسموه، ولحكومة وشعب دولة قطر الشقيق، اطراد التقدم والازدهار. كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، برقية تهنئة لصاحب السمو

•• ويهنئان قادة سلوفينيا وكرواتيا وموزمبيق وجيبوتي ولوكسمبورغ

● جدة - واس
بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية تهنئة لفخامة الرئيس يوروت باهور رئيس جمهورية سلوفينيا، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية سلوفينيا الصديق، اطراد التقدم والازدهار.

وبعث حفظه الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس زوران ميلانوفيتش رئيس جمهورية كرواتيا، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية كرواتيا الصديق، اطراد التقدم والازدهار.

وبعث رعاها الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس فيليبي جاسينتو نيوسي رئيس جمهورية موزمبيق، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية موزمبيق الصديق، اطراد التقدم والازدهار.

وبعث رعاها الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس فيليبي جاسينتو نيوسي رئيس جمهورية كرواتيا الصديق، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية كرواتيا الصديق، المزيد من التقدم والازدهار.

وبعث رعاها الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس فيليبي جاسينتو نيوسي رئيس جمهورية موزمبيق، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية موزمبيق الصديق، المزيد من التقدم والازدهار.

ولي العهد ورئيس الوزراء العراقي يستعرضان العلاقات الثنائية بين البلدين



● جدة - واس
استقبل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في الديوان الملكي بقصر السلام بجدة، يوم السبت ٢٦ ذو القعدة ١٤٤٣ هـ الموافق ٢٥ يونيو ٢٠٢٢ م، دولة السيد مصطفى الكاظمي رئيس الوزراء في جمهورية العراق.

وقد أجريت لدولته مراسم الاستقبال الرسمية. وعقد سمو ولي العهد ودولة رئيس الوزراء العراقي جلسة مباحثات رسمية، جرى خلالها استعراض العلاقات الثنائية بين البلدين الشقيقين ومجالات التعاون المشترك، بالإضافة إلى تبادل وجهات النظر حول عدد من المسائل بما يسهم في دعم وتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة.

حضر الجلسة صاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز وزير الحرس الوطني، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب وزير الدفاع، وصاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان بن عبدالله وزير الخارجية، ومعالي وزير التجارة الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي (الوزير المرافق)، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة الأستاذ خالد بن علي الحميدان، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى العراق عبدالعزيز الشمري.

فيما حضر من الجانب العراقي، معالي وزير الخارجية الدكتور فؤاد حسين، ووكيل جهاز المخابرات الوطني ماجد علي حسين، ومدير المكتب الخاص لرئيس الوزراء أحمد نجاتي، ومستشار رئيس الوزراء لشؤون المراسم حسين رشيد الشيخ.

هذا وكان قد وصل جدة في وقت سابق من مساء اليوم نفسه، دولة السيد مصطفى الكاظمي رئيس الوزراء في جمهورية العراق.

وكان في مقدمة مستقبليه لدى وصوله مطار الملك عبدالعزيز الدولي، صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، الذي رحّب به وبمراقبيه في المملكة العربية السعودية.

كما كان في الاستقبال معالي وزير التجارة الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي الوزير المرافق.

المشرف على التحرير

أشرف بن خالد الحسيني

المدير العام

عبدالله بن سفر الأحمدى

المشرف العام

الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي
وزير الإعلام المكلف

أسسها جلالة الملك

عبدالعزیز بن عبدالرحمن آل سعود
-يرحمه الله- ١٣٤٣ هـ - ١٩٢٤ م

قرار رقم (٦٣٣) وتاريخ ١٥/١١/١٤٤٣هـ

الموافقة على اتفاقية تعاون بين حكومتي المملكة واليونان في مجال النقل البحري

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على اتفاقية تعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية اليونان في مجال النقل البحري، الموقع في مدينة لندن بتاريخ ١٤٤٣/٥/٤هـ، الموافق ٢٠٢١/١٢/٨م، بالصيغة المرفقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرفقة لهذا.

ثانياً: قيام الهيئة العامة للنقل - بعد استكمال الإجراءات النظامية اللازمة للموافقة على الاتفاقية المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار - بالتنسيق مع الجانب اليوناني لإجراء التصحيح اللازم على النسخة العربية، وفقاً للمادة (٧٩) من اتفاقية (فيينا) لقانون المعاهدات لعام (١٩٦٩م) الموافق عليها بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٥) وتاريخ ١٤٢٣/٦/٢٥هـ، وذلك بحذف عبارة "الملاحه الساحلية" الواردة في الفقرة الفرعية (ج) من الفقرة (٢) من المادة (الخامسة).

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٦٩٥٠٤ وتاريخ ١٤٤٣/١١/٨هـ، المشتملة على خطاب معالي وزير النقل والخدمات اللوجستية رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للنقل رقم ١/٤٣/٤٩٤٥ وتاريخ ١٤٤٣/٦/١هـ، في شأن مشروع اتفاقية تعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية اليونان في مجال النقل البحري.

وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية المشار إليه.

وبعد الاطلاع على اتفاقية (فيينا) لقانون المعاهدات لعام (١٩٦٩م)، الموافق عليها بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٥) وتاريخ ١٤٢٣/٦/٢٥هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٠) وتاريخ ١٤٣٨/٥/٢٣هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٢١٢٠) وتاريخ ١٤٤٣/٩/١٦هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٣٨/٢٣٤) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٩٩٢٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/١٤هـ.

مرسوم ملكي رقم (م/١١٧) وتاريخ ١٦/١١/١٤٤٣هـ

بعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٢٣) بتاريخ ١٤٤٣/١١/١٥هـ
رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على اتفاقية تعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية اليونان في مجال النقل البحري، الموقع في مدينة لندن بتاريخ ١٤٤٣/٥/٤هـ، الموافق ٢٠٢١/١٢/٨م، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩٠) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/١٣) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩١) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٣٨/٢٣٤) بتاريخ ١٤٤٣/١١/٢هـ.

اتفاقية تعاون بين حكومتي المملكة واليونان في مجال النقل البحري

٥- الملاحه الساحلية الداخلية: وتعني نقل البضائع والركاب بين موانئ أحد طرفي الاتفاقية.

المادة الثانية:

السفن المستثناة

لا تسري أحكام هذه الاتفاقية على:

- ١- السفن الحربية.
- ٢- السفن التي تقوم بأعمال غير قانونية.
- ٣- السفن التي تستخدم لأغراض غير تجارية.
- ٤- سفن الصيد.
- ٥- السفن المستخدمة لأغراض أبحاث جغرافية المحيطات، والجغرافية المائية، والبحث العلمي والرياضة والنزهة.

المادة الثالثة:

حرية المرور

- ١- يسعى الطرفان المتعاقدان إلى تسهيل حركة مرور سفنهما التجارية وتعزيزها وتنميتها بين بلديهما لأجل نقل البضائع والأشخاص.
- ٢- سفن الطرف المتعاقد مخولة للإبحار بين موانئ الطرف المتعاقد الآخر المفتوحة للتجارة الدولية لنقل البضائع والركاب بين هذه الموانئ وموانئ دولة ثالثة، وينطبق ذلك أيضاً على السفن التي تقوم بتشغيلها مؤسسات الشحن التابعة لطرف متعاقد ترفع علم دولة ثالثة.
- ٣- يقوم الطرفان المتعاقدان بتأسيس علاقات الشحن الخاصة بهما على أساس مبدأ المنافسة الحرة والنزاهة وحرية تقديم خدمات النقل البحري الدولي، ويجب أن يتمتع الطرفان عن أي عمل قد يضر بالمشاركة المطلقة لسفنهما في خدمات النقل البحري الدولي.
- ٤- يجب على الطرفين المتعاقدين عند دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ الامتناع عن تنفيذ أية إجراءات إدارية أو فنية من جانب واحد أو تنفيذ أي إجراء قد يؤدي إلى قيد مباشر أو آثار تمييزية على أحكام هذه الاتفاقية.
- ٥- يؤكد الطرفان المتعاقدان أن سفن كل طرف متعاقد تمنح نفس المزايا كما لو كانت ترفع علم الطرف المتعاقد الآخر.

إن حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية اليونان (يشار إليهما في هذه الاتفاقية بالطرفين المتعاقدين).

رغبة منهما في تعزيز النقل البحري وتطويره بين البلدين، وانطلاقاً من الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والتجاري والاستثماري والعلمي والتقني والثقافي والشبابي والرياضي بينهما، وسعياً إلى تنمية حركة مرور السفن التجارية بين البلدين وتسهيلها لغرض نقل البضائع والأشخاص، وتشجيع التبادل التجاري بينهما بما يحقق مصلحة البلدين ويسهم في تعزيز أواصر الصداقة بينهما. وإن تضع في اعتبارها المبادئ المنصوص عليها في القانون الدولي ولا سيما في اتفاقيات النقل البحري الدولية التي يكون الطرفان أعضاء فيها.

كما يؤخذ في الاعتبار التزامات المملكة العربية السعودية الناشئة من عضويتها في المنظمات الإقليمية والدولية وكذلك التزامات جمهورية اليونان الناشئة عن عضويتها في الاتحاد الأوروبي.

فقد اتفقتا على الآتي:

المادة الأولى:

تعريفات

لأغراض هذه الاتفاقية تعني المصطلحات الآتية المعاني التالية:

- ١- سلطة النقل البحري المختصة:
أ - الهيئة العامة للنقل في المملكة العربية السعودية.
ب- وزارة الشؤون البحرية وسياسة الجزر في جمهورية اليونان.
- ٢- سفينة طرف متعاقد: تعني أي سفينة تجارية مسجلة في إقليم أحد الطرفين المتعاقدين وترفع علمها وفقاً للأنظمة والقوانين المرعاة فيه.
- ٣- مؤسسة الشحن: كيان اقتصادي له مقره المسجل ومرخص له في إقليم أي من الطرفين المتعاقدين و/أو يكون له مكتب تشغيل مسجل أو إدارته المركزية أو مكان عمله الرئيسي في إقليم ذلك الطرف المتعاقد الذي يشترك في النقل البحري الدولي، وفقاً للقوانين واللوائح الوطنية لكل منها. يمكن أن يكون المستفيدون من أحكام هذه الاتفاقية أيضاً شركات شحن خارج المملكة العربية السعودية وجمهورية اليونان، إذا كانت سفنها مسجلة في البلدين وفقاً لتشريعاتها.
- ٤- عضو الطاقم: الريان أو أي شخص يعمل أو مرتبط بأية صفة على متن السفينة في الواجبات والخدمات المتصلة بإدارة السفينة ويُدْرَج اسمه في قائمة الطاقم، وفقاً للوائح المطبقة في الطرف المتعاقد الآخر.



اتفاقية تعاون بين حكومتي المملكة واليونان في مجال النقل البحري .. تنمة

المادة الرابعة:

التوافق مع الاتفاقيات الدولية الأخرى

- 1- تخضع سفن الطرفين المتعاقدين العاملة بين موانئهما لأحكام المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي يكون كلا الطرفين منضماً إليها، والقواعد الدولية الملزمة التي دخلت حيز النفاذ وبخاصة فيما يتعلق بسلامة الملاحة وحماية البيئة البحرية ونقل المواد الخطرة وظروف معيشة أعضاء طاقم السفينة وظروف عملهم.
- 2- لا تؤثر أحكام هذه الاتفاقية على حقوق والتزامات الطرفين المتعاقدين الناشئة عن المعاهدات والاتفاقيات الدولية السارية المتعلقة بالمسائل البحرية، وخاصة التزامات جمهورية اليونان الناشئة عن عضويتها في الاتحاد الأوروبي.

المادة الخامسة:

معاملة السفن

- 1- يمنح كل طرف من الطرفين المتعاقدين في موانئ وبحاره الإقليمية والمياه الخاضعة لولايته سفن الطرف المتعاقد الآخر المعاملة نفسها التي يمنحها لسفنه العاملة في حركة المرور البحرية الدولية فيما يتعلق بالوصول إلى الموانئ وخلال مكوناتها ومغادرتها وفي استخدام تسهيلات الموانئ لنقل البضائع والمسافرين وفي دفع أي استحقاقات أو رسوم، دون الإخلال بالأنظمة واللوائح المعمول بها لدى كل طرف.
- 2- الأحكام الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة:
 - أ- لن تنطبق على الموانئ التي لا تستقبل السفن الأجنبية.
 - ب- لن تؤثر على التنظيمات الخاصة بدخول وبقاء الأجانب.
 - ج- لن تنطبق على الممارسات الخاصة لكل طرف من طرفي الاتفاقية تجاه السفن التي تحمل علم دولته أو الشركات والمؤسسات، بما في ذلك، وعلى وجه الخصوص الملاحة الساحلية والصيد البحري والإرشاد والقطر والإنقاذ والمساعدات البحرية.
 - د- لن تلتزم أي من طرفي الاتفاقية على إعفاء سفن الطرف الآخر من متطلبات الإرشاد الإلزامية والمنوطة للسفن الخاصة به.
 - هـ- لن تنطبق على الهجرة ونقل المهاجرين.

المادة السادسة:

النشاطات التي لا تخضع للاتفاقية

- 1- لا تخل هذه الاتفاقية بالأنظمة السارية لدى الطرفين المتعاقدين فيما يتعلق بالآتي:
 - أ- المقابل المادي لتقديم خدمات الإنقاذ وتعيضاته وما يتعلق بالبضائع المنقذة والقطر والسحب والإرشاد الملاحي والخدمات الأخرى المخصصة لشركات النقل البحري للطرف المتعاقد أو لشركات أخرى أو لمواطنيه.
 - ب- نشاطات البحوث البحرية.
 - ج- المسح الجغرافي للبحار الإقليمية للطرف المتعاقد.
 - د- الملاحة الساحلية الخاصة بسفن الطرفين المتعاقدين.
- 2- لا يعد ملاحية ساحلية إبحار سفينة أحد الطرفين المتعاقدين بين موانئ الطرف المتعاقد الآخر لأجل تحميل أو تفريغ حمولة أو مسافرين من خارج ذلك الطرف أو إليه ما لم يتم نقل تلك الحمولة أو المسافرين بين ميناءين تابعين لذلك الطرف.

المادة السابعة:

المعاملات المالية

- يمنح كل طرف متعاقد مؤسسات الشحن المنتمية إلى الطرف المتعاقد الآخر الحق في استخدام إيرادات خدمات النقل البحري -شاملاً الإدارة وإجراءات النقل الأولي والنهائي ذات الصلة بذلك- التي تتحقق في إقليم الطرف المتعاقد الأول لدفع مستحقات ذات علاقة بالنقل البحري، أو تحويل هذه الإيرادات إلى الخارج بعملة قابلة للتحويل وبسعر الصرف الرسمي دون تأخير بسبب غير مقبول.

المادة الثامنة:

تشغيل مؤسسات الشحن

- 1- وفقاً لأنظمتها وقوانينه، يمنح كل طرف متعاقد شركات النقل البحري التابعة للطرف المتعاقد الآخر الحق في تأسيس مكاتب فرعية في أراضيه.
- 2- على كل طرف متعاقد عند تأسيس مكاتب فرعية وتوظيف العاملين فيها، التقيد بالأنظمة والقوانين المعمول بها لدى الطرف المضيف.
- 3- عندما تكون مشاركة أحد الموظفين في مكتب فرعي أنشأه الطرف المتعاقد الآخر لا تتطابق مع التشريعات الوطنية للطرف المتعاقد المضيف المنصوص عليها في الفقرة (2) أعلاه، فإن للطرف الأخير أن يطلب إعادة هذا الشخص ويجب أن يمثل الطرف الآخر بذلك.

المادة التاسعة:

القواعد المحلية

- 1- تخضع سفن الطرف المتعاقد أثناء وجودها في موانئ الطرف المتعاقد الآخر أو البحار الإقليمية أو المياه الخاضعة لولايته لجميع الأنظمة والقوانين المعمول بها لدى هذا الطرف.
- 2- يلتزم المسافرون ومؤسسات الشحن العائدة لأحد الطرفين المتعاقدين بمراعاة الأنظمة والقوانين والإجراءات السارية لدى الطرف المتعاقد الآخر فيما يتعلق بدخول المسافرين وطاقم السفينة ومكوناتهم ومغادرتهم واستيراد البضائع وتصديرها وتخزينها، بما في ذلك الأحكام ذات العلاقة بمغادرة الشاطئ والهجرة والجوازات والضرائب والحجر الصحي.

المادة العاشرة:

تسهيلات النقل البحري

يقوم الطرفان المتعاقدان ضمن نطاق القوانين والأنظمة السارية لدى أي من الطرفين المتعاقدين باتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لتسهيل حركة المرور البحري وتعزيز النقل البحري لتجنب أي إطالة غير ضرورية لوقت الانتظار، وقدرة الإمكان تسريع وتسهيل الإجراءات الجمركية والإجراءات الأخرى التي يجب التقيد بها في الموانئ، وكذلك تسهيل استخدام المعدات المتوافرة للتخلص من النفايات.

المادة الحادية عشرة:

وثائق السفن

- 1- يعترف كل طرف متعاقد بوثائق السفينة التي على ظهرها التي يصدرها الطرف المتعاقد الآخر وفقاً للاتفاقيات الدولية ذات العلاقة، وفيما يتعلق بإجراءات السلامة، يتعين على الدول المتعاقدة أن تعترف بالشهادات ذات الصلة من سفنها التي تقدمها لهم، بشرط أن تكون هذه الشهادات وفقاً للاتفاقيات الدولية ذات الصلة المعمول بها.
- 2- تعفى سفن الطرف المتعاقد التي تحمل شهادة الحمولة الدولية السارية المفعول الصادرة وفق أحكام الاتفاقية الدولية لقياس حمولة السفن لعام (1969م) من أي قياسات حمولة إضافية في موانئ الطرف المتعاقد الآخر في حالة كون الحمولة لسفينة معينة تشكل أساس الحساب لمقدار الأجور والرسوم والضرائب أو معلومات الحمولة المبينة في شهادة الحمولة الدولية، ويجب اعتبارها الأساس لذلك.
- 3- بصرف النظر عن البيع القسري الناجم عن قرار من المحاكم، لا يمكن تسجيل سفن أي من الطرفين المتعاقدين في سجل الطرف المتعاقد الآخر دون تقديم شهادة صادرة عن السلطات المختصة من أن السفن قد تم شطبها من سجل هذا الطرف المتعاقد.

المادة الثانية عشرة:

معاملة طاقم السفينة

- 1- أي وثيقة شخصية للبحارة سواءً من مواطني الطرف المتعاقد أو دولة ثالثة يحق لهم بها عبور حدود الطرف المتعاقد الآخر بعد سريان مفعول هذه الاتفاقية، ويجب الاعتراف بها من الطرف المتعاقد الآخر بشرط تلبية الشروط الوطنية المعترف بها كوثيقة عبور حدودية، وعلى كل طرف متعاقد إبلاغ الطرف المتعاقد الآخر باعترافه بها. ووثائق الهوية هي:
 - بالنسبة للمملكة العربية السعودية: سجل الخدمة البحرية، جواز السفر السعودي.
 - بالنسبة للجمهورية اليونانية: سجل الخدمة البحرية اليوناني يرافقه جواز السفر اليوناني.

2- تقوم السلطات المختصة بموانئ الطرف المتعاقد بتقديم التسهيلات الضرورية لطاقم سفينة الطرف المتعاقد الآخر عند وجوده في موانئها، والاعتراف بوثائق السفر الصادرة بمعرفة السلطات المختصة لاستخدامها في عبور الحدود وفقاً للمتطلبات الوطنية المقبولة من جانب الطرفين المتعاقدين، على أن يبلغ كل طرف متعاقد الطرف المتعاقد الآخر بهذه المتطلبات عبر القنوات الدبلوماسية وعلى الطاقم التقيد باللوائح والقواعد السارية في تلك الموانئ.

3- يسمح للبحارة على متن السفن التي ترفع علم أي من الطرفين المتعاقدين الذين يحملون وثيقة هوية بحارة صالحة بالدخول إلى أراضي الطرف المتعاقد الآخر دون تأشيرات لفترة مؤقتة أثناء بقاء سفنهم راسية في الموانئ أو ما حولها لهذا الطرف المتعاقد الآخر، ودون الحاجة إلى تقديم أنفسهم عند نقاط الحدود، شريطة أن يقدم القبطان قائمة الطاقم إلى السلطات المختصة في الميناء وفقاً للوائح المعمول بها في هذا الميناء. ومع ذلك، يخضع البحارة للإجراءات المنصوص عليها في التشريعات الوطنية للطرفين المتعاقدين وفقاً لتقييم مخاطر الأمن الداخلي والهجرة غير الشرعية.

4- تمنح السلطات المختصة لدى كل طرف متعاقد عضو طاقم السفينة التابعة للطرف المتعاقد الآخر الذي أدخل إلى المستشفى في أراضي الطرف المتعاقد الحق في أن يمكث ما دام أن ذلك ضرورياً لغرض العلاج في التنويم الداخلي، ولا يؤثر على قوانين وأنظمة الطرفين المتعاقدين التي تحكم دخول وبقاء ومغادرة الأجانب.

5- يسمح لحاملي وثائق هوية البحارة المحددة في الفقرة (1) من هذه المادة بدخول أو مغادرة أراضي الطرف المتعاقد الآخر كركاب بأية وسيلة من وسائل النقل بغرض الانضمام لسفينة أو الانتقال لسفينة أخرى أو العبور للانضمام إلى سفينتهم في بلد آخر أو للعودة إلى الوطن أو في حالة الطوارئ أو لأي غرض آخر توافق عليه سلطات هذا الطرف المتعاقد الآخر. يجب في هذه الحالات أن يكون لدى البحارة المذكورين التأشيرات المقبولة من الطرف المتعاقد الآخر عند الضرورة وفقاً للقانون الوطني لكل طرف متعاقد، والذي يجب أن تمنحهما السلطات المختصة في أقصر وقت ممكن.

6- لكل من الطرفين المتعاقدين أن يحتفظ بحقه في رفض دخول الأشخاص غير المرغوب فيهم إلى إقليمه حتى لو كانوا يحملون إحدى الوثائق المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة.

7- يبذل كلا الطرفين قصارى جهده لتسهيل إعادة رعاياه إلى وطنهم بعد أن دخلوا أراضي الطرف الآخر من سفينة تابعة للطرف الأول عندما لا يفي هذا الشخص بشروط الدخول أو الإقامة أو أخل بها في إقليم الطرف الآخر.

المادة الثالثة عشرة:

ممارسة الولاية القضائية الجنائية

- 1- يسري نص المادة (27) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام (1982م) في حال ارتكاب أي جريمة على ظهر سفينة طرف متعاقد أثناء وجودها في مياه الطرف المتعاقد الآخر.



اتفاقية تعاون بين حكومتي المملكة واليونان في مجال النقل البحري .. تنمة

د- تقديم التسهيلات لبناء السفن وصيانتها في كلا البلدين.
هـ- تشجيع شركات النقل البحري والمعاهد البحرية في أي من البلدين لبحث تطوير سبل التعاون خاصة فيما يتعلق بمسائل التقنية والتدريب.
٣- اتفق الطرفان على تزويد كل منهما الآخر، في حدود إمكانيتهما، بالمساعدة الفنية من أجل تطوير النقل البحري، ولهذا الغرض ينبغي على الطرفين تعزيز وتشجيع التواصل والتعاون فيما بينهما في مجال النقل البحري والشركات والمؤسسات ذات العلاقة.

المادة السادسة عشرة:

الاستشارات
يتابع الطرفان المتعاقدان - في إطار اللجنة السعودية اليونانية المشتركة - النظر في تنمية العلاقات بينهما في مجال النقل البحري، وتذليل الصعاب التي قد تعترض تنفيذ بنود هذه الاتفاقية، وتقديم المقترحات الهادفة إلى تطوير برامج النقل المشترك بينهما وزيادة حجمه، وتنسيق مواقف البلدين في المؤتمرات الملحية الدولية، وكذلك النظر في المقترحات الخاصة بتعديل أي من مواد هذه الاتفاقية كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

المادة السابعة عشرة:

تسوية الخلاف
يسوى أي خلاف أو نزاع يتعلق بتفسير هذه الاتفاقية أو تطبيقها عن طريق المفاوضات والمشاورات الودية من خلال القنوات الدبلوماسية.

المادة الثامنة عشرة:

سريان الاتفاقية
١- تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ بعد مرور (ثلاثين) يوماً من تاريخ آخر إشعار متبادل عبر القنوات الدبلوماسية يؤكد استكمال الطرفين المتعاقدين الإجراءات النظامية الداخلية اللازمة للموافقة عليها، وتظل هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة خمس سنوات، وتتجدد تلقائياً لمدة خمس سنوات متعاقبة، ما لم يبلغ أحد الطرفين المتعاقدين الطرف المتعاقد الآخر كتابياً قبل نهاية مدة الاتفاقية بسنة أشهر على الأقل برغبته في إنهائها.

٢- يجوز تعديل هذه الاتفاقية بموافقة مكتوبة متبادلة من الطرفين المتعاقدين؛ ويبدأ نفاذ أي من هذه التعديلات وفقاً للإجراء المنصوص عليه في هذه المادة.
حررت في مدينة لندن بتاريخ ١٤٤٣/٥/٤ هـ، الموافق ٢٠٢١/١٢/٨ م، من ثلاث نسخ طبق الأصل باللغات العربية واليونانية والإنجليزية، وجميع النصوص متساوية في الحجية. وفي حالة وجود اختلاف في التفسير فإن النص الإنجليزي هو السائد.

عن حكومة
جمهورية اليونان
يوانيس بلاكيوتاكيس
وزير الشؤون البحرية وسياسة الجزر

عن حكومة
المملكة العربية السعودية
صالح بن ناصر الجاسر
وزير النقل والخدمات اللوجستية

٢- يتخذ كل طرف متعاقد جميع التدابير اللازمة لضمان عدم تأخر مغادرة السفينة عند ممارسة سلطته الجزائية والمدنية والتأديبية.

٣- عندما يقوم طرف متعاقد بالتحقيق في حادث أو حادثة بحرية مع سفينة ترفع علم الطرف المتعاقد الآخر فإنه ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب للمعاملة العادلة للبحارة مع مراعاة المبادئ التوجيهية ذات الصلة من المنظمة البحرية الدولية / منظمة العمل الدولية.

المادة الرابعة عشرة:

معاملة السفن في حالات الطوارئ

١- إذا حدث لسفينة طرف متعاقد حادثة غرق أو تحطم أو عانت من أضرار فيها أو في حمولتها أو جنحت أو عانت من ضائقة لسبب آخر في البحار الإقليمية للطرف المتعاقد الآخر، فعلى سلطات هذا الطرف أن تقدم لأعضاء طاقم السفينة والمسافرين وكذلك السفينة وحمولتها نفس المساعدة والحماية اللتين تقدمان لسفنه.

٢- يتعهد الطرفان بالتعاون، بناءً على الطلب ووفقاً للإجراءات المنصوص عليها في أحكامها القانونية الوطنية لتعزيز سلامة السفن وحماية البيئة البحرية، في التحقيق في تلك الحوادث البحرية التي يكون أحد الطرفين على الأقل مسؤولاً عنها حسب مدونة التحقيق في الحوادث البحرية؛ وعند الضرورة، يكون هذا التعاون على وجه الخصوص، يهدف إلى تسهيل الاستنتاجات على النحو المنصوص عليه في تلك المدونة.

٣- في حالة وقوع حادث من الحوادث المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة، يتمتع الطرف المتعاقد الذي وقع الحادث في بحاره الإقليمية عن تحصيل رسوم الاستيراد بما في ذلك ضريبة الإنتاج المحلي على البضائع والمعدات والمواد والإمدادات وغيرها من الملحقات إلا إذا كانت هذه المواد تستخدم أو تستهلك في إقليم الطرف الذي وقع الحادث في بحاره الإقليمية.

٤- لا يمنع ما ورد في الفقرة (٣) من هذه المادة في تطبيق الأنظمة والقوانين السارية لدى الطرف المتعاقد الذي وقع الحادث في بحاره الإقليمية فيما يتعلق بالتخزين المؤقت للبضائع في المستودعات.

٥- بالنسبة للسفن الجانحة أو الغارقة جزئياً أو كلياً وكذلك أجزائها أو حطامها أو ملحقاتها وجميع أجهزتها وتجهيزاتها ومؤونها وبضائعها التي تم إنقاذها، بما في ذلك تلك التي أقيمت في البحر من قبل مثل هذه السفن أو أي سفن في حالة استغاثة، أو عائداً في حالة بيعها، بالإضافة إلى جميع الوثائق والمستندات التي يتم العثور عليها على متن السفينة الجانحة أو الغارقة أو تعود إليها، فيتم تسليمها للمالك أو ممثليه في حالة المطالبة بذلك.

المادة الخامسة عشرة:

التعاون الفني وتبادل المعلومات والخبرات

١- يستمر الطرفان في جهودهما نحو الحفاظ على العلاقات المتبادلة ودعم التعاون الدائم فيما بين السلطات المختصة في كلا البلدين، وذلك في حدود التشريعات واللوائح الوطنية الخاصة بكل منهما، وبشكل خاص اتفق طرفا الاتفاقية على تبادل الاستشارات والمعلومات فيما بين السلطات المختصة ذات العلاقة بالشؤون البحرية.

٢- تعمل سلطتا النقل البحري المختصتان لدى الطرفين المتعاقدين على ما يأتي:

- أ - زيادة تبادل الخبرات والمعلومات بينهما، وتنمية وتشجيع الاتصالات بين هيئات ومؤسسات النقل البحري التابعة لكل منهما بما يساهم في رفع كفاءة خدمات النقل البحري وتطويره.
ب- تسهيل نقل التقنية بما يساهم في رفع كفاءة هذا القطاع وتطويره في كلا البلدين.
ج- تشجيع الدراسات والتدريب البحري بما في ذلك تقديم منح دراسية للكوادر البحرية في كلا البلدين.

قرار رقم (٦٥٥) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٢هـ

الموافقة على الترخيص لبنك الأردن بفتح فرع له لمزاولة الأعمال المصرفية في المملكة

وبعد الاطلاع على المحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١٠٢٤/٤٣/م) وتاريخ ١٣/١١/١٤٤٣هـ وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٠١٢١) وتاريخ ٢٠/١١/١٤٤٣هـ يقرر:

الموافقة على الترخيص لبنك الأردن بفتح فرع له لمزاولة الأعمال المصرفية في المملكة، وتقويض معالي وزير المالية بالبت في أي طلب لاحق بفتح فروع أخرى للبنك في المملكة، على أن يلتزم البنك - في مزاولته للأعمال المصرفية - بالأنظمة واللوائح والتعليمات المعمول بها في المملكة، وأن ينسق البنك المركزي السعودي معه، لاستكمال الإجراءات اللازمة لذلك.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٥٢٩٠٥ وتاريخ ٢٤/٨/١٤٤٣هـ، المشتملة على خطاب معالي وزير المالية رقم ٧٣٢٠ وتاريخ ٢١/٨/١٤٤٣هـ، في شأن طلب بنك الأردن الحصول على ترخيص لمزاولة الأعمال المصرفية من خلال تأسيس فرع له في المملكة.

وبعد الاطلاع على نظام مراقبة البنوك، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥/م) وتاريخ ٢٢/٢/١٣٨٦هـ، وتعديلاته.

وبعد الاطلاع على نظام الشركات، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣/م) وتاريخ ١/١/١٤٣٧هـ، وتعديلاته.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٢٣٦٥) وتاريخ ٢٢/١٠/١٤٤٣هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

قرار رقم (٦٤١) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٢هـ



قرارات مجلس الوزراء

الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الإذاعي والتلفزيون بين المملكة وعمان

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٥٨٩٥٤ وتاريخ ١٤٤٣/٩/١٩هـ،

المشتملة على برقية معالي وزير الإعلام رئيس مجلس إدارة هيئة الإذاعة والتلفزيون المكلف رقم

٠٢٣٩٠٤-٤٣-٠٠١ وتاريخ ١٤٤٣/٧/١٥هـ، في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الإذاعي

والتلفزيون بين هيئة الإذاعة والتلفزيون في المملكة العربية السعودية ووزارة الإعلام في سلطنة عُمان،

وبعد الاطلاع على مشروع المذكرة المشار إليه.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٩٤) وتاريخ ١٤٤٢/١١/٢٦هـ

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (١٧٨٦) وتاريخ ١٤٤٣/٨/١٠هـ المعدة في هيئة الخبراء بمجلس

الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٣١/١٨٨) وتاريخ ١٤٤٣/٩/١٠هـ

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٩٢٧٢) وتاريخ ١٤٤٣/١٠/٢٢هـ

يقرر:

الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الإذاعي والتلفزيون بين هيئة الإذاعة والتلفزيون في

المملكة العربية السعودية ووزارة الإعلام في سلطنة عُمان، الموقعة بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢هـ الموافق

٢٠٢١/١٢/٦م، بالصيغة المرفقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (١١٩/م) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٣هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ

١٤١٢/٨/٢٧هـ

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ

١٤١٤/٣/٣هـ

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ

١٤١٢/٨/٢٧هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٣١/١٨٨) بتاريخ ١٤٤٣/٩/١٠هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٤١) بتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٢هـ

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الإذاعي والتلفزيون بين هيئة الإذاعة والتلفزيون في

المملكة العربية السعودية ووزارة الإعلام في سلطنة عُمان، الموقعة بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢هـ الموافق

٢٠٢١/١٢/٦م، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما

يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الإذاعي والتلفزيون بين المملكة وعمان

المادة السادسة:

يتحمل كل طرف - وفقاً لإمكاناته المتاحة - التكاليف المالية المترتبة على تنفيذ التزاماته بناءً على هذه المذكرة.

المادة السابعة:

يعين كل طرف - كتابياً - نقطة اتصال مسؤولة عن تسهيل الإجراءات ومتابعة الأنشطة الواردة في هذه المذكرة.

المادة الثامنة:

لطرفين إبرام ملاحق مستقلة ضمن إطار هذه المذكرة، تحدد الأنشطة التي يتفقان عليها وطريقة المشاركة لكل منهما ومداهما، والجوانب المالية، وأي ترتيبات أخرى قد تكون ضرورية.

المادة التاسعة:

يحل أي خلاف ينشأ بين الطرفين حول تفسير هذه المذكرة أو تنفيذها، ودياً بالتشاور بينهما، وذلك بما يخدم مصالحهما المشتركة.

المادة العاشرة:

- ١- تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ من تاريخ آخر إشعار متبادل بين الطرفين - عبر القنوات الدبلوماسية - يؤكد استكمال الإجراءات النظامية الداخلية اللازمة لدخولها حيز النفاذ.
- ٢- مدة هذه المذكرة (ثلاث) سنوات، وتتجدد تلقائياً لمدة أو لمدد مماثلة، ما لم يشعر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة - عبر القنوات الدبلوماسية - برغبته في إنهائها، أو عدم تجديدها قبل (ستة) أشهر على الأقل من التاريخ المحدد لإنهائها.
- ٣- يمكن تعديل هذه المذكرة باتفاق الطرفين - كتابة - وتدخل هذه التعديلات حيز النفاذ وفقاً للإجراءات المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة.
- ٤- في حالة إنهاء العمل بهذه المذكرة أو عدم تجديدها؛ تظل أحكامها سارية المفعول بالنسبة إلى البرامج أو الأنشطة التي نشأت في ظلها ولم تسو بعد، ما لم يتفق الطرفان على غير ذلك. حررت هذه المذكرة في مدينة بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢هـ، الموافق ٢٠٢١/١٢/٦م، من نسختين أصليتين باللغة العربية.

إن هيئة الإذاعة والتلفزيون في المملكة العربية السعودية ووزارة الإعلام في سلطنة عُمان (المشار إليهما فيما بعد بالطرفين)، إدراكاً منهما لأواصر الأخوة القائمة بين البلدين، ورغبة منهما في تعزيز التعاون بين البلدين في المجال الإذاعي والتلفزيوني وفق الأنظمة والقوانين والتعليمات المعمول بها في البلدين، ووفق الإمكانيات المتاحة، فقد اتفقتا على ما يلي:

المادة الأولى:

تهدف هذه المذكرة إلى تطوير وتعزيز علاقات الصداقة المتبادلة وزيادة التعاون في مجال البث الإذاعي والتلفزيوني.

المادة الثانية:

- ١- يتبادل الطرفان الخبرات من خلال تبادل الزيارات بين الخبراء وذوي الاختصاص وتنظيم المؤتمرات والندوات وجلسات العمل.
- ٢- يتبادل الطرفان البرامج السمعية والبصرية في المجالات ذات الاهتمام المشترك، ومنها: الثقافة والتعليم والعلوم والترفيه والرياضة والأخبار.
- ٣- يتعاون الطرفان على استكشاف الفرص المتاحة في مجال الأمور ذات الاهتمام المشترك.
- ٤- أي شكل آخر من أشكال التعاون يتفق عليه الطرفان.

المادة الثالثة:

يتبادل الطرفان البرامج - من حيث المبدأ - على أساس مجاني. وفي حال رغبتهما في أن يكون التبادل على أساس تجاري، فيحددان الشروط والأحكام من خلال اتفاق كتابي متبادل بينهما ويكون ذلك على أساس كل حالة على حدة.

المادة الرابعة:

- ١- لا يجوز لأي من الطرفين تغيير البرامج المتبادلة بينهما، ولا تعديلها، ولا تغيير هيكلها أو ترابطها، ولا تعديل دبلجتها، ولا إعطاء عناوين فرعية لها، ولا يجرى أي تحريف في المعنى الأصلي لها أو أي تعديل آخر، إلا بعد موافقة مكتوبة من الطرف الذي قدمها.
- ٢- يلتزم الطرفان بالألا تستخدم المعلومات والوثائق والبرامج المتبادلة بينهما إلا لأغراض المخصصة لها وفقاً لما اتفق عليه، ولا يجوز نقلها إلى طرف ثالث دون موافقة مكتوبة من الطرف الذي قدمها.

المادة الخامسة:

يحتفظ كل طرف بحقوق الملكية الفكرية لأعماله ومعلوماته التي يجري تبادلها بأي شكل مع الطرف الآخر، ولا يجوز لأي منهما نشر نتائج دراسات الطرف الآخر المتبادلة إنفاذاً لهذه المذكرة، ولا استخدامها؛ إلا بعد حصوله على موافقة كتابية منه.

هيئة الإذاعة والتلفزيون
في المملكة العربية السعودية

وزارة الإعلام
في سلطنة عُمان

قرار رقم (٦٥٠) وتاريخ ٢٢/١١/١٤٤٣هـ

تعديل تنظيم مركز الأمير سلطان للدراسات والبحوث الدفاعية

إن مجلس الوزراء
بعد الاطلاع على المعاملة الواردة بالأمر السامي رقم (٦٥١٥١) وتاريخ ١٨/١٠/١٤٤٣هـ القاضي
باعتقاد نقل ارتباط مركز الأمير سلطان للدراسات والبحوث الدفاعية والميزانيات المعتمدة له إلى
الهيئة العامة للتطوير الدفاعي، واستكمال الإجراءات النظامية اللازمة.
وبعد الاطلاع على تنظيم مركز الأمير سلطان للدراسات والبحوث الدفاعية، الصادر بقرار مجلس
الوزراء رقم (٣٣٩) وتاريخ ١٦/٨/١٤٣٧هـ، وتعديلاته.
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٦) وتاريخ ٧/٢/١٤٤٣هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (٦٥١٥١) وتاريخ ١٨/١٠/١٤٤٣هـ.
وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٢٥٠١) وتاريخ ٧/١١/١٤٤٣هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس
الوزراء.
وبعد الاطلاع على المحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١٩/٤٣/م) وتاريخ
١٠/١١/١٤٤٣هـ.
وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٠٠٧٥) وتاريخ ١٧/١١/١٤٤٣هـ.
يقرر:
تعديل تنظيم مركز الأمير سلطان للدراسات والبحوث الدفاعية، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم
(٣٣٩) وتاريخ ١٦/٨/١٤٣٧هـ، وذلك على النحو الآتي:
أولاً: حذف تعريف (الوزير) الوارد في المادة (الأولى).
ثانياً: تعديل المادة (الثانية)، لتكون بالنص الآتي: "يكون للمركز شخصية اعتبارية مستقلة، ويرتبط
تنظيمياً بالهيئة العامة للتطوير الدفاعي".

١- ممثل عن وزارة الدفاع.
٢- ممثل عن وزارة التعليم.
٣- ممثل عن وزارة المالية.
٤- ممثل عن الهيئة العامة للتطوير الدفاعي.
٥- ممثل عن الهيئة العامة للصناعات العسكرية.
٦- اثنان من القطاع الخاص.
٧- يجب ألا تقل مرتبة ممثلي الجهات الحكومية المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة عن
المرتبة (الخامسة عشرة) أو ما يعادلها.
٨- يصدر بتعيين ممثلي القطاع الخاص المشار إليهما في الفقرة (١) من هذه المادة أمر من
رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح من الرئيس، وتكون مدة عضويتيهما (ثلاث)
سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.
٩- إحلال عبارة "الهيئة العامة للتطوير الدفاعي" محل عبارة "وزارة الدفاع" أينما وردت في
المواد (الحادية عشرة) و(الثانية عشرة) و(الرابعة عشرة).

رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم (٦٥٧) وتاريخ ٢٢/١١/١٤٤٣هـ

إلغاء الصندوق الخيري الاجتماعي ونقل جميع مهامه إلى بنك التنمية الاجتماعية

إن مجلس الوزراء
بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٤٠١٢٧ وتاريخ ٢٨/٦/١٤٤٣هـ، المشتملة
على برقية صندوق التنمية الوطني رقم ٣٠١٨٣٩/٦٠ وتاريخ ٢٣/٦/١٤٤٣هـ، في شأن إلغاء
الصندوق الخيري الاجتماعي والخطة التنفيذية لانتقال مهام واختصاص الصندوق الخيري
الاجتماعي إلى بنك التنمية الاجتماعية.
وبعد الاطلاع على نظام بنك التنمية الاجتماعية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٤/م) وتاريخ
١/٦/١٤٢٧هـ.
وبعد الاطلاع على تنظيم الصندوق الخيري الاجتماعي، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٨٥)
وتاريخ ٢٢/٣/١٤٣١هـ.
وبعد الاطلاع على تنظيم صندوق التنمية الوطني، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (١٣٢) وتاريخ
٣/٣/١٤٣٩هـ.
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٩٣) وتاريخ ٢٢/١١/١٤٣٨هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (٤١٣٦٢/خ) وتاريخ ٢٥/١٠/١٤٢٣هـ.
وبعد الاطلاع على المذكرتين رقم (١٠٦٢) وتاريخ ٢٥/١١/١٤٤١هـ، ورقم (١٨٤٤) وتاريخ
١٤/٨/١٤٤٣هـ، المعدتين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

١- ممثل عن وزارة الدفاع.
٢- ممثل عن وزارة التعليم.
٣- ممثل عن وزارة المالية.
٤- ممثل عن الهيئة العامة للتطوير الدفاعي.
٥- ممثل عن الهيئة العامة للصناعات العسكرية.
٦- اثنان من القطاع الخاص.
٧- يجب ألا تقل مرتبة ممثلي الجهات الحكومية المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة عن
المرتبة (الخامسة عشرة) أو ما يعادلها.
٨- يصدر بتعيين ممثلي القطاع الخاص المشار إليهما في الفقرة (١) من هذه المادة أمر من
رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح من الرئيس، وتكون مدة عضويتيهما (ثلاث)
سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.
٩- إحلال عبارة "الهيئة العامة للتطوير الدفاعي" محل عبارة "وزارة الدفاع" أينما وردت في
المواد (الحادية عشرة) و(الثانية عشرة) و(الرابعة عشرة).

رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم (٦٥١) وتاريخ ٢٢/١١/١٤٤٣هـ

تعديل في الفقرة (١) من المادة (السادسة) من نظام الهيئة العامة للأوقاف

إن مجلس الوزراء
بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٦٦٠٨٢ وتاريخ ٢٣/١٠/١٤٤٣هـ، في شأن
التوجيه الكريم القاضي بسرعة استكمال الإجراءات النظامية اللازمة ليكون تعيين رئيس مجلس
إدارة الهيئة العامة للأوقاف بأمر من رئيس مجلس الوزراء.
وبعد الاطلاع على نظام الهيئة العامة للأوقاف، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١١/م) وتاريخ
٢٦/٢/١٤٣٧هـ، وتعديلاته.
وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٢٦٠٧) وتاريخ ٢٠/١١/١٤٤٣هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس
الوزراء.

١- ممثل عن وزارة الدفاع.
٢- ممثل عن وزارة التعليم.
٣- ممثل عن وزارة المالية.
٤- ممثل عن الهيئة العامة للتطوير الدفاعي.
٥- ممثل عن الهيئة العامة للصناعات العسكرية.
٦- اثنان من القطاع الخاص.
٧- يجب ألا تقل مرتبة ممثلي الجهات الحكومية المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة عن
المرتبة (الخامسة عشرة) أو ما يعادلها.
٨- يصدر بتعيين ممثلي القطاع الخاص المشار إليهما في الفقرة (١) من هذه المادة أمر من
رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح من الرئيس، وتكون مدة عضويتيهما (ثلاث)
سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.
٩- إحلال عبارة "الهيئة العامة للتطوير الدفاعي" محل عبارة "وزارة الدفاع" أينما وردت في
المواد (الحادية عشرة) و(الثانية عشرة) و(الرابعة عشرة).

رئيس مجلس الوزراء

قرار إداري رقم (٦٢٧٣٧) وتاريخ ١١/٢٣/١٤٤٣هـ

ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية مع أنظمة الهيئة

بياناتهم مع الهيئة - كمرحلة أولى لربط أنظمة الفوترة الإلكترونية مع أنظمة الهيئة - وذلك اعتباراً من ١ يناير ٢٠٢٣م، وحتى موعد أقصاه ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م. ثانياً: تُخطر الهيئة الأشخاص الذين تنطبق عليهم المعايير الواردة في هذا القرار باستخدام وسائل التواصل المعتمدة لدى الهيئة خلال المدة الزمنية المحددة لذلك. ثالثاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. والله الموفق.

المحافظ

سهيل بن محمد أبانمي

إن محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك. بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً. وبناءً على الفقرة (أ) من المادة السادسة من لائحة الفوترة الإلكترونية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٠-٦-٢٠) وتاريخ ١٤٤٢/٤/٤هـ. وبعد الاطلاع على القرار الإداري رقم (١٩٨٢١) وتاريخ ١٤٤٢/١٠/١٥هـ، المتضمن الموافقة على الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة لتنفيذ أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية. يقرر ما يلي: أولاً: على الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية الذين تتجاوز إيراداتهم السنوية الخاضعة لضريبة القيمة المضافة لعام ٢٠٢١م، (٣.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠) ثلاثة مليارات ريال ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية الخاصة بهم وإرسال الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية ومشاركة

قرار إداري رقم (٦٢٧٣٨) وتاريخ ١١/٢٣/١٤٤٣هـ

تعديل الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة لتنفيذ أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية

يقدر ما يلي: أولاً: تعديل الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة لتنفيذ أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية، الصادرة بالقرار الإداري رقم (١٩٨٢١) وتاريخ ١٤٤٢/١٠/١٥هـ، وفقاً للصيغة المرفقة. ثانياً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. والله الموفق.

المحافظ

سهيل بن محمد أبانمي

إن محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك. وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً. وبناءً على الفقرة (ب) من المادة السادسة من لائحة الفوترة الإلكترونية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٠-٦-٢٠) وتاريخ ١٤٤٢/٤/٤هـ. وبعد الاطلاع على القرار الإداري رقم (١٩٨٢١) وتاريخ ١٤٤٢/١٠/١٥هـ، المتضمن الموافقة على الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة لتنفيذ أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية.

الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة لتنفيذ أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية الصادرة بموجب قرار محافظ الهيئة رقم (٦٢٧٣٨) وتاريخ ١١/٢٣/١٤٤٣هـ

لنظام ضريبة القيمة المضافة ما يلي: أ- توريدات السلع أو الخدمات الخاضعة للضريبة سواءً أكانت بالنسبة الأساسية أو نسبة الصفرة. ب- تصدير السلع أو الخدمات من المملكة. ج- التوريدات البنينية وفقاً لأحكام الاتفاقية والنظام واللائحة. د- التوريدات المفترضة من قبل الشخص الخاضع للضريبة وفقاً لأحكام الاتفاقية والنظام واللائحة. هـ- أي مدفوعات مستلمة من قبل شخص خاضع للضريبة وتتعلق بتوريد سلع أو خدمات خاضعة للضريبة قبل حدوث ذلك التوريد. ٦- تشمل المعاملات الخاضعة لأحكام المادة (الثالثة) من لائحة الفوترة الإلكترونية الحالات الواجب إصدار إشعارات ضريبية عنها وفقاً لأحكام اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة. ٧- لا تشمل المعاملات الخاضعة لأحكام المادة (الثالثة) من لائحة الفوترة الإلكترونية الحالات التالية: أ- التوريدات المعفاة بالكامل من ضريبة القيمة المضافة. ب- أي مدفوعات مستلمة من قبل شخص خاضع للضريبة تتعلق بتوريدات معفاة بالكامل من ضريبة القيمة المضافة قبل حدوث ذلك التوريد. ج- التوريدات الخاضعة للضريبة وفقاً لآلية الاحتساب العكسي. د- استيراد السلع إلى المملكة.

ثانياً: متطلبات وتفصيل إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية تُصدر جميع الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية بصيغة مطابقة للمتطلبات والتفاصيل الواردة في الملحقين (١) و(٢) المرفقين بهذا القرار ووفق المدد المحددة لتطبيق تلك المتطلبات والتفاصيل، مع مراعاة ما يلي:

١- يتم إصدار الفواتير الإلكترونية سواءً كانت تمثل فاتورة ضريبية أو فاتورة ضريبية مبسطة والإشعارات الإلكترونية المرتبطة بهما بصيغة تشتمل على جميع التفاصيل والحقول المطلوبة لكل منها وذلك وفقاً للملحق (٢) وبحسب المدد المحددة للتطبيق والواردة في الملحقين (١) و(٢) من هذا القرار. ٢- يتم إصدار جميع الفواتير الإلكترونية سواءً كانت تمثل فاتورة ضريبية أو فاتورة ضريبية مبسطة والإشعارات الإلكترونية المرتبطة بها بصيغة XML أو PDF/A-3 (متضمنة صيغة XML) وذلك بحسب المدد المحددة للتطبيق والواردة في الملحقين (١) و(٢) من هذا القرار.

أولاً: نطاق تطبيق القرار ١- يختص هذا القرار والملحقين (١) و(٢) المرفقين به - والوثائق المشار إليها ضمن الملحقين السابقين والتي تعد جزءاً لا يتجزأ منهما - بتحديد الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة لتنفيذ أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية والخاصة بكل مما يلي: أ- مرحلة إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية، بما فيها تلك الأحكام المتعلقة بمعالجة وحفظ الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية، والتي تطبق على جميع الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية بتاريخ الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م. ب- مرحلة ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية وإرسال الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية ومشاركة بياناتها مع الهيئة والتي تطبق على جميع الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية على مراحل ابتداءً من تاريخ الأول من يناير ٢٠٢٣م، وبحسب المدد التي تحدد لاحقاً وفقاً للبند سادساً من هذا القرار. ٢- يخضع لأحكام هذا القرار جميع الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية وفقاً لأحكام المادة (الثالثة) منها. ٣- تعتبر الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المصدرة وفقاً لأحكام هذا القرار والمدد المحددة لتطبيق المتطلبات والتفاصيل الواردة في الملحقين (١) و(٢) منه، ومراحل تطبيق ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية بحسب ما تحدده الهيئة والمصدرة بالصيغة المشار إليها في البند (ثانياً) هي الفواتير الضريبية التي يُعتمد بها لغرض ممارسة حق الخصم المشار إليه في الفقرة (١) من المادة (٤٨) من الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة وذلك فيما يتعلق بالتعاملات الخاضعة لأحكام المادة (الثالثة) من لائحة الفوترة الإلكترونية، ويشترط لصحة ممارسة حق الخصم أن تكون تلك الفواتير والإشعارات قد تم اعتمادها أو مشاركتها مع الهيئة وفق إجراءات ربط أنظمة الفوترة الواردة ضمن أحكام هذا القرار وذلك بداية من التاريخ الذي تحدده الهيئة وفق قرار لاحق يصدر عن محافظ الهيئة بهذا الشأن. ٤- تشمل الفواتير الإلكترونية كلاً من الفواتير الضريبية والفواتير الضريبية المبسطة المنصوص عليهما في المادة (الثالثة والخمسين) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة. ٥- تشمل المعاملات الخاضعة لأحكام المادة (الثالثة) من لائحة الفوترة الإلكترونية الحالات الواجب إصدار فواتير ضريبية عنها والمنصوص عليها في المادة (الثالثة والخمسين) من اللائحة التنفيذية





الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة .. تنمة

٣- يجب أن تحتوي الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المرتبطة بها على ختم تشفير (Cryptographic Stamp) وفقاً لما هو محدد في هذا القرار، وذلك ابتداءً من التاريخ الذي تحدده الهيئة وفق المدد الزمنية المحددة في الملحقين (١) و(٢) من هذا القرار. ويُقصد بختم التشفير لأغراض تطبيق هذا القرار بأنه ختم إلكتروني يتم إنشاؤه بواسطة خوارزميات مشفرة لضمان موثوقية وسلامة بيانات الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المرتبطة بها وضمان التحقق من هوية مُصدر تلك الفواتير والإشعارات بما يضمن الامتثال لأحكام وضوابط نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية فيما يتعلق بإصدار الفواتير والإشعارات الضريبية، ويتم إنشاء أختام التشفير وفقاً لما يلي:

أ- فيما يتعلق بالفواتير الضريبية والإشعارات المرتبطة بها والمصدرة إلكترونياً، تقوم الهيئة -اعتباراً من التاريخ الذي تحدده لإلزام الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية بربط أنظمة الفوترة الإلكترونية مع أنظمة الهيئة- باعتماد هذه الفواتير الضريبية والإشعارات المرتبطة بها وفقاً للآلية المحددة من قبل الهيئة، ويكون للهيئة صلاحية مراجعة تلك الآلية والتعديل عليها والتحقق من التزام الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية بها. ويُقصد بالاعتماد (Clearance) قيام الهيئة بالتحقق من استيفاء الفواتير الضريبية والإشعارات المرتبطة بها والمرسلة إليها من قبل الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية للضوابط والتفاصيل الواردة في هذا القرار والملحقين (١) و(٢) منه، وتقوم الهيئة بوضع أختام التشفير فقط على الفواتير والإشعارات المستوفية للضوابط والتفاصيل المشار إليها أعلاه مع إشعار المصدرين لتلك الفواتير والإشعارات بذلك قبل تقديمها للعملاء.

ب- فيما يتعلق بالفواتير الضريبية المبسطة والإشعارات المرتبطة بها والمصدرة إلكترونياً، فيجب إرسالها (Reporting) إلى الهيئة خلال مدة لا تتجاوز (٢٤) ساعة من تاريخ إصدارها -وفقاً للآلية التي تحددها الهيئة- وذلك اعتباراً من التاريخ الذي تحدده الهيئة لإلزام الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية بربط أنظمة الفوترة الإلكترونية مع أنظمة الهيئة، ويكون للهيئة صلاحية مراجعة تلك الآلية والتعديل عليها والتحقق من التزام الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية بها. ويقصد بإرسال الفواتير الضريبية المبسطة والإشعارات المرتبطة بها (Reporting) بأنها عملية مشاركة بيانات الفواتير الضريبية المبسطة والإشعارات المرتبطة بها المصدرة إلكترونياً -المتضمنة لختم التشفير كما هو محدد في البند (رابعاً) من هذا القرار- من قبل الأشخاص الخاضعين لأحكام لائحة الفوترة الإلكترونية مع الهيئة.

٤- يجب أن تستوفي الإشعارات الإلكترونية المتطلبات المنصوص عليها في المادة (الرابعة والخمسين) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة، بالإضافة إلى جميع المتطلبات والتفاصيل الواردة في هذا البند.

ثالثاً: مواصفات ومتطلبات الحلول التقنية المستخدمة في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية

١- يجب أن يكون الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية مطابقاً للمواصفات والمتطلبات الواردة في لائحة الفوترة الإلكترونية وهذا القرار والملحقين (١) و(٢) منه، ويُعد الحل التقني "مطابقاً للمواصفات والمتطلبات" بعد التحقق من مطابقته لكافة تلك المواصفات والمتطلبات من خلال الهيئة، أو من خلال طرف ثالث، أو ذاتياً من قبل الشخص الخاضع لأحكام لائحة الفوترة الإلكترونية، وذلك بحسب آلية ومتطلبات التحقق المحددة من قبل الهيئة.

٢- بالإضافة إلى المتطلبات السابق ذكرها في الفقرة (١) من هذا البند، يجب أن يستوفي الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات كلاً مما يلي:

- أ- صيغة إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية ومشاركتها مع العملاء:
- ١- يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قادراً على إصدار كل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكتروني بصيغة XML أو PDF/A-3 (متضمنة صيغة XML) كما ورد في متطلبات صيغ الفواتير الإلكترونية المنصوص عليها في الملحق (١) من هذا القرار.
- ٢- يجب على الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية مشاركة الفاتورة الضريبية أو الإشعار المتعلق بها والتي تم إصدارها إلكترونياً مع العملاء.
- ٣- يجب على الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية تقديم نسخة مطبوعة من الفاتورة الضريبية المبسطة أو الإشعار المتعلق بها والتي تم إصدارها إلكترونياً للعملاء، كما يجوز بناءً على اتفاق أطراف المعاملة مشاركة الفاتورة الضريبية المبسطة أو الإشعار المتعلق بها مع العملاء بصيغتها الإلكترونية، أو في أي صورة أخرى يمكن قراءتها بطريقة اعتيادية من قبل العملاء.

ب- محتوى الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية:
يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قادراً على إصدار الفواتير الإلكترونية

والإشعارات الإلكترونية متضمنة كافة حقول البيانات المطلوب توافرها في تلك الفواتير والإشعارات بالإضافة إلى كافة المتطلبات والتفاصيل الأخرى الواردة في هذا القرار والملحقين (١) و(٢) منه، وذلك لكل فاتورة أو إشعار على حسب نوعها أو طبيعتها وبما يشمل كافة أنواع التوريدات الخاضعة للضريبة والمنصوص عليها في البند (أولاً) من هذا القرار.

ج- المتطلبات المتعلقة بأمن البيانات والمعلومات:

١- يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات غير قابل للتلاعب وأن يتضمن آلية تمنع ذلك وتتيح كشف أية محاولة للتلاعب قد تتم من قبل المستخدم أو من أي طرف آخر، وذلك بحسب المواصفات والمتطلبات المحددة من قبل الهيئة، ويكون للهيئة صلاحية التحقق من مطابقة الحل التقني لتلك المواصفات والمتطلبات بحسب آلية التحقق الواردة في البند رابعاً من هذا القرار.

٢- يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قادراً على حماية الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المصدرة ضد أي تعديل أو حذف، وأن يحتوي على وظائف تمكن الشخص الخاضع لأحكام لائحة الفوترة الإلكترونية من حفظ الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية وأرشفتها بالصيغة المحددة في الملحقين (١) و(٢) من هذا القرار دون الحاجة إلى الاتصال بالإنترنت وذلك وفقاً للمواصفات والمتطلبات والمدة الواردة في الملحق (١) من هذا القرار.

٣- يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قادراً على إصدار رقم التعريف الموحد عالمياً (UUID)، بالإضافة إلى الرقم التسلسلي الذي يُعرف ويميز كلاً من الفاتورة الضريبية والفاتورة الضريبية المبسطة والإشعارات المرتبطة بأي منهما وفقاً للمواصفات والمتطلبات والمدد المحددة في الملحق (٢) من هذا القرار، وذلك لكل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكتروني يتم إصداره من خلال ذلك الحل التقني وبحسب المتطلبات والمدد المحددة في الملحقين (١) و(٢) من هذا القرار.

٤- فيما يتعلق بالحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات المستخدم في إصدار الفواتير الضريبية المبسطة والإشعارات المتعلقة بها إلكترونياً؛ فيجب أن يكون قادراً على إنشاء ختم تشفير (Cryptographic Stamp) لكل فاتورة أو إشعار مصدر من خلاله ويكون لذلك الختم رمز تعريف مُحدد (Cryptographic Stamp Identifier)، وذلك بحسب المتطلبات والمدد المحددة في الملحقين (١) و(٢) من هذا القرار والضوابط والآليات الواردة في البند (رابعاً) منه.

٥- يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قادراً على إنشاء دالة تشفير (Hash) لكل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكتروني ضمن سلسلة الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المصدرة، على أن يتم تضمين دالة تشفير (Hash) كل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكتروني ضمن دالة تشفير (Hash) الفاتورة الإلكترونية أو الإشعار الإلكتروني اللاحق لها في تلك السلسلة لوصول الفواتير والإشعارات ضمن السلسلة لضمان عدم التلاعب فيها بالحذف أو الاستبدال. ويُقصد بدالة التشفير (Hash) نص يتم تحويله إلى شفرة من خلال تطبيق خوارزمية أحادية الاتجاه على بيانات الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني بحيث يمنع العودة إلى البيانات الأصلية أو تعديلها أو العبث بها كما ورد في الملحق (١) من هذا القرار.

٦- يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المرتبطة بها قادراً على إنشاء نوع من الباركود (Barcode) على شكل مصفوفة تتكون من نمط من المربعات السوداء والبيضاء والتي يمكن قراءتها آلياً بواسطة ماسح رمز الاستجابة السريعة أو كاميرا الأجهزة الذكية لضمان التأكد من صحة الفواتير والإشعارات ويشار إليه بـ "رمز الاستجابة السريعة QR Code" كما ورد في الملحق (١) من هذا القرار.

٧- يجب أن يحتوي الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات على عداد للفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية (counter)، كما يجب أن يكون ذلك العداد غير قابل للتلاعب أو إعادة ضبطه أو لإعادة تعيينه، ويجب أن تزداد قراءة ذلك العداد مع كل فاتورة إلكترونية مُصدرة أو إشعار إلكتروني مصدر. وعليه فيجب أن يسجل الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قراءة هذا العداد على كل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكتروني مرتبط بها في الحقل الوارد في الملحق (٢) من هذا القرار.

د - متطلبات ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية:

١- تكون الصيغة المعتمدة لجميع الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المرتبطة بها لغايات ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية هي صيغة XML والمشار إليها في هذا القرار.



الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة .. تتمه

سابعاً: التزامات الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية

مع مراعاة جميع الالتزامات المفروضة على الأشخاص الخاضعين للضريبة والمنصوص عليها في الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة ونظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية؛ يتوجب على جميع الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية والمحدد في المادة (الثالثة) منها الالتزام بجميع الضوابط والالتزامات المنصوص عليها في لائحة الفوترة الإلكترونية وهذا القرار وعلى وجه الخصوص الالتزام بما يلي:

١- إصدار كافة الفواتير والإشعارات الضريبية الواجب إصدارها نظاماً خلال المدد المحددة لذلك، بصورة إلكترونية ابتداءً من اليوم التالي لتاريخ انتهاء المهلة المحددة في الفقرة (ب) من المادة (السابعة) من لائحة الفوترة الإلكترونية.

٢- الامتثال لجميع الأحكام الواردة في لائحة الفوترة الإلكترونية بالإضافة إلى الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية الإضافية الواردة في هذا القرار والملحقين (١) و(٢) منه، وأية قرارات لاحقة تصدر في شأن الفوترة الإلكترونية.

٣- الالتزام بالمدد المحددة للامتثال للمواصفات والمتطلبات الواجب توافرها في الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية وفقاً للتفاصيل ومدد التطبيق المحددة في الملحقين (١) و(٢) من هذا القرار.

٤- الامتثال لمتطلبات حفظ السجلات والفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية والبيانات المتعلقة بها المشار إليها في البند (خامساً) من هذا القرار وأية متطلبات أخرى بموجب الأنظمة واللوائح السارية.

٥- إبلاغ الهيئة من خلال الوسائل المحددة من قبلها عن أية حوادث أو أعطال فنية أو أمور طارئة تعيق عملية إصدار الفواتير الإلكترونية أو الإشعارات الإلكترونية أو تعيق عملية ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية، وللهيئة تحديد الإجراءات الواجب اتخاذه بعد التحقق من الحادثة أو العطل الفني أو الأمر الطارئ وفقاً لما تراه مناسباً وبحسب السياسات المتبعة لديها، وعلى الشخص الخاضع للائحة الفوترة الإلكترونية إخطار الهيئة فور زوال الحادثة أو العطل الفني أو الأمر الطارئ. كما يجب عليه استئناف إصدار الفواتير الضريبية والإشعارات المرتبطة بها وأية فواتير أو إشعارات عن أية معاملات تمت خلال فترة الحادثة أو العطل الفني أو الأمر الطارئ بصورة إلكترونية ومشاركتها مع الهيئة بحسب متطلبات ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية، فور زوال الحادثة أو العطل الفني أو الأمر الطارئ الذي أعاق عملية إصدار أو مشاركة الفواتير الإلكترونية أو الإشعارات الإلكترونية.

٦- عدم استخدام أي حل تقني غير مطابق للمواصفات والمتطلبات المشار إليها في البند (ثالثاً) من هذا القرار، وذلك وفقاً للمدد والضوابط المحددة فيه والملحقين (١) و(٢) منه.

٧- تسجيل الوحدات المستخدمة في إصدار الفواتير الضريبية المبسطة والإشعارات المتعلقة بها ضمن الحل التقني المستخدم مع الهيئة، والمشار إليه في الفقرة (٢/ج/٤) من البند (ثالثاً) من هذا القرار.

٨- المحافظة على الرمز التعريفي المحدد لأختام التشفير وما يرتبط بها من مكونات بشكل آمن وحمايتها من النسخ أو الاستعمال غير المشروع، وعدم استعمالها في غير الأغراض المخصصة من أجلها.

٩- ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية للأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية مع أنظمة الهيئة ابتداءً من التاريخ المحدد في هذا القرار وأية قرارات لاحقة تصدر في هذا الشأن.

١٠- تكون مشاركة الفواتير الإلكترونية والإشعارات المرتبطة بها مع الهيئة بصيغة XML ابتداءً من التواريخ المحددة لربط أنظمة الفوترة الإلكترونية وبحسب المدد الزمنية التي تحددها الهيئة لذلك.

ثامناً: أحكام ختامية

١- يجوز للهيئة تفويض جهة أو أكثر للقيام بإجراءات التحقق من أن الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية مطابقاً للمواصفات والمتطلبات بحسب البند (ثالثاً) من هذا القرار، والتحقق من استيفاء متطلبات وأليات إصدار أختام التشفير السابق الإشارة إليها في البنود (ثانياً) و(ثالثاً) و(رابعاً) من هذا القرار، بحيث تقوم هذه الجهة بالتحقق من مطابقة كل حل تقني مستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية للمواصفات والمتطلبات المحددة في هذا القرار والملحقين (١) و(٢) منه.

٢- تطبق على مخالفي لائحة الفوترة الإلكترونية وأحكام هذا القرار العقوبات والغرامات المنصوص عليها بنظام ضريبة القيمة المضافة وبحسب تصنيف المخالفات الوارد في قرارات مجلس الإدارة ذات الصلة.

تاسعاً: النفاذ والإلزام

١- على الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية الامتثال للمواصفات والمتطلبات الواردة بهذا القرار ابتداءً من اليوم التالي لتاريخ انتهاء المهلة المحددة في الفقرة (ب) من المادة (السابعة) من لائحة الفوترة الإلكترونية، مع مراعاة المدد المحددة للتنفيذ والامتثال لكل من المواصفات والمتطلبات كما هو محدد في الملحقين (١) و(٢) من هذا القرار.

٢- يدخل هذا القرار حيز النفاذ ويتم العمل بموجبه من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

٢- يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قادراً على الاتصال بالإنترنت والربط مع أنظمة خارجية باستخدام واجهة برمجة التطبيقات

(Application Programming Interface - API) المحددة من قبل الهيئة والمنشورة على موقعها الإلكتروني.

هـ - الوظائف المحظورة:

١- يجب ألا يشتمل الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات على أي من الوظائف المحظورة الواردة في الملحق (١) من هذا القرار.

٢- ألا يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قابلاً لإصدار أكثر من تسلسل واحد للفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المصدرة من خلال كل وحدة من وحدات إصدار الفواتير ضمن الحل التقني المستخدم. ولغايات هذا القرار يُقصد بالوحدة العنصر الرئيسي للحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والمسؤول عن منع التلاعب لسلسلة الفواتير الإلكترونية وذلك عن طريق وضع دالة تشفير (Hash) لكل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكتروني، بالإضافة إلى وضع دالة تشفير (Hash) الخاصة بالفاتورة الإلكترونية السابقة أو الإشعار الإلكتروني السابق بسلسلة الفواتير الإلكترونية أو الإشعارات الإلكترونية، وإصدار ختم التشفير لكل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكتروني للفواتير الضريبية المبسطة والإشعارات المرتبطة بها، على أن يشمل ختم التشفير رمز تعريفي محدد لكل ختم تشفير (Cryptographic Stamp Identifier) بحسب ما هو محدد بالملحقين (١) و(٢) من هذا القرار.

رابعاً: متطلبات وآليات التحقق من مطابقة الحلول التقنية للمواصفات

والمطلبات، وإصدار أختام التشفير، والرمز التعريفي المحدد لأختام التشفير (Cryptographic Stamp Identifier)

تقوم هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بتحديد الآليات الخاصة بالتحقق من مطابقة الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية للمواصفات والمتطلبات المشار إليها في البند (ثالثاً) من هذا القرار، ومتطلبات وآليات إصدار أختام التشفير (Cryptographic Stamp) السابق الإشارة إليها في البندين (ثانياً) و(ثالثاً) من هذا القرار، بالإضافة إلى وضع الضوابط الخاصة بتحديد الرمز التعريفي المحدد لأختام التشفير (Cryptographic Stamp Identifiers) الناتج عن عملية تسجيل الوحدات المستخدمة في إصدار الفواتير الضريبية المبسطة والإشعارات المتعلقة بها ضمن الحل التقني المستخدم مع الهيئة، والمشار إليه في الفقرة (٢/ج/٤) من البند (ثالثاً) من هذا القرار.

خامساً: حفظ السجلات والفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية

والبيانات المتعلقة بها

على الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية حفظ السجلات والفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية والبيانات المتعلقة بها وفق الصيغة المحددة والجداول الزمنية المحددة في الملحقين (١) و(٢) من هذا القرار، ووفقاً لمتطلبات الحفظ المنصوص عليها في المادة (السادسة) والستين) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة، على أن يلتزم الأشخاص الخاضعين لأحكام لائحة الفوترة الإلكترونية بتزويد الهيئة بأية سجلات أو فواتير إلكترونية أو إشعارات إلكترونية أو بيانات تطلبها لأغراض التحقق من صحة الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المصدرة منهم والتحقق من التزامهم بأحكام الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة ونظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية ولائحة الفوترة الإلكترونية.

سادساً: ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية

يتم البدء في تطبيق مراحل ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية وإرسال الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية ومشاركة بياناتها مع الهيئة بداية من تاريخ الأول من يناير ٢٠٢٣م، ووفقاً لما يلي:

١- تقوم الهيئة بتحديد الفئات المستهدفة ومراحل تطبيق ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية للأشخاص الخاضعين لأحكام لائحة الفوترة الإلكترونية مع أنظمة الهيئة وتقوم بإبلاغ الفئات المستهدفة بتطبيق إجراءات الربط مع أنظمة الهيئة قبل التاريخ المحدد للربط لتلك الفئة أو الفئات بسنة (٦) أشهر على الأقل.

٢- على الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية الخاصة بهم مع أنظمة الهيئة باستخدام واجهة برمجة التطبيقات

(Application Programming Interface - API) بحسب المدد الزمنية للربط مع كل فئة من الفئات المستهدفة ومراحل تطبيق إجراءات الربط مع أنظمة الهيئة.

بالإضافة إلى متطلبات ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية المحددة في الفقرة (٢/د) من البند (ثالثاً)، تُحدد جميع التفاصيل الإضافية المتعلقة بربط أنظمة الفوترة الإلكترونية ومراحل تطبيقها والمدد الزمنية للربط بموجب قرار أو قرارات لاحقة تصدر من قبل محافظ الهيئة استناداً إلى الصلاحيات الواردة بالفقرة (ب) من المادة (السادسة) من لائحة الفوترة الإلكترونية.

الضوابط والمتطلبات ومواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة.. تنمة



الملاحق

المرحلة الأولى: مرحلة إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية، بما فيها متطلبات ومواصفات إصدار ومعالجة وحفظ الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية ومشاركة بياناتها مع الهيئة المقرر تنفيذها على مراحل ابتداءً من الأول من يناير ٢٠٢٣م.	المرحلة الثانية: مرحلة ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية وإرسال الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية ومشاركة بياناتها مع الهيئة المقرر تنفيذها على مراحل ابتداءً من الأول من يناير ٢٠٢٣م.	يختص الملحقان (١) و(٢) أدناه بتحديد تفاصيل المتطلبات ومواصفات الفنية والتقنية اللازمة لتنفيذ أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية والقرارات المتعلقة بها والتي سوف يتم تنفيذها على مرحلتين رئيسيتين:
--	--	---

ملحق ١

المتطلبات الفنية للحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية

(٢) المتطلبات المتعلقة بأمن البيانات والمعلومات والأختام التي تشمل ختم التشفير، دالة التشفير (Hash) وغيرها.	(١) متطلبات الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني بما يشمل أنواعها وصيغها وهيكلها.	يحتوي هذا الملحق على تفاصيل المتطلبات الفنية للحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية وسيتم مراجعتها وتحديثها بشكل دوري من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.
(٣) متطلبات البيانات وقدرة الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية على الاتصال بالإنترنت وأنظمة الهيئة.	(٢) المتطلبات المتعلقة بأمن البيانات والمعلومات والأختام التي تشمل ختم التشفير، دالة التشفير (Hash) وغيرها.	ويتضمن هذا الملحق المتطلبات ومواصفات التالية:
(٤) المواصفات الوظيفية المحظورة.	(٣) متطلبات البيانات وقدرة الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية على الاتصال بالإنترنت وأنظمة الهيئة.	(١) متطلبات الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني بما يشمل أنواعها وصيغها وهيكلها.

المتطلبات ومواصفات الفنية الواجب توافرها في الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية. وفي الفواتير والإشعارات التي سيتم إصدارها من خلاله بداية من تاريخ الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م.

الوصف	المتطلبات و المواصفات الفنية												
القدرة على إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية التالية: - فاتورة ضريبية وما يرتبط بها من إشعار دائن / إشعار مدين. - فاتورة ضريبية مبسطة وما يرتبط بها من إشعار دائن / إشعار مدين.	أنواع الفواتير والإشعارات												
- لا توجد صيغة محددة مطلوبة طالما توافرت كافة البيانات المطلوبة للفاتورة أو الإشعار.	صيغة إصدار الفواتير والإشعارات												
- الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني تحتوي على جميع الحقول الإلزامية من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في ملحق (٢) بحلول تاريخ التطبيق المقابل للحقل. - تمتثل الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني لقواعد العمل المعينة للحقول المشروطة، وتمتثل لعمليات التحقق من صحة المحتوى (القيم المسموح بها). - يجب أن تحتوي الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني على تفاصيل الطابع الزمني للفاتورة أو للإشعار (التاريخ والوقت).	هيكل الفواتير والإشعارات												
- تصدير الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية إلى أرشيف محلي غير متصل بالإنترنت. - أن تتضمن وحدة الحل التقني خصائص تمكنه من إقفال نفسه بطريقة تمنع التلاعب وتتيح كشف أي محاولة للتلاعب (الفواتير الضريبية المبسطة فقط وما يرتبط بها من إشعار دائن / إشعار مدين).	معالجة وأمن البيانات												
- القدرة على تصدير الفواتير الإلكترونية والإشعارات المرتبطة بها إلى أنظمة أرشفة خارجية لتمكين الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية من الامتثال لأحكام البند (خامساً) من هذا القرار. - يجب أن يكون تصدير الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية لغايات الأرشفة على صورة ملفات بأسماء تحتوي المعلومات التالية: • رقم تسجيل ضريبية القيمة المضافة. • تاريخ إصدار الفاتورة الإلكترونية أو الإشعار الإلكتروني. • وقت إصدار الفاتورة الإلكترونية أو الإشعار الإلكتروني. • الرقم المرجعي للفاتورة الإلكترونية أو الإشعار الإلكتروني.	تخزين وأرشفة البيانات												
- فيما يخص الفواتير الضريبية المبسطة وما يرتبط بها من إشعار دائن / إشعار مدين: القدرة على إنشاء وطباعة رمز الاستجابة السريعة (QR Code) والذي يجب أن يحتوي على البيانات التالية على الأقل:	رمز الاستجابة السريعة (QR code)												
	<table border="1"> <thead> <tr> <th>تسلسل</th> <th>الحقل</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>١</td> <td>اسم المورد</td> </tr> <tr> <td>٢</td> <td>رقم تسجيل ضريبية القيمة المضافة للمورد</td> </tr> <tr> <td>٣</td> <td>الطابع الزمني للفاتورة أو للإشعار (التاريخ والوقت)</td> </tr> <tr> <td>٤</td> <td>إجمالي الفاتورة أو الإشعار (مع ضريبة القيمة المضافة)</td> </tr> <tr> <td>٥</td> <td>إجمالي ضريبة القيمة المضافة</td> </tr> </tbody> </table>	تسلسل	الحقل	١	اسم المورد	٢	رقم تسجيل ضريبية القيمة المضافة للمورد	٣	الطابع الزمني للفاتورة أو للإشعار (التاريخ والوقت)	٤	إجمالي الفاتورة أو الإشعار (مع ضريبة القيمة المضافة)	٥	إجمالي ضريبة القيمة المضافة
تسلسل	الحقل												
١	اسم المورد												
٢	رقم تسجيل ضريبية القيمة المضافة للمورد												
٣	الطابع الزمني للفاتورة أو للإشعار (التاريخ والوقت)												
٤	إجمالي الفاتورة أو الإشعار (مع ضريبة القيمة المضافة)												
٥	إجمالي ضريبة القيمة المضافة												

الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة .. تتمه

المتطلبات والمواصفات الفنية الإضافية الواجب توافرها في الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية، وفي الفواتير والإشعارات التي سيتم إصدارها من خلاله بداية من تاريخ تطبيق المرحلة الثانية (مرحلة ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية) وذلك بداية من الأول من يناير ٢٠٢٣م. وبحسب مراحل الربط المعلنة من قبل الهيئة والمتضمنة الفئات المستهدفة بالربط في كل مرحله.



الوصف	المتطلبات والمواصفات الفنية الإضافية																				
	صيغة الفواتير - XML (صيغة الزامية لإنشاء الفواتير والإشعارات وإرسالها) بناءً على مواصفات ومتطلبات هيئة الزكاة والضريبة والجمارك. - PDF/A-3 (متضمنة صيغة XML)، (صيغة اختيارية قابلة للقراءة لمشاركة الفاتورة أو الإشعار مع العميل).																				
	هيكل الفواتير والإشعارات - الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني يحتويان على جميع الحقول الإلزامية من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك والمحدد في الملحق (٢) بحلول تاريخ التطبيق المقابل للحل. - تمتثل الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني لقواعد العمل المعينة للحقول المشروطة، وتمتثل لعمليات التحقق من صحة المحتوى (القيم المسموح بها).																				
	معالجة وأمن البيانات - إصدار رقم التعريف الموحد عالمياً (UUID) لكل فاتورة أو إشعار مصدر. - يحتوي على عداد غير قابل للتلاعب "Tamper-resistant counter" تزداد قيمته عن كل فاتورة أو إشعار مصدر.																				
	يجب أن يكون لكل حل تقني مستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية والذي يستخدم في إصدار الفواتير الضريبية المبسطة والإشعارات المرتبطة بها بطريقة إلكترونية، رمز تعريفي مُحدد لأختام التشفير يتم استخدامه لتطبيق ختم التشفير على كل فاتورة ضريبية مبسطة والإشعار المرتبط بها. - يجب أن تحتوي كل فاتورة ضريبية مبسطة والإشعار المرتبط بها على ختم التشفير. - سيتم إصدار أختام التشفير وإدارتها من خلال بوابة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك. يجب على الأشخاص الخاضعين للضريبة تسجيل الدخول إلى بوابة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك باستخدام حساباتهم الحالية من أجل طلب وإدارة أختام التشفير للحلول التقنية المستخدمة لإصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية الخاصة بهم. - يمكن إنشاء مفتاح التوقيع المرتبط بالرمز التعريفي المُحدد لأختام التشفير. - يجب إنشاء مفتاح توقيع جديد عند تجديد الرمز التعريفي المُحدد لأختام التشفير. - يجب وضع علامة على مفتاح التوقيع يفيد أنه غير قابل للاستخراج أو النقل خارج وحدة الأمان. - تشفير القرص الصلب للحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية لحماية مفتاح التوقيع في حالة استخدام برنامج لتخزين هذا المفتاح.																				
	القدرة على استخدام خوارزمية تشفير لإنشاء دالة التشفير (Hash).																				
	رقم التعريف الموحد عالمياً (UUID) هو رقم tib-128 يتم إنشاؤه بواسطة خوارزمية تم اختيارها لجعله من غير المحتمل أن يتم إنشاء نفس رقم التعريف بواسطة أي شخص آخر.																				
	فيما يخص جميع أنواع الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية: القدرة على إنشاء وطباعة رمز الاستجابة السريعة (QR Code) والذي يجب أن يحتوي على البيانات التالية على الأقل:																				
	<table border="1"> <thead> <tr> <th>تسلسل</th> <th>الحقل</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>١</td> <td>اسم المورد</td> </tr> <tr> <td>٢</td> <td>رقم تسجيل ضريبة القيمة المضافة للمورد</td> </tr> <tr> <td>٣</td> <td>الطابع الزمني للفاتورة أو للإشعار (صيغة التاريخ والوقت يجب أن تكون متوائمة مع متطلبات آيزو ٨٦٠١).</td> </tr> <tr> <td>٤</td> <td>إجمالي الفاتورة أو الإشعار (مع ضريبة القيمة المضافة).</td> </tr> <tr> <td>٥</td> <td>إجمالي ضريبة القيمة المضافة.</td> </tr> <tr> <td>٦</td> <td>دالة تشفير (Hash) لفاتورة أو إشعار XML.</td> </tr> <tr> <td>٧</td> <td>ختم التشفير: - بالنسبة للفواتير الضريبية المبسطة وما يرتبط بها من إشعارات، الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية هو الذي سيقوم بإصدار ختم التشفير. - بالنسبة للفواتير الضريبية وما يرتبط بها من إشعارات والتي سيتم استلامها بعد مرحلة الربط من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ستقوم المنصة المستخدمة من قبل الهيئة بإصدار ختم التشفير بعد استلام الفواتير والإشعارات والتحقق مبدئياً من هيكلها وتوافقها مع المتطلبات الأساسية للفاتورة والإشعار.</td> </tr> <tr> <td>٨</td> <td>المفتاح العام المستعمل لإنشاء ختم التشفير: - بالنسبة للفواتير الضريبية المبسطة وما يرتبط بها من إشعارات، سيتم إصدار ختم التشفير من خلال الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية. - بالنسبة للفواتير الضريبية وما يرتبط بها من إشعارات المرتبطة بمنصة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، هذا الحقل اختياري وهو المفتاح العام لمنصة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.</td> </tr> <tr> <td>٩</td> <td>- بالنسبة للفواتير الضريبية المبسطة وما يرتبط بها من إشعارات، ختم التشفير الخاص للمنصة المستخدمة من قبل الهيئة للمفتاح العام للحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية.</td> </tr> </tbody> </table>	تسلسل	الحقل	١	اسم المورد	٢	رقم تسجيل ضريبة القيمة المضافة للمورد	٣	الطابع الزمني للفاتورة أو للإشعار (صيغة التاريخ والوقت يجب أن تكون متوائمة مع متطلبات آيزو ٨٦٠١).	٤	إجمالي الفاتورة أو الإشعار (مع ضريبة القيمة المضافة).	٥	إجمالي ضريبة القيمة المضافة.	٦	دالة تشفير (Hash) لفاتورة أو إشعار XML.	٧	ختم التشفير: - بالنسبة للفواتير الضريبية المبسطة وما يرتبط بها من إشعارات، الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية هو الذي سيقوم بإصدار ختم التشفير. - بالنسبة للفواتير الضريبية وما يرتبط بها من إشعارات والتي سيتم استلامها بعد مرحلة الربط من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ستقوم المنصة المستخدمة من قبل الهيئة بإصدار ختم التشفير بعد استلام الفواتير والإشعارات والتحقق مبدئياً من هيكلها وتوافقها مع المتطلبات الأساسية للفاتورة والإشعار.	٨	المفتاح العام المستعمل لإنشاء ختم التشفير: - بالنسبة للفواتير الضريبية المبسطة وما يرتبط بها من إشعارات، سيتم إصدار ختم التشفير من خلال الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية. - بالنسبة للفواتير الضريبية وما يرتبط بها من إشعارات المرتبطة بمنصة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، هذا الحقل اختياري وهو المفتاح العام لمنصة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.	٩	- بالنسبة للفواتير الضريبية المبسطة وما يرتبط بها من إشعارات، ختم التشفير الخاص للمنصة المستخدمة من قبل الهيئة للمفتاح العام للحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية.
تسلسل	الحقل																				
١	اسم المورد																				
٢	رقم تسجيل ضريبة القيمة المضافة للمورد																				
٣	الطابع الزمني للفاتورة أو للإشعار (صيغة التاريخ والوقت يجب أن تكون متوائمة مع متطلبات آيزو ٨٦٠١).																				
٤	إجمالي الفاتورة أو الإشعار (مع ضريبة القيمة المضافة).																				
٥	إجمالي ضريبة القيمة المضافة.																				
٦	دالة تشفير (Hash) لفاتورة أو إشعار XML.																				
٧	ختم التشفير: - بالنسبة للفواتير الضريبية المبسطة وما يرتبط بها من إشعارات، الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية هو الذي سيقوم بإصدار ختم التشفير. - بالنسبة للفواتير الضريبية وما يرتبط بها من إشعارات والتي سيتم استلامها بعد مرحلة الربط من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ستقوم المنصة المستخدمة من قبل الهيئة بإصدار ختم التشفير بعد استلام الفواتير والإشعارات والتحقق مبدئياً من هيكلها وتوافقها مع المتطلبات الأساسية للفاتورة والإشعار.																				
٨	المفتاح العام المستعمل لإنشاء ختم التشفير: - بالنسبة للفواتير الضريبية المبسطة وما يرتبط بها من إشعارات، سيتم إصدار ختم التشفير من خلال الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية. - بالنسبة للفواتير الضريبية وما يرتبط بها من إشعارات المرتبطة بمنصة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، هذا الحقل اختياري وهو المفتاح العام لمنصة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.																				
٩	- بالنسبة للفواتير الضريبية المبسطة وما يرتبط بها من إشعارات، ختم التشفير الخاص للمنصة المستخدمة من قبل الهيئة للمفتاح العام للحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية.																				
	الاتصال - القدرة على إنشاء اتصال مشفر وموثق (مثل TLS) على شبكة الإنترنت. - القدرة على تحميل الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية من خلال واجهة برمجة التطبيقات الخارجية External API (فاتورة ضريبية مبسطة فقط وما يرتبط بها من إشعار دائن / إشعار مدين). - القدرة على إرسال الفواتير والإشعارات في نفس-وقت- إصدارها (Real-time) وتلقي الرد من الهيئة من خلال واجهة برمجة التطبيقات الخارجية External API (فاتورة ضريبية فقط وما يرتبط بها من إشعار دائن / إشعار مدين). - في حالة عدم اتصال الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية بالإنترنت، يتم وضع الفواتير الإلكترونية أو الإشعارات الإلكترونية في قائمة الانتظار ويظل الحل قيد التشغيل، ويتم رفع الفواتير أو الإشعارات بعد إعادة إنشاء الاتصال.																				

الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة .. تتمه

المواصفات والخصائص الوظيفية المحظورة

- 1- لا يسمح أن يتضمن أو أن يمكن الحل التقني المستخدم من إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية أي من المواصفات والخصائص الموضحة في الجدول أدناه.
- 2- أي حل تقني يتضمن أو يمكن أي من المواصفات والخصائص المحظورة الواردة بالجدول أدناه يعتبر غير مطابق لمتطلبات الفوترة الإلكترونية.

المواصفات والخصائص المحظورة	الوصف	يُطبق ابتداءً من الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م	يطبق ابتداءً من الأول من يناير ٢٠٢٣م وبحسب مراحل الربط مع الهيئة
عدم التحكم بالوصول	- وصول من غير تسجيل الدخول. - كلمة المرور الافتراضية. - عدم وجود إدارة جلسة المستخدم.	نعم	
التلاعب في الفواتير الإلكترونية أو الإشعارات الإلكترونية أو السجلات	- السماح بتعديل أو حذف الفواتير أو الإشعارات الإلكترونية الصادرة. - السماح بتعديل أو حذف سجلات الفواتير أو الإشعارات الإلكترونية. - إصدار الفواتير أو الإشعارات الإلكترونية بأختام زمنية غير صحيحة. - إصدار سجل الفواتير أو الإشعارات الإلكترونية بدون تسلسل. - إعادة تعيين أو إعادة ضبط عداد الفواتير أو الإشعارات.	نعم	
أكثر من تسلسل واحد للفواتير أو الإشعارات	- السماح بإمكانية إنشاء أكثر من تسلسل واحد للفواتير أو الإشعارات الإلكترونية في أي وقت.	نعم	
استخراج أو نقل المفتاح الخاص بختم التشفير	- توفير خيار استخراج أو نقل مفتاح التوقيع الخاص بختم التشفير بغرض استخدامه في جهاز آخر.	نعم	
تغيير الوقت	- السماح بتغيير الوقت الخاص بالحل التقني. - السماح بتعديل بيانات الختم الزمني أثناء إصدار الفاتورة.	نعم	



بالإضافة إلى جميع المتطلبات والمواصفات الفنية المذكورة في الملحق (١) أعلاه، يجب الالتزام بجميع المواصفات الفنية التفصيلية الخاصة بكل حقل من الحقول السابقة واللازمة لتنفيذ تلك المتطلبات والمواصفات والمدرجة ضمن الوثيقة الخاصة بمعايير تنفيذ مواصفات أمن الفوترة الإلكترونية (Electronic Invoice Security Features Implementation Standards) وتعد تلك الوثيقة جزءاً لا يتجزأ من الملحق (١) وتطبق معه وفقاً لتاريخ التطبيق المحدد في الحقول المبينة في الملحق.

ملحق ٢

حقوق الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية

- يحتوي هذا الملحق على قائمة الحقول التي يجب توافرها في الفواتير الإلكترونية ويجب تطبيقها وفقاً للجدول الزمنية المحددة لكل حقل. الجداول الزمنية هي كما يلي ومشار إليها بشكل فردي في كل حقل:
- 1- الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م.
 - 2- الأول من يناير ٢٠٢٣م.
- لتنفيذ القرار الخاص بالضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة لتنفيذ أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية، يتم تصنيف حقول الفاتورة والإشعار أدناه المضمنة في كل نوع من أنواع الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية طبقاً للتصنيف المحدد في العمود الخاص بـ "مستوى الإلزام" وفقاً لما يلي:
- 1- إلزامي: يقصد به أن الحقل يجب تضمينه في الفاتورة الإلكترونية وما يرتبط بها من إشعارات مع تفاصيله في جميع الحالات.
 - 2- مشروط: يقصد به أن الحقل يجب تضمينه في الفاتورة الإلكترونية وما يرتبط بها من إشعارات إذا استوفى شروطاً معينة، ويمكن استبعاده في حال أن الشروط لا تنطبق.

يجب أن تحتوي الفاتورة الضريبية - المشار إليها في الفقرة (٥) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة على البيانات الآتية:

#	الحقل	الشروط	الظهور على الفاتورة (مثل PDF أو النسخة المطبوعة، أو شكل آخر)	مستوى الإلزام	يطبق ابتداءً من الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م	يطبق ابتداءً من الأول من يناير ٢٠٢٣م وبحسب مراحل الربط مع الهيئة
1	نوع الفاتورة					
1.1	نوع الفاتورة - فاتورة ضريبية وفقاً للفقرة (٥) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	يجب إدخال نوع الفاتورة التي يتم إصدارها.	نعم كعنوان للفاتورة (فاتورة ضريبية)	إلزامي	نعم	
1.2	خيارات إصدار الفواتير في الحالات الخاصة ويشترط موافقة الهيئة على الإجراء: - الفاتورة أصدرت من العميل بالنيابة عن المورد.	الخيار (الفاتورة أصدرت من العميل بالنيابة عن المورد) مسموح به فقط إذا كان العميل والمورد مسجلين في ضريبة القيمة المضافة وغير مسموح بهذا الخيار في الفواتير المبسطة.	مطلوب	مشروط	نعم	

الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة .. تنمة



#	الحقل	الشروط	الظهور على الفاتورة (مثل PDF أو النسخة المطبوعة، أو شكل آخر)	مستوى الإلزام	يطبق ابتداءً من الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م	يطبق ابتداءً من الأول من يناير ٢٠٢٣م وبحسب مراحل الربط مع الهيئة
1.3	خيارات إصدار الفواتير في الحالات الخاصة ويشترط موافقة الهيئة على الإجراء: - الفاتورة أصدرت من قبل طرف ثالث بالنيابة عن المورد.		غير مطلوب	مشروط		نعم
1.4	خيارات أنواع المعاملات الخاصة (لا يستبعد أحدها الآخر): - فاتورة التوريد المفترض. - فاتورة تصدير سلع أو خدمات. - ملخص الفاتورة.	في حال إذا كانت تنطبق أي من الخيارات	غير مطلوب	مشروط		نعم
2	معارف الفاتورة					
2.1	الرقم التسلسلي الذي يعرف ويميز الفاتورة الضريبية، ويتم إصداره من قبل الشخص الخاضع للضريبة وفقاً للفقرة (ب/٥) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	
2.2	رقم التعريف الموحد عالمياً للفاتورة في صيغة (UUID) - وهو رقم 128-bit يتم إنشاؤه بواسطة خوارزمية تم اختيارها لجعله من غير المحتمل أن يتم إنشاء نفس رقم التعريف بواسطة أي شخص آخر.	لا يوجد	غير مطلوب	إلزامي		نعم
2.3	دالة تشفير (Hash) الخاصة بالمستند السابق (سواءً الفاتورة أو الإشعار) - دالة تشفير (Hash) هي نص يتم تحويله إلى شفرة من خلال تطبيق خوارزمية تجزئة موحدة لمنع التعديل أو التلاعب بالبيانات الأصلية.	لا يوجد	غير مطلوب	إلزامي		نعم
2.4	رمز الاستجابة السريعة (QR Code)، ويجب أن يكون ذلك الرمز واضحاً في أي صيغة يمكن قراءتها بطريقة اعتيادية من قبل العملاء للتحقق من الفاتورة.	يجب أن يحتوي رمز الاستجابة السريعة (QR Code) المزود من الهيئة على كافة المعلومات المذكورة في الملحق رقم (١)	مطلوب	إلزامي		نعم
2.5	عداد غير قابل للتلاعب.	لا يوجد	غير مطلوب	إلزامي		نعم
3	التاريخ					
3.1	تاريخ إصدار الفاتورة وفقاً للفقرة (أ/٥) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	يجب أن يكون صيغة التاريخ كالتالي: YYYY-MM-DD	مطلوب	إلزامي	نعم	
3.2	توقيت إصدار الفاتورة.	يجب أن تكون صيغة التوقيت كالتالي: HH:mm:ss	غير مطلوب	إلزامي	نعم	
3.3	تاريخ التوريد. يجب أن يكون تاريخ التوريد منصوص عليه، إذا كان مختلفاً عن تاريخ إصدار الفاتورة وفقاً للفقرة (ز/٥) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	يجب أن تكون صيغة التاريخ كالتالي: YYYY-MM-DD	مطلوب	مشروط	نعم	
4	تحديد هوية المورد					
4.1	الاسم وفقاً للفقرة (هـ/٥) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	
4.2	العنوان وفقاً للفقرة (هـ/٥) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة. يجب أن يكون عنوان المورد في المملكة العربية السعودية.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	
4.3	رقم تسجيل ضريبة القيمة المضافة وفقاً للفقرة (ج/٥) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة وفي حال كان المورد عضو في مجموعة ضريبية يتم استخدام رقم تسجيل المجموعة الضريبية.		مطلوب	إلزامي	نعم	

الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة .. تنمة



هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
Zakat, Tax and Customs Authority

#	الحقل	الشروط	الظهور على الفاتورة (مثل PDF أو النسخة المطبوعة، أو شكل آخر)	مستوى الإلزام	يطبق ابتداءً من الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م	يطبق ابتداءً من الأول من يناير ٢٠٢٣م وبحسب مراحل الربط مع الهيئة
4.4	المعرفات الإضافية للمورد. يجب إدخال إحدى المعرفات التالية: ١- السجل التجاري (CR). ٢- ترخيص وزارة الشؤون البلدية والقروية. ٣- ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية. ٤- ترخيص الهيئة العامة للاستثمار. ٥- أي معرف آخر للمورد. على أن يتكون الحقل الخاص بالتعريف على: - نوع المعرف. - رقم المعرف. ملاحظة: عند اختيار معرف السجل التجاري ووجود سجلات تجارية متعددة، يجب على المورد إدخال السجل التجاري للفرع الذي يتم إصدار الفاتورة الضريبية منه. وفي حال توفر أكثر من معرف إضافي للمورد يتم استخدام المعرفات بحسب الترتيب أعلاه.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	نعم
5	تحديد هوية العميل					
5.1	الاسم وفقاً للفقرة (٥/هـ) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	
5.2	العنوان وفقاً للفقرة (٥/هـ) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	
5.3	رقم تسجيل ضريبة القيمة المضافة للعميل في حال العميل مسجلاً في نظام ضريبة القيمة المضافة، وفي حال كان العميل عضو في مجموعة ضريبية يتم استخدام رقم تسجيل المجموعة الضريبية.	- غير إلزامي لفواتير التصدير. - غير إلزامي بالنسبة للتوريدات البيئية.	مطلوب	مشروط	نعم	
5.4	المعرفات الإضافية للعميل في حال كان العميل غير مسجل في نظام ضريبة القيمة المضافة: يجب إدخال إحدى المعرفات التالية: ١- الرقم الضريبي المميز (TIN). ٢- السجل التجاري (CR). ٣- ترخيص وزارة الشؤون البلدية والقروية. ٤- ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية. ٥- رقم ٧٠٠. ٦- ترخيص الهيئة العامة للاستثمار. ٧- رقم الهوية الوطنية. ٨- الهوية الخليجية للعميل. ٩- رقم الإقامة. ١٠- رقم جواز السفر. على أن يتكون الحقل الخاص بالتعريف على: - نوع المعرف. - رقم المعرف. في حال توفر أكثر من معرف إضافي للمورد يتم استخدام المعرفات بحسب الترتيب أعلاه.	غير إلزامي لفواتير التصدير.	مطلوب	مشروط	نعم	
6	مراجع الطلب					
6.1	رقم أمر الشراء.	لا يوجد	غير مطلوب	اختياري	نعم	
6.2	رقم العقد.	لا يوجد	غير مطلوب	اختياري	نعم	
7	معلومات وبيانات السلعة أو الخدمة					
7.1	وصف السلعة أو الخدمة وفقاً للفقرة (٥/و) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	
7.2	كود السلعة أو الخدمة.	لا يوجد	غير مطلوب	اختياري	نعم	
7.3	سعر الوحدة، وفقاً للفقرة (٥/ح) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	
7.4	الكمية، وفقاً للفقرة (٥/و) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	

الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة .. تنمة



#	الحقل	الشروط	الظهور على الفاتورة (مثل PDF أو النسخة المطبوعة، أو شكل آخر)	مستوى الإلزام	يطبق ابتداءً من الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م	يطبق ابتداءً من الأول من يناير ٢٠٢٣م وبحسب مراحل الربط مع الهيئة
7.5	نسبة الخصومات أو الحسومات، إن وجدت.	يتم تعيئته إذا تم تقديم خصومات أو حسومات على مستوى السلع أو الخدمات	غير مطلوب	مشروط		نعم
7.6	مبلغ الخصومات أو الحسومات، إن وجد وفقاً للفقرة (٥/ح) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	يتم تعيئته إذا تم تقديم خصومات أو حسومات على مستوى السلع أو الخدمات	مطلوب	مشروط	نعم	
7.7	إجمالي المبلغ (غير شامل ضريبة القيمة المضافة).	لا يوجد	مطلوب	إلزامي		نعم
7.8	معدل ضريبة القيمة المضافة المطبق، وفقاً للفقرة (٥/ط) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	إلزامي إذا لم تكن السلعة أو الخدمة خارج النطاق أو معفاة من ضريبة القيمة المضافة.	مطلوب	مشروط	نعم	
7.9	الرمز الضريبي للمعاملة المنطبقة على السلعة أو الخدمة (VAT category code).	لا يوجد	غير مطلوب	إلزامي		نعم
7.10	مبلغ ضريبة القيمة المضافة وفقاً للفقرة (٥/ي) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	
7.11	إجمالي المبلغ (شامل ضريبة القيمة المضافة).	لا يوجد	مطلوب	إلزامي		نعم
8	إجمالي المبالغ (على مستوى الفاتورة)					
8.1	نسبة الخصومات أو الحسومات، إن وجدت.	يتم تعيئته إذا تم تطبيق خصومات أو حسومات على مستوى الفاتورة	غير مطلوب	مشروط		نعم
8.2	مبلغ الخصومات أو الحسومات، إذا تم تطبيق الخصومات أو الحسومات على إجمالي مبلغ الفاتورة وفقاً للفقرة (٥/ح) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	يتم تعيئته إذا تم تطبيق خصومات أو حسومات على مستوى الفاتورة	مطلوب	مشروط	نعم	
8.3	المبلغ الخاضع للضريبة بحسب المعدل أو الإعفاء (غير شامل ضريبة القيمة المضافة) وفقاً للفقرة (٥/هـ) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي		نعم
8.4	مبلغ ضريبة القيمة المضافة وفقاً للفقرة (٥/ي) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	يجب أن يحسب بالريال السعودي	مطلوب	إلزامي	نعم	
8.5	إجمالي قيمة الفاتورة (شامل ضريبة القيمة المضافة) مع البيان - "المبلغ يشمل ضريبة القيمة المضافة".	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	
9	شروط الدفع					
9.1	طريقة الدفع، إذا كانت طريقة الدفع نقداً و/أو عبر تحويل مصرفي و/أو من خلال البطاقات الائتمانية و/أو من خلال الرصيد الدائن و/أو غيرها.	لا يوجد	غير مطلوب	إلزامي		نعم
9.2	شروط الدفع، لتحديد ما إذا كانت طريقة الدفع بالآجل.	لا يوجد	غير مطلوب	اختياري		نعم
9.3	تفاصيل الحساب المصرفي للمورد، إذا كانت طريقة الدفع بالآجل.	إذا كانت طريقة الدفع بالآجل	غير مطلوب	اختياري		نعم
10	ملاحظات					
10.1	ملاحظات - لإدخال أي بيانات لم تستوفى في حقول الفاتورة.	لا يوجد	غير مطلوب	اختياري		نعم
11	المعاملة الضريبية الخاصة					
11.1	في حالة عدم احتساب الضريبة وفقاً للمعدل الأساسي. يجب أن يحتوي هذا الحقل على وصف "المعاملة الضريبية المنطبقة على التوريد"، وفقاً للفقرة (٥/ك) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	في حالة عدم احتساب الضريبة وفقاً للمعدل الأساسي	مطلوب	مشروط	نعم	
12	ختم التشفير	يتم تزويد ختم التشفير من قبل الهيئة. ويجب أن يتوافق ذلك الختم مع محتوى الفاتورة الإلكترونية	غير مطلوب	إلزامي		نعم

الضوابط والمتطلبات ومواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة .. تتمه

يجب أن تحتوي الفاتورة الضريبية المبسطة -المشار إليها في الفقرة (٨) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة على البيانات الآتية:

#	الحقل	الشروط	الظهور على الفاتورة (مثل PDF أو النسخة المطبوعة، أو شكل آخر)	مستوى الإلزام	يطبق ابتداءً من الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م	يطبق ابتداءً من الأول من يناير ٢٠٢٣م وبحسب مراحل الربط مع الهيئة
1	نوع الفاتورة					
1.1	نوع الفاتورة فاتورة ضريبية مبسطة وفقاً للفقرة (٨) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	يجب إدخال نوع الفاتورة «فاتورة ضريبية مبسطة».	نعم كعنوان الفاتورة (فاتورة ضريبية مبسطة)	إلزامي	نعم	
1.2	خيارات إصدار الفواتير في الحالات الخاصة ويشترط موافقة الهيئة على الإجراء: - الفاتورة أصدرت من قبل طرف ثالث.	لا يوجد	غير مطلوب	مشروط		نعم
1.3	خيارات أنواع المعاملات الخاصة (لا يستبعد أحدها الآخر) - فاتورة التوريد المفترض. - ملخص الفاتورة.	لا يوجد	غير مطلوب	مشروط		نعم
2	معارف الفاتورة					
2.1	الرقم التسلسلي الذي يعرف ويميز الفاتورة الضريبية، ويتم إصداره من قبل الشخص الخاضع للضريبة وفقاً لما هو منصوص عليه في الفقرة (٥) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	
2.2	رقم التعريف الموحد عالمياً للفاتورة في صيغة (UUID) - وهو رقم 128-bit يتم إنشاؤه بواسطة خوارزمية تم اختيارها لجعله من غير المحتمل أن يتم إنشاء نفس رقم التعريف بواسطة أي شخص آخر.	لا يوجد	غير مطلوب	إلزامي		نعم
2.3	دالة تشفير (Hash) الفاتورة أو الإشعار السابق - دالة تشفير (Hash) هي نص يتم تحويله إلى شفرة من خلال تطبيق خوارزمية تجزئة موحدة لمنع التعديل أو العبث بالبيانات الأصلية.	لا يوجد	غير مطلوب	إلزامي		نعم
2.4	رمز الاستجابة السريعة (QR Code) على أن يكون واضح في الصيغة المطبوعة للتحقق من الفاتورة المطبوعة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	
2.5	عداد غير قابل للتلاعب.	لا يوجد	غير مطلوب	إلزامي		نعم
3	التاريخ					
3.1	تاريخ إصدار الفاتورة وفقاً للفقرة (١/٨) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	يجب أن يكون صيغة التاريخ كالتالي: YYYY-MM-DD	مطلوب	إلزامي	نعم	
3.2	توقيت إصدار الفاتورة.	يجب أن تكون صيغة التوقيت كالتالي: HH:mm:ss	غير مطلوب	إلزامي	نعم	
3.3	تاريخ التوريد. يجب أن يكون تاريخ التوريد منصوص عليه، إذا كان مختلفاً عن تاريخ إصدار الفاتورة وفقاً للفقرتين (٧/ج و ٧/د) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	يجب أن تكون صيغة التاريخ كالتالي: YYYY-MM-DD	مطلوب	مشروط		نعم
4	تحديد هوية المورد					
4.1	الاسم وفقاً للفقرة (٨/ب) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	
4.2	العنوان وفقاً للفقرة (٨/ب) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة. يجب أن يكون عنوان المورد في المملكة العربية السعودية.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	
4.3	رقم تسجيل ضريبة القيمة المضافة وفقاً للفقرة (٨/ب) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة وفي حال كان المورد عضو في مجموعة ضريبية يتم استخدام رقم تسجيل المجموعة الضريبية.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي	نعم	



الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة .. تنمة



هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
Zakat, Tax and Customs Authority

#	الحقل	الشروط	الظهور على الفاتورة (مثل PDF أو النسخة المطبوعة، أو شكل آخر)	مستوى الإلزام	يطبق ابتداءً من الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م	يطبق ابتداءً من الأول من يناير ٢٠٢٣م وبحسب مراحل الربط مع الهيئة
4.4	المعرفات الإضافية للمورد. يجب إدخال إحدى المعرفات التالية: ١- السجل التجاري (CR). ٢- ترخيص وزارة الشؤون البلدية والقروية. ٣- ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية. ٤- ترخيص الهيئة العامة للاستثمار. ٥- أي معرف آخر للمورد. على أن يتكون الحقل الخاص بالتعريف على: - نوع المعرف. - رقم المعرف. - ملاحظة: عند اختيار معرف السجل التجاري ووجود سجلات تجارية متعددة، يجب على المورد إدخال السجل التجاري للفرع الذي يتم إصدار الفاتورة الضريبية منه. و في حال توفر أكثر من معرف إضافي للمورد يتم استخدام المعرفات بحسب الترتيب أعلاه.	لا يوجد	غير مطلوب	إلزامي		نعم
5	تحديد هوية العميل					
5.1	اسم العميل.		الإلزامية للمعاملات الخاصة بالتوريدات التي تتم وفق الفقرة (٧/ج) من المادة ٥٣ من اللائحة، بالإضافة إلى الخدمات الصحية الخاصة والتعليم الأهلي	مطلوب	مشروط	نعم
5.2	العنوان.	لا يوجد		غير مطلوب	اختياري	نعم
5.3	المعرفات الإضافية للعميل. يجب إدخال الهوية الوطنية للعميل فقط للفواتير المتعلقة بالخدمات الصحية الخاصة أو التعليم الأهلي.		إلزامي للمعاملات الخاصة بالخدمات الصحية الخاصة أو التعليم الأهلي فقط	مطلوب	مشروط	نعم
6	مراجع الطلب					
6.1	رقم أمر الشراء.	لا يوجد		غير مطلوب	اختياري	نعم
6.2	رقم العقد.	لا يوجد		غير مطلوب	اختياري	نعم
7	معلومات وبيانات السلعة أو الخدمة					
7.1	وصف السلعة أو الخدمة وفقاً للفقرة (٨/ج) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد		مطلوب	إلزامي	نعم
7.2	كود السلعة أو الخدمة.	لا يوجد		غير مطلوب	اختياري	نعم
7.3	سعر الوحدة.	لا يوجد		مطلوب	إلزامي	نعم
7.4	الكمية.	لا يوجد		مطلوب	إلزامي	نعم
7.5	نسبة الخصومات أو الحسومات، إن وجدت.	لا يوجد		غير مطلوب	اختياري	نعم
7.6	مبلغ الخصومات أو الحسومات، إن وجد.	لا يوجد		غير مطلوب	اختياري	نعم
7.7	إجمالي المبلغ (غير شامل ضريبة القيمة المضافة).	لا يوجد		غير مطلوب	إلزامي	نعم
7.8	معدل ضريبة القيمة المضافة المطبق.	لا يوجد		غير مطلوب	اختياري	نعم
7.9	الرمز الضريبي للمعاملة المنطبقة على السلعة أو الخدمة (VAT category code).	لا يوجد		غير مطلوب	إلزامي	نعم
7.10	مبلغ ضريبة القيمة المضافة وفقاً للفقرة (٨/هـ) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد		غير مطلوب	اختياري	نعم
7.11	إجمالي المبلغ (شامل ضريبة القيمة المضافة) وفقاً للفقرة (٨/د) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد		مطلوب	إلزامي	نعم
8	إجمالي المبالغ					
8.1	نسبة الخصومات أو الحسومات، إن وجدت.	لا يوجد	يتم تعبئته إذا تم تقديم خصومات أو حسومات على مستويات السلعة	غير مطلوب	اختياري	نعم

الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة .. تتمه



هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
Zakat, Tax and Customs Authority

#	الحقل	الشروط	الظهور على الفاتورة (مثل PDF أو النسخة المطبوعة، أو شكل آخر)	مستوى الإلزام	يطبق ابتداءً من الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م	يطبق ابتداءً من الأول من يناير ٢٠٢٣م وبحسب مراحل الربط مع الهيئة
8.2	مبلغ الخصومات أو الحسومات، إن وجد.	يتم تعبيته إذا تم تقديم خصومات أو حسومات على مستويات السلعة	غير مطلوب	مشروط		نعم
8.3	المبلغ الخاضع للضريبة بحسب المعدل أو الإعفاء (غير شامل ضريبة القيمة المضافة).		مطلوب	مشروط		نعم
8.4	مبلغ ضريبة القيمة المضافة وفقاً للفقرة (٨/هـ) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.		مطلوب	مشروط	نعم	
8.5	إجمالي قيمة الفاتورة (شامل ضريبة القيمة المضافة) مع البيان - "المبلغ يشمل ضريبة القيمة المضافة".	إذا لم يتم إدخال المبلغ الخاضع للضريبة وإجمالي قيمة القيمة المضافة، فيجب إدخال إجمالي قيمة الفاتورة شاملة ضريبة القيمة المضافة مع البيان - "المبلغ يشمل ضريبة القيمة المضافة"	مطلوب	مشروط	نعم	
9	شروط الدفع					
9.1	طريقة الدفع، إذا كانت طريقة الدفع هي نقدي و/أو تحويل مصرفي و/أو من خلال البطاقات الائتمانية و/أو من خلال الرصيد الدائن و/أو غيرها.	لا يوجد	غير مطلوب	اختياري		نعم
9.2	شروط الدفع، لتحديد ما إذا كانت طريقة الدفع بالآجل.	لا يوجد	غير مطلوب	اختياري		نعم
9.3	تفاصيل الحساب المصرفي للمورد إذا كانت طريقة الدفع بالآجل، لعمليات للأشخاص الخاضعة للضريبة.	إذا كانت طريقة الدفع بالآجل	غير مطلوب	اختياري		نعم
10	ملاحظات					
10.1	ملاحظات - لإدخال أي بيانات لم تستوفى في حقول الفاتورة.	لا يوجد	غير مطلوب	اختياري		نعم
11	المعاملة الضريبية الخاصة					
11.1	في حالة عدم احتساب الضريبة وفقاً للمعدل الأساسي، يجب أن يحتوي هذا الحقل على وصف "المعاملة الضريبية المنطبقة على التوريد"، وفقاً للمادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	في حالة عدم احتساب الضريبة وفقاً للمعدل الأساسي	غير مطلوب	مشروط		نعم
12	ختم التشفير	يجب أن يتوافق ختم التشفير مع محتوى الفاتورة الإلكترونية ومعرفات أختام التشفير	غير مطلوب	إلزامي		نعم

يجب أن تحتوي الإشعارات الدائنة والمدينة المرتبطة بالفاتورة الضريبية - المشار إليها في المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة على البيانات الآتية:

#	الحقل	الشروط	الظهور على الفاتورة (مثل PDF أو النسخة المطبوعة، أو شكل آخر)	مستوى الإلزام	يطبق ابتداءً من الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م	يطبق ابتداءً من الأول من يناير ٢٠٢٣م وبحسب مراحل الربط مع الهيئة
1	نوع الإشعار (لا يوجد تغيير على الحقول 1.2 و 1.3)					
1.1	نوع الإشعار (دائن/مدين) وفقاً للحالات المذكورة في المادة (٥٤) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	يجب إدخال نوع الإشعار (دائن/مدين)	نعم إشعار دائن أو إشعار مدين	إلزامي	نعم	
2	معرفات الإشعار (لا يوجد تغيير على الحقول 2.1 - 2.5)					
3	التاريخ					
3.1	تاريخ إصدار الإشعار وفقاً للفقرة (٣) من المادة (٥٤) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	يجب أن يكون صيغة التاريخ كالتالي: YYYY-MM-DD	مطلوب	إلزامي	نعم	
3.2	توقيت إصدار الإشعار.	يجب أن تكون صيغة التوقيت كالتالي: HH:mm:ss	غير مطلوب	إلزامي		نعم
3.3	تاريخ التوريد.	يجب أن يكون صيغة التاريخ كالتالي: YYYY-MM-DD	مطلوب	مشروط	نعم	

الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة .. تنمة



#	الحقل	الشروط	الظهور على الفاتورة (مثل PDF أو النسخة المطبوعة، أو شكل آخر)	مستوى الإلزام	يطبق ابتداءً من الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م	يطبق ابتداءً من الأول من يناير ٢٠٢٣م وبحسب مراحل الربط مع الهيئة
4	تحديد هوية المورد (لا يوجد تغيير على الحقول 4.1 - 4.4).					
5	تحديد هوية العميل (لا يوجد تغيير على الحقول 5.1 - 5.4).					
6	مراجع الطلب (لا يوجد تغيير على الحقول 6.1 و 6.2).					
7	معلومات وبيانات السلعة أو الخدمة (لا يوجد تغيير على الحقول 7.1 - 7.11).					
8	إجمالي المبالغ (لا يوجد تغيير على الحقول 8.1 - 8.5).					
9	شروط الدفع (لا يوجد تغيير على الحقول 9.1 - 9.3).					
10	ملاحظات (لا يوجد تغيير على الحقل 10.1).					
11	المعاملة الضريبية الخاصة (لا يوجد تغيير على الحقل 11.1).					
12	ختم التشفير (لا يوجد تغيير).					
13	المرجع.					
13.1	الإشارة إلى الفاتورة الصادرة عن التوريد المبدئي الذي يتعلق به الإشعار الدائن أو المدين.	لا يوجد	مطلوب	مشروط	نعم	
13.2	١- سبب إصدار الإشعار بحسب اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي		نعم

يجب أن تحتوي الإشعارات الإلكترونية (الدائنة أو المدينة) المرتبطة بالفاتورة الضريبية المبسطة المصدرة وفقاً للفقرة (٨) من المادة (٥٣) من اللائحة على البيانات الآتية:

#	الحقل	الشروط	الظهور على الفاتورة (مثل PDF أو النسخة المطبوعة، أو شكل آخر)	مستوى الإلزام	يطبق ابتداءً من الرابع من ديسمبر ٢٠٢١م	يطبق ابتداءً من الأول من يناير ٢٠٢٣م وبحسب مراحل الربط مع الهيئة
1	نوع الإشعار (لا يوجد تغيير على الحقول 1.2 و 1.3)					
1.1	نوع الإشعار (دائن/مدين) وفقاً للحالات المذكورة في المادة (54) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	يجب إدخال نوع الإشعار (دائن/مدين)	نعم إشعار دائن أو إشعار مدين	إلزامي	نعم	
2	معلومات الإشعار (لا يوجد تغيير على الحقول 2.1 - 2.5)					
3	التاريخ					
3.1	تاريخ إصدار الإشعار وفقاً للفقرة (3) من المادة (54) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	يجب أن يكون صيغة التاريخ كالتالي: YYYY-MM-DD	مطلوب	إلزامي	نعم	
3.2	توقيت إصدار الإشعار.	يجب أن تكون صيغة التوقيت كالتالي: HH:mm:ss	غير مطلوب	إلزامي	نعم	
3.3	تاريخ التوريد.	يجب أن يكون التاريخ كالتالي: YYYY-MM-DD	مطلوب	اختياري		نعم
4	تحديد هوية المورد (لا يوجد تغيير على الحقول 4.1 - 4.4).					
5	تحديد هوية العميل (لا يوجد تغيير على الحقول 5.1 - 5.4).					
6	مراجع الطلب (لا يوجد تغيير على الحقول 6.1 و 6.2).					
7	معلومات وبيانات السلعة أو الخدمة (لا يوجد تغيير على الحقول 7.1 - 7.11).					
8	إجمالي المبالغ (لا يوجد تغيير على الحقول 8.1 - 8.5).					
9	شروط الدفع (لا يوجد تغيير على الحقول 9.1 - 9.3).					
10	ملاحظات (لا يوجد تغيير على الحقل 10.1).					
11	المعاملة الضريبية الخاصة.					
12	ختم تشفير (لا يوجد تغيير على الحقل).					
13	المرجع.					
13.1	الإشارة إلى الفاتورة الصادرة عن التوريد المبدئي الذي يتعلق به الإشعار الدائن أو المدين.	لا يوجد	مطلوب	مشروط	نعم	
13.2	سبب إصدار الإشعار بحسب الحالات الواردة باللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.	لا يوجد	مطلوب	إلزامي		نعم

بالإضافة إلى جميع المتطلبات والمواصفات الفنية المذكورة في الملحق (٢) أعلاه، يجب الالتزام بجميع المواصفات الفنية التفصيلية الخاصة بكل حقل من الحقول السابقة واللازمة لتنفيذ تلك المتطلبات والمواصفات والمدرجة ضمن الوثيقتين الخاصتين بـ "قاموس بيانات الفوترة الإلكترونية" (Electronic Invoicing Data Dictionary) و"معايير تنفيذ XML للفوترة الإلكترونية" (Electronic Invoice XML Implementation Standards). وتعد هاتان الوثيقتان جزءاً لا يتجزأ من الملحق (٢) وتطبق معه وفقاً لتاريخ التطبيق المحدد في الحقول المبينة في الملحق.

قرار مجلس هيئة السوق المالية رقم (٧٠٠-٢٠٢٢) وتاريخ ١١/٠٩/١٤٤٣هـ

هيئة السوق المالية
Capital Market Authority

اعتماد قواعد تسجيل مراجعي حسابات المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة المعدلة

مجلس هيئة السوق المالية

إن مجلس هيئة السوق المالية

بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢هـ.

يقرر ما يلي:

- أ- اعتماد قواعد تسجيل مراجعي حسابات المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة المعدلة وفق الصيغة المرفقة، ويُعمل بها من تاريخ نشرها.
- ب- إعلان مضمون الفقرة (أ) من هذا القرار في موقعي الهيئة وشركة تداول السعودية الإلكترونيين.

عضو مجلس هيئة السوق المالية
أحمد بن راجح الراجحعضو مجلس هيئة السوق المالية
خالد بن عبدالعزيز الجمودرئيس مجلس هيئة السوق المالية
محمد بن عبد الله القويزنائب رئيس مجلس هيئة السوق المالية
يوسف بن حمد البلهد

قواعد تسجيل مراجعي حسابات المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة

الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين لغرض إبداء الرأي فيما إذا كانت هذه القوائم تظهر بعدل المركز المالي للمنشأة في تاريخ معين ونتائج أعمالها عن فترة مالية محددة، أو فحص القوائم المالية الأولية، التي تعدها المنشأة، لغرض إبداء استنتاج عما إذا كان قد نمت إلى العلم أي شيء يدعو إلى الاعتقاد بأن القوائم المالية الأولية غير معدة من جميع الجوانب الجوهرية وفقاً لمعايير المحاسبة المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

المعايير المهنية: معايير المحاسبة والمراجعة وقواعد سلوك وأداب المهنة والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

مكتب المحاسبة: الجهة التي تمارس عمليات المراجعة وفقاً لأحكام نظام مهنة المحاسبة والمراجعة، سواءً أكانت مكتباً فردياً أم شركة مهنية.

المحاسب القانوني: الشخص الطبيعي الذي يمارس عمليات المراجعة ويكون مسؤولاً عن عمليات المراجعة وأدائها والتوقيع على تقارير المراجعة الصادرة من مكتب المحاسبة وفقاً لأحكام نظام مهنة المحاسبة والمراجعة.

التسجيل: تسجيل مكتب المحاسبة أو المحاسب القانوني لممارسة عمليات المراجعة للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة وفقاً لأحكام هذه القواعد.

الفحص: دراسة البيانات والمعلومات الدورية التي يقدمها مكتب المحاسبة وفحص وتقييم نظام رقابة الجودة ودرجة الالتزام به.

نظام رقابة الجودة: السياسات والإجراءات التي أقرها مكتب المحاسبة من أجل التحقق بدرجة معقولة من التزام المكتب ومنسوبيه بالمعايير المهنية والنظام ولوائحه التنفيذية والأنظمة ذات العلاقة التي تحكم أداءهم عند ممارسة عمليات المراجعة بما في ذلك قواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

المادة الثالثة:

الإعضاء

يجوز للهيئة أن تعفي مقدم طلب التسجيل أو مكتب المحاسبة المسجل أو المحاسب القانوني المسجل من تطبيق أي من أحكام هذه القواعد كلياً أو جزئياً إما بناءً على طلب تتلقاه منه أو بمبادرة منها.

المادة الرابعة:

حق التظلم

يحق لأي شخص خاضع لأحكام هذه القواعد تقديم تظلم إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية من أي قرار أو إجراء تتخذه الهيئة وفقاً لأحكام هذه القواعد.

الباب الثاني

التسجيل

المادة الخامسة:

اشتراط التسجيل

أ- لا يجوز لأي شخص ممارسة عمليات المراجعة للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة ما لم يكن مسجلاً لدى الهيئة.

ب- يجب على مكتب المحاسبة والمحاسب القانوني التسجيل لدى الهيئة قبل تعيينه لممارسة عمليات المراجعة للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة.

الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم (١٣٥-٢٠١٨) وتاريخ ١٤٤٠/٤/١٢ الموافق ٢٠١٨/١٢/١٩م بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢هـ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم (٧٠٠-٢٠٢٢) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٩هـ الموافق ٢٠٢٢/٦/٨م.

ملحوظة مهمة:

لمواكبة التطورات والمتغيرات المتسارعة بشأن لوائح وقواعد الهيئة، يود مجلس الهيئة التنبيه على أنه يجب الاعتماد دائماً على نسخ اللوائح والقواعد المنشورة على موقع الهيئة: www.cma.org.sa

الباب الأول

أحكام عامة

المادة الأولى:

تمهيد

أ- تهدف هذه القواعد إلى تحديد المعايير والشروط الواجب توافرها في مراجعي حسابات المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة، بما في ذلك اشتراط التسجيل، وشروطه، وإجراءاته، والالتزامات المستمرة على مراجعي الحسابات المسجلين.

ب- لا تخل هذه القواعد بما ورد في الأنظمة الأخرى ذات العلاقة، وما تفرضه الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين من التزامات بموجب أحكام نظام مهنة المحاسبة والمراجعة.

المادة الثانية:

التعريفات

أ- يُقصد بكلمة «النظام» أيما وردت في هذه القواعد نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢هـ.

ب- مع عدم الإخلال بالفقرة (ج) من هذه المادة، يُقصد بالكلمات والعبارات الواردة في هذه القواعد المعاني الموضحة لها في النظام وفي قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها، ما لم يقض سياق النص بغير ذلك.

ج- لغرض تطبيق أحكام هذه القواعد، يُقصد بالكلمات والعبارات الواردة أدناه المعاني الموضحة إزاء كل منها، ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:

نظام مهنة المحاسبة والمراجعة: نظام مهنة المحاسبة والمراجعة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٢٧هـ.

المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة: يُقصد بها لأغراض هذه القواعد ما يلي:

- ١- السوق.
 - ٢- مركز الإيداع.
 - ٣- مركز المقاصة.
 - ٤- مؤسسات السوق المالية، باستثناء مؤسسات السوق المالية المرخص لها بممارسة نشاطي الترتيب أو تقديم المشورة.
 - ٥- صناديق الاستثمار.
 - ٦- الشركات المدرجة.
 - ٧- المنشآت ذات الأغراض الخاصة.
- عمليات المراجعة: مراجعة القوائم المالية، التي تعدها المنشأة، وفقاً لمعايير المراجعة المعتمدة من



قواعد تسجيل مراجعي حسابات المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة .. تنمة

المادة السادسة:

إجراءات التسجيل

- أ- لغرض هذه القواعد، يقصد بمقدم طلب التسجيل مكتب المحاسبة أو المحاسب القانوني الذي يقدم طلب التسجيل لممارسة عمليات المراجعة للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة. ويخضع مقدم طلب التسجيل لهذه القواعد ابتداءً من تاريخ تقديم طلبه.
- ب- يجب على مكتب المحاسبة تقديم طلب تسجيله وفقاً لنموذج الطلب الذي تحدده الهيئة.
- ج- يجب على المحاسب القانوني تقديم طلب تسجيله عن طريق مكتب المحاسبة وفقاً لنموذج الطلب الذي تحدده الهيئة.
- د- يجب على مكتب المحاسبة تسديد المقابل المالي الذي تحدده الهيئة للتسجيل.

المادة السابعة:

شروط تسجيل مكتب المحاسبة

يشترط لتسجيل مكتب المحاسبة لدى الهيئة استيفاء الشروط الآتية:

- 1- أن يكون مرخصاً له بمزاولة مهنة مراجعة الحسابات وفقاً لنظام مهنة المحاسبة والمراجعة.
- 2- أن يكون قادراً وملائماً لممارسة عمليات المراجعة للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة، بما في ذلك ما يلي:
 - أ- ألا يكون قد صدر حكم ضده نتيجة مخالفة تتعلق باحتيال أو أي تصرف مخل بالنزاهة أو الأمانة خلال السنوات الخمس السابقة لتاريخ طلب التسجيل.
 - ب- أن يكون لديه تغطية تأمينية كافية لمخاطر الإخفاقات المهنية.
 - 3- أي شروط أخرى تحددها الهيئة.

المادة الثامنة:

شروط تسجيل المحاسب القانوني

يشترط لتسجيل المحاسب القانوني لدى الهيئة استيفاء الشروط الآتية:

- 1- أن يكون مرخصاً له بمزاولة مهنة مراجعة الحسابات وفقاً لنظام مهنة المحاسبة والمراجعة.
- 2- أن يكون قادراً وملائماً لممارسة عمليات المراجعة للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة، بما في ذلك ما يلي:
 - أ- أن يكون حاصلًا على شهادة الزمالة وفقاً لنظام مهنة المحاسبة والمراجعة.
 - ب- ألا يكون قد صدر حكم ضده نتيجة مخالفة تتعلق باحتيال أو أي تصرف مخل بالنزاهة أو الأمانة خلال السنوات الخمس السابقة لتاريخ طلب التسجيل.
 - ج- ألا يكون قد عوقب لارتكابه أيًا من الجرائم المنصوص عليها في المادة العاشرة من نظام مهنة المحاسبة والمراجعة خلال السنوات الخمس السابقة لتاريخ طلب التسجيل.
 - د- ألا يكون قد عوقب بالشطب بمقتضى نظام مهنة المحاسبة والمراجعة خلال السنوات الخمس السابقة لتاريخ طلب التسجيل.
 - هـ- ألا يكون قد عوقب بالإيقاف بمقتضى نظام مهنة المحاسبة والمراجعة خلال السنتين السابقتين لتاريخ طلب التسجيل.
 - و- أن يكون قد مارس مهنة مراجعة الحسابات بعد حصوله على الترخيص وفقاً لنظام مهنة المحاسبة والمراجعة مدة لا تقل عن خمس سنوات، تشمل فترة لا تقل عن ثلاث سنوات في العمل بمستوى إشرافي على عمليات المراجعة للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة أو للمنشآت المقبولة لدى الهيئة، أو للمنشآت التي تشرف عليها جهة إشرافية أجنبية تطبق معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة للمعايير التي تطبقها الهيئة أو مقبولة لديها.
 - ز- أن يكون متفرغاً لمزاولة مهنة مراجعة الحسابات وفقاً لنظام مهنة المحاسبة والمراجعة.
 - ح- أن يكون مكتب المحاسبة الذي يعمل من خلاله مسجلاً لدى الهيئة.
 - 3- أن يتمتع بالنزاهة والقدرة الكافية من المهارة والعناية والحرص.
 - 4- أي شروط أخرى تحددها الهيئة.

المادة التاسعة:

إجراءات الهيئة وصلاحياتها تجاه طلب التسجيل

أ- للهيئة عند دراسة طلب التسجيل اتخاذ أي من الإجراءات الآتية:

- 1- إجراء أي استقصاءات تراها مناسبة.
- 2- طلب حضور مقدم طلب التسجيل أو ممثله أمام الهيئة للإجابة عن أي أسئلة وشرح أي مسألة ترى أن لها علاقة بطلب التسجيل.
- 3- طلب تقديم معلومات إضافية.
- 4- التأكد من صحة أي معلومات مقدمة من مقدم طلب التسجيل.
- ب- تسعى الهيئة إلى دراسة طلب التسجيل خلال ثلاثين يوماً من تسلمها لجميع المعلومات والمستندات التي تراها ضرورية.
- ج- يجوز للهيئة بعد دراسة طلب التسجيل اتخاذ أي من الإجراءات الآتية:

1- الموافقة على طلب التسجيل.

2- الموافقة على طلب التسجيل بالشروط والقيود التي تراها مناسبة.

3- تأجيل اتخاذ القرار فترة زمنية حسبما تراه ضرورياً لإجراء مزيد من الدراسة والتحقق أو إتاحة تقديم معلومات إضافية.

4- رفض طلب التسجيل مع بيان الأسباب.

د- إذا قررت الهيئة الموافقة على طلب التسجيل، تضيف اسم مكتب المحاسبة المسجل أو المحاسب القانوني المسجل إلى السجل الذي تعده الهيئة لهذا الغرض وتبلغ مقدم طلب التسجيل بذلك.

هـ- إذا قررت الهيئة رفض طلب التسجيل فإنها تبلغ مقدم طلب التسجيل كتابياً بذلك مع بيان الأسباب.

المادة العاشرة:

المقابل المالي

يجب على مكتب المحاسبة المسجل تسديد المقابل المالي الذي تحدده الهيئة لاستمرار التسجيل.

الباب الثالث

الالتزامات المستمرة

المادة الحادية عشرة:

شروط استمرار التسجيل

يشترط لاستمرار التسجيل أن يلتزم مكتب المحاسبة المسجل والمحاسب القانوني المسجل في جميع الأوقات بما يلي:

- 1- نظام مهنة المحاسبة والمراجعة ولوائحه.
- 2- النظام ولوائحه التنفيذية.
- 3- شروط التسجيل.
- 4- أي معايير وشروط تحددها الهيئة.
- 5- تعليمات الهيئة المتعلقة بالفحص ونتائجه.
- 6- تزويد الهيئة من دون تأخير بجميع المعلومات والمستندات التي يمكن أن تطلبها لغرض تطبيق أحكام النظام ولوائحه التنفيذية.
- 7- وضع الترتيبات اللازمة لتقديم المشورة الفنية إلى منسوبي مكتب المحاسبة المسجل القائمين على عمليات المراجعة للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة في الحالات التي تتطلب ذلك.

المادة الثانية عشرة:

متطلبات الإشعار

- أ- يجب على مكتب المحاسبة المسجل إشعار الهيئة كتابياً خلال سبعة أيام من تاريخ وقوع أي تغيير في المعلومات المقدمة للهيئة على نموذج طلب تسجيل مكتب المحاسبة فيما يتعلق باسم مكتب المحاسبة المسجل أو عنوانه أو عنوان موقعه أو بريده الإلكتروني أو أسماء الشركاء في المكتب.
- ب- يجب على مكتب المحاسبة المسجل إشعار الهيئة كتابياً فور رفع دعوى قضائية ضد مكتب المحاسبة المسجل أو أي من الشركاء فيه أو المديرين التنفيذيين أو مديري المراجعة لديه، إذا كان موضوع الدعوى متعلقاً بأعمال المكتب أو بمزاولة مهنة مراجعة الحسابات.
- ج- يجوز للهيئة عند استلام إشعار بموجب الفقرتين (أ) أو (ب) من هذه المادة القيام بالآتي:
 - 1- الطلب من مكتب المحاسبة المسجل تقديم أي معلومات إضافية تراها الهيئة ضرورية لإجراء التقييم المناسب للموضوع محل الإشعار.
 - 2- فرض أي شروط أو قيود أو متطلبات أخرى ترى الهيئة في حدود المعقول أنها ضرورية لمعالجة الآثار الواقعة أو المحتملة للموضوع محل الإشعار.

المادة الثالثة عشرة:

تقرير الشفافية

يجب على مكتب المحاسبة المسجل نشر تقرير شفافية بشكل سنوي في موقعه الإلكتروني خلال مدة لا تتجاوز أربعة أشهر من نهاية سنته المالية، على أن يتضمن بحد أدنى المعلومات الواردة في الملحق (1) من هذه القواعد.

المادة الرابعة عشرة:

البيانات الدورية

يجب على مكتب المحاسبة المسجل تقديم بيانات دورية إلى الهيئة وفقاً للنموذج الذي تحدده، وذلك خلال مدة لا تتجاوز أربعة أشهر من نهاية سنته المالية.

المادة الخامسة عشرة:

الالتزام بالقواعد

- أ- يجب على مكتب المحاسبة المسجل التأكد من التزام المحاسبين القانونيين المسجلين العاملين لديه بشروط التسجيل والالتزامات المستمرة الواردة في هذه القواعد.

قواعد تسجيل مراجعي حسابات المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة .. تنمة



- د- وصف لسياسات الاستقلالية المطبقة لدى مكتب المحاسبة المسجل، وإقرار بأن هذه السياسات أعدت على أسس سليمة ونفذت بفاعلية.
- هـ- وصف لنظام رقابة الجودة المطبق لدى مكتب المحاسبة المسجل، وإقرار بأن هذا النظام أعد على أسس سليمة ونفذ بفاعلية.
- ٣- نسبة التوطن في مكتب المحاسبة المسجل.
- ٤- معلومات عن آخر عملية تقصي داخلي لنظام رقابة الجودة المطبق في مكتب المحاسبة المسجل، متضمنة تاريخ تنفيذ هذه العملية وكيفية تنفيذها ووصف لنتائجها وكيفية تعامله مع هذه النتائج.
- ٥- تفاصيل عن أي عقوبة أو جزاء أو تدبير احترازي أو قيد احتياطي مفروض على مكتب المحاسبة المسجل أو المحاسبين القانونيين العاملين لديه من الهيئة أو من أي جهة إشرافية أو تنظيمية أو قضائية خلال السنة المالية السابقة.
- ٦- تفاصيل أي دعوى قضائية أو مطالبة (بما في ذلك أي دعوى قائمة أو مهدد بإقامتها) أو أي تحقيق جارٍ يمكن أن يؤثر تأثيراً جوهرياً في أعمال مكتب المحاسبة المسجل خلال السنة المالية السابقة.
- ٧- قائمة بعملاء مكتب المحاسبة المسجل من المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة، والمحاسب القانوني المسجل الذي مارس عمليات المراجعة لها خلال السنة المالية السابقة.
- ٨- معلومات حيال التعليم المهني المستمر خلال السنة المالية السابقة للمنسويين القائمين على عمليات المراجعة للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة.
- ٩- إجمالي عدد ساعات العمل لعمليات المراجعة للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة، ونسبة المنفذ منها بواسطة الشركاء في مكتب المحاسبة المسجل خلال السنة المالية السابقة.
- ١٠- المعلومات المالية لآخر سنة مالية متضمنة ما يلي:

المبلغ بالريال السعودي	م	المعلومات المالية لمكتب المحاسبة المسجل
	١	إجمالي إيرادات المكتب
	٢	إجمالي الإيرادات من عمليات المراجعة للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة
	٣	إجمالي الإيرادات من العمليات الأخرى للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة التي نفذ لها مكتب المحاسبة المسجل عمليات المراجعة
	٤	إجمالي الإيرادات من العمليات الأخرى للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة التي لم ينفذ لها مكتب المحاسبة المسجل عمليات المراجعة
	٥	إجمالي الإيرادات من العمليات الأخرى للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة التي لم ينفذ لها مكتب المحاسبة المسجل عمليات المراجعة

- ب- يجب على مكتب المحاسبة المسجل تعيين محاسب قانوني مسجل مسؤول عن التواصل مع الهيئة والتأكد من التزام مكتب المحاسبة المسجل والمحاسبين القانونيين المسجلين العاملين لديه بشروط التسجيل والالتزامات المستمرة الواردة في هذه القواعد.
- ج- يجب على مكتب المحاسبة المسجل إبلاغ الهيئة فور علمه بأن أيًا من شروط التسجيل الواردة في هذه القواعد لم تعد مستوفاة من قبله أو من قبل أي من المحاسبين القانونيين المسجلين العاملين لديه.

المادة السادسة عشرة:

مشاركة المحاسب القانوني المسجل

يجب على المحاسب القانوني المسجل المشاركة بقدر كافٍ من ساعات عمل كل عملية مراجعة لمنشأة خاضعة لإشراف الهيئة أصدر تقريراً بشأنها، وذلك لضمان جودة هذه العمليات.

الباب الرابع

عوارض التسجيل

المادة السابعة عشرة:

تعليق التسجيل وإلغاؤه

يجوز للهيئة تعليق تسجيل أي مكتب محاسبة مسجل أو محاسب قانوني مسجل أو إلغاؤه إذا خالف أيًا من أحكام النظام أو لوائح التنفيذ.

المادة الثامنة عشرة:

التوقف عن ممارسة عمليات المراجعة

- أ- يجب على مكتب المحاسبة المسجل، عند توقيفه أو توقف أي من المحاسبين القانونيين المسجلين العاملين لديه عن ممارسة عمليات المراجعة للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة بشكل دائم أو مؤقت، إعداد خطة عادلة ومناسبة لعملائه من المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة تتضمن بحد أدنى ما يلي:
- ١- إشعار الهيئة مسبقاً وكتابياً بالتاريخ الذي ينوي مكتب المحاسبة المسجل أو المحاسب القانوني المسجل أن يتوقف فيه عن ممارسة عمليات المراجعة، ومدة توقيفه وأسباب ذلك.
- ٢- عدم التعاقد مع عملاء من المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة لتنفيذ عمليات المراجعة في حال توقف مكتب المحاسبة المسجل عن ممارسة عمليات المراجعة.
- ٣- إشعار عملائه من المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة قبل فترة معقولة بقرار توقيفه عن ممارسة عمليات المراجعة ومدة توقيفه وأسباب ذلك.
- ٤- استكمال أي عمليات مراجعة متبقية لدى مكتب المحاسبة المسجل على أكمل وجه أو اتخاذ الإجراءات المناسبة لحفظ حقوق عملائه من المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة، وذلك دون الإخلال بالأنظمة الأخرى ذات العلاقة.
- ٥- تقديم تقرير إلى الهيئة عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ هذه الخطة.
- ب- لا يُعفى مكتب المحاسبة المسجل أو المحاسب القانوني المسجل من المسؤولية المترتبة على أي خطأ وقع من أي منهما قبل توقيفه عن تقديم عمليات المراجعة للمنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة.

الباب الخامس

أحكام ختامية

المادة التاسعة عشرة:

النشر والنفاد

تكون هذه القواعد نافذة وفقاً لقرار اعتمادها.

الملحق (١)

المعلومات المطلوبة في تقرير الشفافية

- يجب على مكتب المحاسبة المسجل نشر تقرير شفافية بشكل سنوي على أن يتضمن بحد أدنى ما يلي:
- ١- وصف للشكل النظامي لمكتب المحاسبة المسجل بما في ذلك شبكة المكاتب التي تتبع لها أو تتبع له والترتيبات النظامية ذات العلاقة.
- ٢- بيان عن حوكمة مكتب المحاسبة المسجل، متضمناً ما يلي:
- أ- وصف للهيكل التنظيمي بما في ذلك اسم مالك مكتب المحاسبة المسجل أو الشركاء فيه، والمديرين، وكبار التنفيذيين، ووصف للجان المشكلة في مكتب المحاسبة المسجل بما في ذلك اسم اللجنة وأعمالها خلال السنة المالية (إن وجدت).
- ب- اسم المحاسب القانوني المسجل العامل لدى مكتب المحاسبة المسجل، الذي يكون عضواً في مجلس إدارة أي من المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة أو في أي من لجان المنشآت الخاضعة لإشراف الهيئة، مع ذكر أسماء هذه المنشآت.
- ج- أسس تحديد مكافآت الشركاء.

استثمار مواقع

تعلن الشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني عن طرح المنافسات التالية:

م	رقم المنافسة	المنافسة	النشاط	المساحة / العدد	مدة التعاقد	تاريخ توزيع الكراسات	تاريخ فتح المظاريف	وقت فتح المظاريف
١	R2-0722-001	تأجير مطعم (ب) شرق المبنى الإداري وإنشاء صالة طعام لمطاعم متعددة بالشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	مطعم	٢م٢٩٣	خمس سنوات	٢٠٢٢/٠٦/٢٦ م	٢٠٢٢/٠٧/٢٥ م	١٠:٠٠ ص
٢	R1-0722-002	تأجير مطعم وجبات سريعة بمبنى دار الضيافة بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية	مطعم	٢م١٠٥	خمس سنوات	٢٠٢٢/٠٦/٢٦ م	٢٠٢٢/٠٧/٢٥ م	١٠:٣٠ ص
٣	R1-0722-003	تأجير مجمع تجاري في المدينة السكنية MC	أنشطة تجارية متعددة	(٩) محلات تجارية	خمس سنوات	٢٠٢٢/٠٦/٢٦ م	٢٠٢٢/٠٧/٢٥ م	١١:٠٠ ص
٤	R5-0722-004	تأجير محل (زهور وهدايا) بمبنى العيادات الخارجية بمستشفى الملك عبدالله للأطفال	زهور وهدايا	٢م١٨,٧	ثلاث سنوات	٢٠٢٢/٠٦/٢٦ م	٢٠٢٢/٠٧/٢٥ م	١١:٣٠ ص
٥	R1-0722-005	تأجير مكتب لتقديم خدمات النقل بأجر بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض والمراكز التابعة لها	نقل بأجر لمنسوبي وزوار المدينة الطبية (أجرة عامة - أجرة خاصة)	٢م١٦٤	خمس سنوات	٢٠٢٢/٠٦/٢٦ م	٢٠٢٢/٠٧/٢٥ م	١٢:٠٠ م
٦	R1-0722-006	تقديم خدمات إعادة التدوير بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية	جمع الورق والكراتين والألواح الخشبية والبياضات	خدمات	خمس سنوات	٢٠٢٢/٠٦/٢٦ م	٢٠٢٢/٠٧/٢٥ م	١٢:٣٠ م
٧	R1-0722-007	تأجير تموينات المدن السكنية والعيادات (عيادة أم الحمام - K1-K3 MCX)	تموينات	(٤) مواقع تموينات	خمس سنوات	٢٠٢٢/٠٦/٢٦ م	٢٠٢٢/٠٧/٢٥ م	١٠:٠٠ ص
٨	R1-0722-008	مطعم المركز التجاري	وجبات صحية	٢م٤٣	ثلاث سنوات	٢٠٢٢/٠٦/٢٦ م	٢٠٢٢/٠٧/٢٥ م	١٠:٣٠ ص
٩	R1-0722-009	تأجير مواقع لمكائن البيع الذاتي لتقديم الوجبات المطهية الجاهزة	مكائن وجبات مطهية جاهزة	(٢٥) ماكينة كحد أدنى	ثلاث سنوات	٢٠٢٢/٠٦/٢٦ م	٢٠٢٢/٠٧/٢٥ م	١١:٠٠ ص
١٠	R1-0722-010	تأجير محل قهوة عيادات مبني الأطفال الدور الثالث بمستشفى الملك عبدالله للأطفال	قهوة	٢م٤٤	ثلاث سنوات	٢٠٢٢/٠٦/٢٦ م	٢٠٢٢/٠٧/٢٥ م	١١:٣٠ ص
١١	R1-0722-012	صالون نسائي بالمجمع التجاري بالمدينة السكنية MC	صالون	٢م٥٨,٥	خمس سنوات	٢٠٢٢/٠٦/٢٦ م	٢٠٢٢/٠٧/٢٥ م	١٢:٣٠ م

مكان فتح المظاريف: قاعة الاجتماعات بدار الضيافة.

ولمزيد من الفرص الاستثمارية بالامكان الاطلاع عليها بالموقع الرسمي عبر الرابط: (https://ngha.med.sa/Arabic/businessdevelopment).

استثمار مواقع

تعلن إدارة إسكان قوى الأمن بعمر وطريف عن طرح المناقصات التالية:

م	المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير المحلات التجارية بعمر	١٤٤٣/١	٣٠٠ ريال	الغلائف ١٤٤٤/٠١/١٧هـ ١٠:٠٠ صباحاً	الأربعاء ١٤٤٤/٠١/١٨هـ ١١:٠٠ صباحاً
٢	تأجير السوبر ماركت بطريف	١٤٤٣/٢	٣٠٠ ريال		
٣	تأجير محل الغاز بعمر	١٤٤٣/٣	٣٠٠ ريال		
٤	تأجير النادي بطريف	١٤٤٣/٤	٣٠٠ ريال		
٥	تأجير محل تجاري رقم (١) بطريف	١٤٤٣/٥	٣٠٠ ريال		
٦	تأجير محل تجاري رقم (٢) بطريف	١٤٤٣/٦	٣٠٠ ريال		

يعلن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث "مؤسسة عامة" فرع جدة عن تمديد المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع كافيتريا الموظفين في (الدور الأرضي) بالمبنى الجنوبي لتقديم المأكولات والمشروبات لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث (مؤسسة عامة) - جدة	١٤٤٣/٧٦	(٥٠٠) ريال سعودي يتم سدادها في حساب المستشفى رقم (SA95 8000 0358 6080 1002 0020) التابع لبنك الراجحي	الخميس ١٤٤٣/١٢/٢٩هـ ٢٠٢٢/٠٧/٢٨م ٩:٠٠ صباحاً	الخميس ١٤٤٣/١٢/٢٩هـ ٢٠٢٢/٠٧/٢٨م ١٠:٠٠ صباحاً في غرفة الاجتماعات بالمبنى الإداري الغربي (الدور الثالث)

المستندات المطلوبة إرفاقها:

- (١) شهادة تسديد الزكاة وضريبة الدخل سارية المفعول.
- (٢) الاشتراك في الغرفة التجارية ساري المفعول.
- (٣) القيد في السجل التجاري المختص بأخر تعديلاته.
- (٤) شهادة سعودية وتوطين الوظائف.
- (٥) شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية موضحاً بها عدد المشتركين وتصنيفهم.
- (٦) خطاب ضمان ابتدائي يساوي (١٥٪) من قيمة الإيجار السنوي وساري المفعول لمدة (٩٠) تسعون يوماً من تاريخ فتح العطاءات.
- (٧) شهادة الخبرة في أعمال مماثلة.
- (٨) جميع مستندات المزايدة.

ملاحظات:

- ١- على مقدم العطاء أن يراعي عند إعداد عرضه كتابة الأسعار الإفرادية لكل بند بالأرقام والحروف.
- ٢- يقدم العطاء من أصل وصورتين وذلك في مظروف مغلق وغير شفاف ومختوم مدون عليه اسم المزايدة وكذلك اسم وعنوان الشركة أو المؤسسة صاحبة العطاء علماً بأنه لن تقبل العروض إلا من تلك الشركات/المؤسسات التي قامت بشراء مستندات المزايدة.
- ٣- لا يلتفت إلى أي عطاء يرد بعد الميعاد المحدد أو غير مصحوب بخطاب ضمان ابتدائي أو غير مستوف ما هو مطلوب أعلاه.

تعلن وزارة السياحة عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع بمبنى الوزارة لإقامة عيادة طبية	بدون	مجانباً	الإثنين ٢٠٢٢/٧/١٨م ١٢:٠٠ ظهراً	الإثنين ٢٠٢٢/٧/١٨م ٢:٣٠ ظهراً

استثمار مواقع

تعلن جامعة الطائف عن طرح المزادات التالية:

م	رقم المزادة	المزادة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	مكان التسليم
١	٢٠٢٢/١	تأجير مواقع لتأمين مكائن بيع ذاتي بجامعة الطائف - مقر الطلاب بالحوية	٥٠٠ ريال	١٠/٠١/١٤٤٤هـ	١١/٠١/١٤٤٤هـ	إدارة المشتريات مبنى رقم (٢٨) الدور الأول مكتب (٢٠٧) بجامعة الطائف بالحوية
٢	٢٠٢٢/٢	تأجير مواقع لتأمين مكائن بيع ذاتي بجامعة الطائف - بمقر الطالبات بالحوية	٥٠٠ ريال	١٠/٠١/١٤٤٤هـ	١١/٠١/١٤٤٤هـ	إدارة المشتريات مبنى رقم (٢٨) الدور الأول مكتب (٢٠٧) بجامعة الطائف بالحوية
٣	٢٠٢٢/٣	تأجير مواقع لتأمين مكائن بيع ذاتي بجامعة الطائف - فروع الجامعة	٥٠٠ ريال	١٠/٠١/١٤٤٤هـ	١١/٠١/١٤٤٤هـ	إدارة المشتريات مبنى رقم (٢٨) الدور الأول مكتب (٢٠٧) بجامعة الطائف بالحوية

يمكن للشركات والمؤسسات المتخصصة الراغبين في دخول هذه المزادة الحصول على الشروط والمواصفات من إدارة الأصول والأموال بجامعة الطائف أثناء ساعات الدوام الرسمي ويرفق مع العطاء ضمان بنكي مقداره (١٥٪) من إجمالي قيمة العطاء السنوي على أن يكون ساري المفعول لمدة العقد وتوضع في طرفين سريين مغلقين منفصلين من أصل وصورة.

مع إرفاق المستندات النظامية التالية (سارية المفعول):

- ١- السجل التجاري. ٢- شهادة السعودة. ٣- الاشتراك في الغرفة التجارية. ٤- شهادة تصنيف في مجال ودرجة العمل المطلوب تنفيذه. ٥- شهادة التأمينات الاجتماعية. ٦- شهادة منشآت (للمنشآت الصغيرة والمتوسطة). ٧- شهادة تسديد الزكاة والدخل. ٨- شهادة الاشتراك في القيمة المضافة.

تعلن رئاسة أمن الدولة - الديوان العام - الإدارة العامة للمشتريات عن طرح المنافسة التالية:

م	رقم المنافسة	المنافسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	قيمة الكراسة	مكان تسليم العروض
١	٢٠٢٢-١٠٩م	تأجير موقع لمزود خدمات (بوفيه لتقديم الوجبات) في مقر كلية نايف للأمن الوطني بمدينة الرياض	الثلاثاء ١١/٠١/١٤٤٤هـ	الأربعاء ١٢/٠١/١٤٤٤هـ	مجاناً	مبنى الديوان العام لرئاسة أمن الدولة - الرياض
٢	٢٠٢٢-١٠٨م	تأجير موقع لمزود خدمات (خياطة وقيافة ملابس عسكرية) في مقر كلية نايف للأمن الوطني بمدينة الرياض	الثلاثاء ١١/٠١/١٤٤٤هـ	الأربعاء ١٢/٠١/١٤٤٤هـ	مجاناً	مبنى الديوان العام لرئاسة أمن الدولة - الرياض
٣	٢٠٢٢-١٠٧م	تأجير موقع لمزود خدمات (تموينات) في مقر كلية نايف للأمن الوطني بمدينة الرياض	الثلاثاء ١١/٠١/١٤٤٤هـ	الأربعاء ١٢/٠١/١٤٤٤هـ	مجاناً	مبنى الديوان العام لرئاسة أمن الدولة - الرياض
٤	٢٠٢٢-١٠٦م	تأجير موقع لمزود خدمات استلام وتسليم غسل الملابس (مغسلة) في مقر كلية نايف للأمن الوطني بمدينة الرياض	الثلاثاء ١١/٠١/١٤٤٤هـ	الأربعاء ١٢/٠١/١٤٤٤هـ	مجاناً	مبنى الديوان العام لرئاسة أمن الدولة - الرياض

وسيلة التواصل: (٠١١/٨٣٣٣٣٣٣) تحويلة (٨٢٦٧) (٨٢٦٦).

تعلن الهيئة العامة للموائ بالرياض عن تمديد المنافسة التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير واستثمار مبنى وملحقاته بميناء ينبع التجاري	٥٠٠ ريال	١٠/٠١/١٤٤٤هـ ٠٨/٠٨/٢٠٢٢م ١٠:٠٠ صباحاً	١٠/٠١/١٤٤٤هـ ٠٨/٠٨/٢٠٢٢م ١١:٠٠ صباحاً

استثمار مواقع

تعليق مديرية الشؤون الصحية بمحافظة القريات عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	موقع صراف آلي على أرض فضاء تابعة لصحة القريات بجانب مركز صحي الحميدية	٤٥٢٣٤٣٠٨	٢٣٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/٢٣هـ	١٤٤٤/٠١/٢٤هـ
٢	صراف آلي أمام مبنى الطوارئ في مستشفى القريات العام	٤٥٢٣٤٣٠٩	٢٣٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/٢٣هـ	١٤٤٤/٠١/٢٤هـ
٣	سوبرماركت بهو طوارئ مستشفى القريات العام	٤٥٠٣٤٣١٠	٢٣٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/٢٣هـ	١٤٤٤/٠١/٢٤هـ
٤	كوفي شوب مركز المرأة والطفل	٤٥٢٢٤٣١١	١١٥٠ ريال	١٤٤٤/٠١/٢٣هـ	١٤٤٤/٠١/٢٤هـ
٥	كوفي شوب مستشفى الصحة النفسية	٤٥٢٢٤٣١٢	١١٥٠ ريال	١٤٤٤/٠١/٢٣هـ	١٤٤٤/٠١/٢٤هـ
٦	مكينة ذاتية في مركز طب الأسنان التخصصي	٤٥٢٢٤٣١٣	١١٥٠ ريال	١٤٤٤/٠١/٢٣هـ	١٤٤٤/٠١/٢٤هـ
٧	مكينة ذاتية في مركز الرعاية الصحية الأولية بحي الحميدية	٤٥٢٤٤٣١٤	١١٥٠ ريال	١٤٤٤/٠١/٢٣هـ	١٤٤٤/٠١/٢٤هـ
٨	مكينة ذاتية في مركز الرعاية الصحية الأولية بحي المطار	٤٥٢٤٤٣١٤	١١٥٠ ريال	١٤٤٤/٠١/٢٣هـ	١٤٤٤/٠١/٢٤هـ

تعليق جامعة الملك عبدالعزيز عن طرح المزايدة التالية:

رقم المزايدة: (٤٣/١٢٧٩٣٠).
اسم المزايدة: تأجير الموقع رقم (٢٠٧) بيهو السنة التحضيرية بشطر الطالبات (كافيتريا).
مكان استلام وثائق المزايدة: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة (٩:٠٠) صباحاً إلى (١٢:٠٠) ظهراً.
قيمة وثائق المزايدة: (١,٠٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪): الأحد ١٤٤٤/١/٢٣هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢١ م من الساعة (٨:٠٠) صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الأحد ١٤٤٤/١/٢٣هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢١ م الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
- إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات:
- شهادة تسديد الزكاة والدخل.
- السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
- الاشتراك بالغرفة التجارية.
- شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
- تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
- تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من فتح المظاريف.

تعليق جامعة الملك عبدالعزيز عن إعادة طرح المزايدة التالية:

رقم المزايدة: (٤٣/١٣٢٤١٢).
اسم المزايدة: تأجير الموقع رقم (١) بمبنى (٢٠٥) بالسنة التحضيرية بشطر الطالبات (كافيه).
مكان استلام وثائق المزايدة: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة

العامة من الساعة (٩:٠٠) صباحاً إلى (١٢:٠٠) ظهراً.

قيمة وثائق المزايدة: (١,٠٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪): الإثنين ١٤٤٤/١/٢٤هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٢ م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً إلى (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الإثنين ١٤٤٤/١/٢٤هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٢ م الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
- إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات:
- شهادة تسديد الزكاة والدخل.

السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).

- الاشتراك بالغرفة التجارية.
- شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
- تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
- تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من فتح المظاريف.

تعليق جامعة الملك عبدالعزيز عن طرح المزايدة التالية:

رقم المزايدة: (٤٣/١٢٧٨٩٦).
اسم المزايدة: تأجير الموقع رقم (١٠٢) بمعهد اللغة الإنجليزية بمبنى (٥٣٥) بشطر الطلاب (كافيه).
مكان استلام وثائق المزايدة: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة (٩:٠٠) صباحاً إلى (١٢:٠٠) ظهراً.
قيمة وثائق المزايدة: (١,٠٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪): الثلاثاء ١٤٤٤/١/٢٥هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٣ م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً إلى (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الثلاثاء ١٤٤٤/١/٢٥هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٣ م الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
- إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات

والمؤسسات:

- شهادة تسديد الزكاة والدخل.
- السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
- الاشتراك بالغرفة التجارية.
- شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
- تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
- تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من فتح المظاريف.

تعليق جامعة الملك عبدالعزيز عن طرح المزايدة التالية:

رقم المزايدة: (٤٣/١٢٧٩٠٣).
اسم المزايدة: تأجير الموقع رقم (٨٠٣) بالمركز الطبي بشطر الطالبات (كافيه) مكان استلام وثائق المزايدة: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة (٩:٠٠) صباحاً إلى (١٢:٠٠) ظهراً.
قيمة وثائق المزايدة: (١,٠٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪): الأربعاء ١٤٤٤/١/٢٦هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٤ م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً إلى (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الأربعاء ١٤٤٤/١/٢٦هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٤ م الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
- إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات:
- شهادة تسديد الزكاة والدخل.
- السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
- الاشتراك بالغرفة التجارية.
- شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
- تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
- تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من فتح المظاريف.

استثمار مواقع

تعلن مدينة الملك سعود الطبية بالرياض عن طرح المزايدتين التاليتين:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع بوفية	٢٠٢١٤٣٠٢	٢٠٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٤/١/١٢هـ ٢٠٢٢/٨/١٠م ١:٠٠ مساءً	الأربعاء ١٤٤٤/١/١٢هـ ٢٠٢٢/٨/١٠م ١:١٠ مساءً
٢	وجبات صحية	٢٠٢١٤٣٠١	١٠٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٤/١/١٢هـ ٢٠٢٢/٨/١٠م ١:٠٠ مساءً	الأربعاء ١٤٤٤/١/١٢هـ ٢٠٢٢/٨/١٠م ١:٣٠ مساءً

مكان بيع الوثائق: إدارة الاستثمار - البرج الأكاديمي والإداري - الدور الثالث.

تعلن بلدية القيصومة عن طرح المزايدات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وصيانة مواقع لوحات إعلانية ودعائية عدد (٢١) بأنحاء متفرقة بمدينة القيصومة - أنشطة الخدمات العامة - أنشطة وخدمات الدعاية والإعلان والتسويق - لوحة إعلانية على رصيف	٠١-٢٢-٠١٨٧٠١-١٠٠٢	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٤/١/٢٤هـ ٢٠٢٢/٨/٢٢م	١٤٤٤/١/٢٤هـ ٢٠٢٢/٨/٢٢م
٢	إنشاء وتشغيل وصيانة شاشة إلكترونية بعد بوابة المطار باتجاه حفر الباطن بمدينة القيصومة - أنشطة الخدمات العامة - أنشطة وخدمات الدعاية والإعلان والتسويق - لوحة إعلانية على رصيف	٠١-٢٢-٠١٨٧٠١-١٠٠١	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٤/١/١٦هـ ٢٠٢٢/٨/١٦م	١٤٤٤/١/١٦هـ ٢٠٢٢/٨/١٦م
٣	إنشاء وتشغيل وصيانة كافيه ومطعم مع مسار سيارات مخرج مطار القيصومة بمدينة القيصومة - الأنشطة التجارية - منشآت تقديم الغذاء - كشك	٠١-٢٢-٠١٨٧٠١-١٠٠٣	١٥٠٠ ريال	١٤٤٤/١/٢٤هـ ٢٠٢٢/٨/٢٢م	١٤٤٤/١/٢٤هـ ٢٠٢٢/٨/٢٢م
٤	إنشاء وتشغيل وصيانة كافيه ومطعم مع مسار سيارات مدخل مطار القيصومة بمدينة القيصومة - الأنشطة التجارية - منشآت تقديم الغذاء - كشك	٠١-٢٢-٠١٨٧٠١-١٠٠٤	١٥٠٠ ريال	١٤٤٤/١/٢٤هـ ٢٠٢٢/٨/٢٢م	١٤٤٤/١/٢٤هـ ٢٠٢٢/٨/٢٢م

بإمكان الراغبين الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسة الشروط والمواصفات من خلال تحميل تطبيق (فرص) على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني (<https://Furas.momra.gov.com.sa>).

يعلن برنامج مستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة عن طرح المزايدات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار وتأجير ركن للقهوة والمشروبات الساخنة داخل مستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة	٢٢-١ز	٣٠٠ ريال بشيك مصدق باسم برنامج مستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة	٢٠٢٢/٧/٢٥م	٢٠٢٢/٧/٢٥م
٢	استثمار وتأجير موقع للقهوة والمشروبات الساخنة بمستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة	٢٢-٢ز	٣٠٠ ريال بشيك مصدق باسم برنامج مستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة	٢٠٢٢/٧/٢٥م	٢٠٢٢/٧/٢٥م
٣	استثمار وتأجير موقع لتأمين مكائن البيع الذاتي بمستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة	٢٢-٣ز	٣٠٠ ريال بشيك مصدق باسم برنامج مستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة	٢٠٢٢/٧/٢٥م	٢٠٢٢/٧/٢٥م
٤	استثمار وتأجير موقع لبيع الورود والهدايا والشوكولاتة بمستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة	٢٢-٤ز	٣٠٠ ريال بشيك مصدق باسم برنامج مستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة	٢٠٢٢/٧/٢٥م	٢٠٢٢/٧/٢٥م

استثمار مواقع

تعلن بلدية حلي بمحافظة القنفذة عن رغبتها في طرح عدد من الفرص الاستثمارية التالية:

م	الفرصة	مدة العقد	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	محطة محروقات المساحة (٢م٥٠٥٢٥,٣٢)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
٢	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (١) المساحة (٢م٢١٦٣٥,٠٦)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
٣	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (٢) المساحة (٢م٢٢٢٦٨,٧٧)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
٤	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (٣) المساحة (٢م٢٤٥٨٨,٨٤)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
٥	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (٤) المساحة (٢م٢٤٠٦٥,٨٠)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
٦	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (٥) المساحة (٢م٢٢٤٦٧,٠٤)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
٧	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (٦) المساحة (٢م١٩٧٣٩,٩٨)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
٨	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (٧) المساحة (٢م٢٧٢٤٠,٨٢)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
٩	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (٨) المساحة (٢م١٥٥١٢,٠٧)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
١٠	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (١٠) المساحة (٢م١٥٦٣٤,٤١)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
١١	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (١٣) المساحة (٢م٣٥٢٥٣,٠١)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
١٢	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (١٤) المساحة (٢م٢١٢٥٦,٢١)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
١٣	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (١٥) المساحة (٢م١٧٨٥٢,٥١)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
١٤	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (١٦) المساحة (٢م٧٤٤٤,٥٩)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
١٥	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (١٨) المساحة (٢م٩٢٢٣,٣٠)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		
١٦	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني (٢٠) المساحة (٢م٢١٦٦٩,٤٤)	٢٥ سنة	المخطط الاستثماري الطريق العام جدة جازان	١٠٠٠ ريال		

الإثنين
١٤٤٤/٢/٩هـ
١٠:٠٠ صباحاًالأحد
١٤٤٤/٢/٨هـ

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة العقيق عن رغبتها في طرح مواقع استثمارية حسب البيان التالي:

(2-2)

م	النشاط	الموقع	المساحة	مدة العقد	قيمة الكراسة
١٦	كشك قائم	حديقة الجاوه	٢م٤٠	٥ سنوات	٢٠٠ ريال
١٧	كشك قائم	حديقة جرب	٢م٤٠	٥ سنوات	٢٠٠ ريال
١٨	صراف آلي	دوار العلم	٢٠م	٥ سنوات	٥٠٠ ريال
١٩	إنشاء وتشغيل سكن عمال	سوق الأعلاف والمواشي	٢م٩٠٠	٢٠ سنة	٢٠٠ ريال
٢٠	إنشاء وتشغيل لوحات دعائية وإعلان	دوار العلم ودوار الساعة	شاشتين إلكترونية	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال
٢١	إنشاء وتشغيل كشك	حديقة الدنان	٢٤م	٧ سنوات	٢٠٠ ريال
٢٢	ترميم وتشغيل سكني تجاري	مخطط المطار	٢م٢٠٠٠	١٠ سنوات	٢٠٠ ريال
٢٣	معارض وصلات تجارية	مخطط طيبة الاسم	٢م٦٩٠٠,١٤	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال
٢٤	سكني تجاري	مخطط طيبة الاسم	٢م٩٥٧٧	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال
٢٥	سكني تجاري	مخطط طيبة الاسم	٢م١١٣٥٧,٨٠	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال
٢٦	مجمع تجاري (بوليفارد)	مخطط طيبة الاسم	٢م٣٠٢٣٩,٠٢	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال

موعد التقديم من تاريخ ٢٤/٧/٢٠٢٢م إلى ٢٦/٨/٢٠٢٢م، علماً بأن تاريخ فتح المظاريف ٢٧/٨/٢٠٢٢م.

بإمكان الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات عبر الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) (www.balady.gov.sa) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فرض).

منافسات عامة

تعلن الخطوط الجوية السعودية لتنمية وتطوير العقار (سارد) عن طرح المناقصة التالية:

المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
توريد وتركيب أنظمة مكافحة الحريق لغرفة الكهرباء والمضخات وتقنية المعلومات بمبنى السعودية بالراكة بالمنطقة الشرقية	٢٠٢٢/١٧	٢٩٩٠ ريال شامل ضريبة القيمة المضافة	الثلاثاء ١٤٤٣/١٢/٢٧هـ ٢٠٢٢/٧/٢٦م ٣:٠٠ مساءً	الأربعاء ١٤٤٣/١٢/٢٨هـ ٢٠٢٢/٧/٢٧م ١١:٣٠ صباحاً

منافسات عامة

يعلن برنامج ضمان التمويل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة (كفالة) عن تمديد موعد المنافسة التالية :

المنافسة	رقم المنافسة	مكان بيع الكراسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تمديد مشروع صيانة ونظافة مكاتب برنامج ضمان التمويل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة (كفالة) وتقديم خدمات الضيافة	٢٠٢٢/١٥	قسم المشتريات بالدور الأول بمقر البرنامج الكائن بطريق خريص حي الربوة	مجاًناً	الثلاثاء ١٤٤٣/١٢/٢٩ م ٢٠٢٢/٧/٢٨ ١:٠٠ مساءً	الثلاثاء ١٤٤٣/١٢/٢٩ م ٢٠٢٢/٧/٢٨ ١:٠٠ مساءً

للاستفسارات يمكنكم التواصل عن طريق البريد الإلكتروني (m.yaf@kafalah.gov.sa) أو الهاتف رقم (٢٩١٧٦٧٦-٠١١) تحويلة (٤٥٣).

سيارات محجوزة

تعلن شرطة محافظة خليص بأنه يوجد لديها عدد من السيارات والدراجات النارية المحجوزة التي أمضت المدة النظامية، ولم يتقدم أصحابها لاستلامها حتى تاريخه وبهذا تعلن شرطة محافظة خليص إذا لم يتقدم أصحاب تلك السيارات والدراجات النارية لاستلامها من تاريخ ١٤٤٣/١١/٢٠هـ، سوف يطبق النظام بحق تلك السيارات والدراجات النارية بالمزاد العلني.

تعلن أمانة محافظة حفر الباطن عن رغبتها في طرح المزايمة التالية:

المزايمة	رقم المزايمة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
إنشاء وتشغيل وصيانة سكن عمال وخدمات مساندة بالقطعة رقم (٢ت) الواقعة بالمخطط رقم (ش/٢٧٠/ح) -حي الورود-مدينة حفر الباطن-الأنشطة الاجتماعية-أنشطة السكن الجماعي-سكن عمال	٠١-٢٢-٠١٨٠٠١-١٢٠١٣	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/١/١٢	١٤٤٤/١/١٢

بإمكان الراغبين الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسة الشروط والمواصفات من خلال تحميل تطبيق (فرص) على الأجهزة الذكية والدخول على الموقع الإلكتروني بوابه الاستثمار البلدي (فرص) (<https://furas.momra.gov.sa>).

بيع ربيع

- يعلن ميناء الملك فهد الصناعي ببيع عن رغبته في بيع أصناف ربيع (معدات - سيارات - ربيع مستهلك).
- موعد البيع بالمزاد العلني: يوم الأربعاء ١٤٤٣/١٢/٢١هـ الموافق ٢٠٢٢/٧/٢٠م.
- وقت البيع بالمزاد العلني: الساعة التاسعة صباحاً داخل ساحات الميناء.
- ويشترط للدخول في المزاد التقيد بالضوابط التالية:
- ١- يجب على من ترسو عليه المزايمة تقديم ضمان بنكي قدره (٥٪) من قيمتها ويجوز قبول الشيك المصرفي أو مبلغ نقدي كضمان في المزايمة العلنية.
- ٢- دفع عمولة السعي وقدرها (٢,٥٪) من قيمة المزايمة.
- ٣- إخراج الأصناف خارج الميناء ودفع كامل القيمة.
- ٤- دفع ضريبة القيمة المضافة (١٥٪) على قيمة البيع.
- ٥- يجب على المتزايدين الراغبين بالدخول للمزاد مراجعة إدارة الميناء قبل موعد المزاد المحدد بتاريخه بمدة لا تقل عن (٣) أيام عمل، حيث يتطلب الدخول لمقر المزاد داخل الميناء إصدار تصاريح من خلال برنامج (زاو).
٦- يجب التقيد بما ورد بنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية الباب الخامس (بيع المنقولات).
٧- تخضع هذه المزايمة لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية.

تعلن إدارة تجمع الأحساء الصحي (جهة حكومية) بالإعلان عن بيع عدد (٢٤) سيارة ربيع عن طريق الظروف المغلقة وذلك حسب المواعيد التالية:

آخر موعد لاستلام المظاريف: يوم الخميس ١٤٤٣/١٢/٢٢هـ الموافق ٢٠٢٢/٧/٢١م.
موعد فتح المظاريف: يوم الأحد ١٤٤٣/١٢/٢٥هـ الموافق ٢٠٢٢/٧/٢٤م.

وعلى من يرغب في الشراء التقديم بزيارة مقر إدارة الحركة بتجمع الأحساء الصحي أثناء وقت الدوام الرسمي لمعاينة السيارات. علماً بأنه يسقط حق الاعتراض طبقاً للمعاينة والقبول بحالتها الرهنة وحسب المادة رقم الثانية والثمانون من نظام المنافسات والمشتريات على أن يرفق مع عرضه ضماناً ابتدائياً قدره (٢٪) من قيمة العرض بشيك مصرفي مصدق وعلى من ترسو عليه المزايمة زيادة ضمانه إلى (٥٪) من قيمة عرضه، وذلك خلال (خمسة عشر) يوم عمل من تاريخ خطاب الترسية، ويتحمل المشتري جميع ما يترتب على السيارة من مصاريف النقل والتجديد والتأمين ونقل الملكية على أن يقوم المشتري بإنهاء إجراءات نقل ملكية السيارات وكذلك نقل السيارات من الموقع في مدة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ إشعاره بالموافقة على البيع من قبل إدارة التجمع الصحي ويحق للتجمع بعد إنتهاء المدة المحددة ولم يتم بإنهاء الإجراءات المطلوبة ونقل السيارات خارج موقعها بالتجمع الصحي إلغاء البيع ومصادرة المبلغ المدفوع ولا يحق للمشتري المطالبة بشيء، كما أن المشتري يتحمل نزع الشعار الرسمي من السيارات على حسابه.
(تسلم الظروف إدارة العقود والمشتريات في برج العجمي الدور الخامس).

يعلن مركز شرطة الحبييل التابعة لمحافظة رجال ألمع بمنطقة عسير عن بيع عدد سيارتين مصادرة بالمزاد العلني بالشروط التالية:

- تقديم ضمان بواقع (٥٪) من قيمتها بشيك مصرفي أو نقداً.

- يتحمل المشتري كافة الإجراءات من فحص وتجديد ونقل ملكية وسداد رسومها.
- يلزم المشتري بإنهاء إجراءات نقل الملكية واستلام المركبة خلال مدة لا تزيد عن عشرة أيام من تاريخ إغلاق المزاد.
- السعي بواقع (٢,٥٪) على المشتري.
- وقت بداية المزاد: الساعة (٩:٣٠) صباحاً يوم الإثنين: ١٤٤٣/١٢/١٩هـ، ٢٠٢٢/٧/١٨م.
- الموقع: منطقة عسير/ محافظة رجال ألمع/ مركز الحبييل/ مركز شرطة الحبييل على الإحداثيات رقم (١٨,٠٧٤٣٣٦٢,٤٢,٢١٦١٥٥٧).
- ملاحظة: وقت المعاينة قبل المزاد هو يوم الأحد ١٤٤٣/١٢/١٨هـ، من الساعة (٨:٠٠) صباحاً إلى (٦:٠٠) مساءً.

تعلن شرطة محافظة أحد رفيدة التابعة لشرطة منطقة عسير عن عزمها بيع عدد من المركبات التالفة (سكراي) المحجوزة لديهم بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ١٤٤٣/١٢/٢٨هـ في تمام الساعة (٩:٠٠ صباحاً) بمقر الحجز التابع لشرطة محافظة أحد رفيدة على أن تتوفر كافة الاشتراطات الرسمية لدى من يتقدم للمزاد وفق التعليمات. ملاحظة:

- التقيد بالإجراءات الاحترازية والوقائية والاشتراطات الصحية المتبعة.
- التقيد باليوم في حال اختلاف التاريخ.

تعلن كلية الملك فهد الأمنية عن رغبتها في بيع ربيع (سيارات ودراجات نارية) حسب الشروط التالية:

- يشترط الحضور للموقع والمعاينة للاطلاع وتقديم ما يثبت ذلك مع العرض المقدم وذلك في مقر كلية الملك فهد الأمنية (إدارة المستودعات) بالرياض طريق خريص البوابة الجنوبية خلال وقت العمل الرسمي.
- يقدم المزايمة مع العرض ضمان ابتدائي بنسبة (٢٪) من قيمة العرض وفي حال إتمام عملية البيع (على المزايمة) يشترط تقديم ضمان بنكي بنسبة (٥٪) من قيمة العرض.
- لا يفرج عن الضمان إلا بعد تسديد كامل المبلغ ونقل جميع الأصناف، ويحق للكلية مصادرة الضمان في حالة التخلف عن تسديد كامل المبلغ خلال (١٠) أيام من تاريخ إشعاره بترسية المزايمة.
- على المشتري نقل الأصناف خلال (١٥) يوم مع تحمله لتكاليف نقلها وإزالة ما تبقى وتنظيف الموقع.
- يحق للكلية استبعاد العرض الغير مكتمل أو المخالف للشروط أعلاه.
- تقدم عروض المزايمة العامة بظرف مغلق ومختوم لجميع الأصناف مرفق به خطاب عرض رسمي بالسعر الإجمالي والضمان البنكي وجميع المستندات اللازمة إلى إدارة العقود والمشتريات في مبنى الإدارة العامة للإمداد والتموين بالدور الثاني وذلك خلال موعد أقصاه يوم الأحد الموافق ١٤٤٣/١٢/٢٥هـ الساعة الواحدة ظهراً.
- موعد فتح عروض المزايمة في يوم الإثنين الموافق ١٤٤٣/١٢/٢٦هـ الساعة الواحدة ظهراً في مبنى الإدارة العامة للإمداد والتموين في قاعة الاجتماعات بالدور الثاني.

ملاحظات:

- للحضور والاطلاع على الأصناف الاتصال على الهاتف رقم (٠١١٢٤٦٤٤٤٤) تحويلة رقم (١٣٣٤/٢١٥٥).
- للاستفسارات وتقديم العروض الاتصال على الهاتف رقم (٠١١٢٤٦٤٤٤٤) تحويلة رقم (١٩٠٨/١٩١٨).

استئجار مبانٍ

تعلن إمارة منطقة مكة المكرمة عن رغبتها في استئجار مبنى يكون مقراً لمركز أم الدوم التابع لمحافظة المويه بالشروط التالية:

- 1- أن يكون المبنى مسلحاً وتتوفر فيه كافة الشروط اللازمة للإيجار.
- 2- أن يكون العقار مملوكاً بصك شرعي.
- 3- ألا يكون صاحب المبنى أحد منسوبي وزارة الداخلية أو القطاعات التابعة لها.
- 4- أن يكون المبنى بعيداً عن مساكن العوائل وألا يكون هناك ضرر على المجاورين من إشغاله.
- 5- أن يكون المبنى بعيداً عن محطات المحروقات ومحلات الغاز ومجاري السيول وبطون الأودية.
- 6- أن تتوفر في المبنى خدمة الكهرباء والماء والهاتف.
- 7- أن تتوفر في المبنى عدد (٦) بوابك مواقف لسيارات المركز مظلة.
- 8- أن يكون عدد الغرف في المبنى من (١٠ إلى ١٥) غرفة.
- 9- إرفاق تقرير من الدفاع المدني يفيد بتوفر الاحتياطات الأمنية والوقائية ووسائل السلامة في المبنى.
- 10- عمل تقرير من مكتب هندسي يتضمن سلامة المبنى من الناحية الفنية وسلامة التمديدات الكهربائية والصحية.
- 11- أن يكون المبنى قريباً من الشارع لسهولة الوصول إليه.
- 12- يقدم المالك عرضاً خطياً موضحاً به عنوانه ورقم سجله المدني ووسيلة الاتصال به يتضمن رغبتة في تأجير عقاره مع إيضاح قيمة الأجرة السنوية مشفوعاً بالمستندات التالية:

- صورة الصك الشرعي.
- صورة بطاقة الأحوال المدنية.
- صورة رخصة البناء.
- صورة فوتوغرافية ملونة للمبنى.
- رسم كروكي للموقع.

فعلى من يرغب تقديم الطلب في ظرف مختوم في فترة أقصاها شهر من تاريخ هذا الإعلان في مبنى ديوان الإمارة بمكة المكرمة/إدارة الشؤون المالية/ رئيس لجنة استئجار الدور/ سمير بن عابد الشريف موضحاً فيه عنوانه والأجرة المطلوبة وفي حالة الاستفسار الاتصال على الرقم (٥٧٢٢٧٢٧ / ٠١٢) تحويلة (٤٨٢٥).

تعلن إدارة التعليم بمحافظة محايل عسير عن حاجتها إلى استئجار مبنى يكون مقراً للمدرسة المذكورة أدناه فعلى من يوجد لديه مبنى ويرغب في تأجيره مراجعة الإدارة (قسم الأجور).

اسم المدرسة	مرات الإعلان
الطفولة المبكرة بالخوش ببارق	الثانية

تعلن مدينة الملك سعود الطبية عن طرح المناقصة التالية:

المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة
استئجار مبنى لاستقبال الأطباء الجدد. • نوع المبنى / قلة أو عمارة. • حالته العامة / جيد ولا يزيد عمر المبنى عن (٥) سنوات إن أمكن. • مساحته/ لا يقل عن (١٠٠٠)م عدد الشقق (١٠) شقق. • عدد الأدوار/ دورين ونصف. • عدد الغرف (٢) كحد أدنى لكل شقة. • عدد دورات المياه (١) كحد أدنى لكل شقة. • يفضل ملحقات وفناء إن وجد. • الشوارع يفضل أن تكون رئيسية. • قرب الموقع من المدينة. • التزام مالك العقار بالصيانة الشاملة. • تركيب المكيفات والمطابخ. • الموافقة على التعديلات إن وجدت. لمزيد من المعلومات التواصل: alabdullatif@ksmc.med.sa m.alrashed@ksmc.med.sa	٢٠٢٢/٣٣	مجانياً

مؤعد فتح المظاريف	آخر مؤعد لتقديم العطاءات
الإثنين ٢٠٢٢/٧/٢٥ ١٢:٠٠ ظهراً	الإثنين ٢٠٢٢/٧/٢٥ ١٢:٠٠ ظهراً

تعلن مدينة الملك سعود الطبية عن طرح المناقصة التالية:

المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة
استئجار أربعة مستودعات لمدينة الملك سعود الطبية الشروط والمواصفات : • أن يكون الموقع بعيداً عن التجمعات السكنية. • المساحة لا تقل عن (٩٠٠م) للمستودع الواحد. • السقف يكون من مادة غير قابلة للاشتعال وتسرب المياه وعازل للحرارة والرطوبة (لا يسمح باستخدام الأسقف المستعارة والجدران المصنوعة من الجبس بورد). • الأرضية والجدران والأسقف بوضعية متماسكة وملساء قابلة للتنظيف. • يجب أن يكون الموقع والمخطط الهندسي للمستودع مرخصاً من البلدية أو أي جهة ترخيص حكومية. • أن لا تكون أرضية المستودع منخفضة عن مستوى الطريق. • أبواب المستودع واسعة بحيث تسمح بدخول الشاحنات. • أن تتوفر في كل مستودع غرف مكاتب بعدد (١) ودورات مياه ومغاسل يدوية. • أن تكون الأرضية من الخرسانة لكي تتحمل الارتفاعات الشوكية. • أن تتوفر طفايات حريق حديثة. • توفر تكييف مركزي عالي الجودة وحديث الصنع. • أن تكون في موقع واحد (مخطط). • مزود بكاميرات مراقبة حديثة. • الأرضية مطلية بمادة الايبوكسي. • توفر اشتراطات الدفاع المدني. • أن تكون ملك واحد. • توفير غرفة للأمن خارجية مزودة بالتكييف وشاشة مراقبة للكاميرات. • تزويد كل مستودع بأرفف بجودة عالية وعدة مسارات بحيث لا تقل عن (٦٠٪) من مساحة كل مستودع. • مدة الإيجار سنة قابلة للتجديد حسب نظام استئجار الدولة للعقار وإخلائه ولائحته التنفيذية. • يحق للطرف الأول مدينة الملك سعود الطبية فسخ العقد عند الإخلال بإحدى الاشتراطات. لمزيد من المعلومات التواصل: alabdullatif@ksmc.med.sa m.alrashed@ksmc.med.sa	٢٠٢٢/٣١	مجانياً

مؤعد فتح المظاريف	آخر مؤعد لتقديم العطاءات
الإثنين ٢٠٢٢/٧/٢٥ ١٢:٠٠ ظهراً	الإثنين ٢٠٢٢/٧/٢٥ ١٢:٠٠ ظهراً

تعلن وزارة النقل والخدمات اللوجستية عن رغبتها باستئجار مبنى مركز الوثائق والمحفوظات حسب الشروط التالية:

- 1- المساحة المطلوبة لمسطح البناء لا تقل عن (٢٥٠٠م).
- 2- أن يحتوي كامل المبنى على مساحات مفتوحة أو قابلة للتعديل.
- 3- استعداد المالك إضافة بعض التعديلات المطلوبة.
- 4- تجهيز المبنى بنظام الدفاع المدني، وتكييف كامل الموقع، وتنفيذ أعمال الجبس والإنارة وبلاط الأرضيات، وتنفيذ الأرضية الخارجية وتنفيذ الواجهة الأمامية بزجاج سوكيرت ستركتشر بحجب الرؤية من الخارج.
- 5- أن يسمح المبنى بإضافة مصادر مياه وكهرباء إضافية.
- 6- توفر عدد لا يقل عن (٣٠) مواقف للسيارات.
- 7- أن يقع المبنى في المنطقة المحصورة بين شارع الأحساء غرباً وشارع فاطمة الزهراء شرقاً وطريق عمر بن عبدالعزيز شمالاً وطريق عمر بن الخطاب جنوباً.
- 8- أن يقع المبنى على إحدى الشوارع الرئيسية التي لا تقل عرضها عن (٣٠م) ويفضل أن يكون محاطاً بأربع شوارع لتفادي عملية الازدحام حول المبنى.
- 9- أن يحتوي المبنى على مدخل للتحميل والتزليل منفصل عن المدخل الرئيسي للمبنى.
- 10- توفر مصاعد لا تقل عن عدد (٢).

ولي العهد يستقبل قائد الجيش الباكستاني



جدة - واس

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في جدة يوم السبت ٢٦ ذو القعدة ١٤٤٣ هـ الموافق ٢٥ يونيو ٢٠٢٢ م، معالي قائد الجيش الباكستاني الفريق أول ركن قمر جاويد باجوا.

وجرى خلال الاستقبال استعراض العلاقات الثنائية، خاصة في المجالات العسكرية وفرص تطويرها، بالإضافة إلى عدد من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

وتنفيذاً لأمر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، قدّم سمو ولي العهد، معالي قائد الجيش الباكستاني وسام الملك عبدالعزيز من الدرجة الممتازة، وذلك تقديراً لجهوده المميزة في توطيد وتعزيز أواصر الصداقة والتعاون المشترك وتطوير العلاقات السعودية الباكستانية.

حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب وزير الدفاع، ومعالي رئيس هيئة الأركان العامة الفريق أول ركن فياض الرويلي، ومعالي مساعد وزير الدفاع للشؤون التنفيذية الدكتور خالد البياري، ومدير عام مكتب سمو وزير الدفاع الدكتور هشام آل الشيخ، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى باكستان نواف المالكي.

فيما حضر من الجانب الباكستاني السفير لدى المملكة أمير خرم راتهور، وسكرتير معالي قائد الجيش اللواء محمد عرفان، والملحق العسكري الباكستاني العميد ركن محمد عاصم.

الخميس غرة شهر ذي الحجة

جدة - واس

أعلنت المحكمة العليا أن يوم الخميس ١٤٤٣/٢/١ هـ حسب تقويم أم القرى، الموافق للثلاثين من شهر يونيو - حزيران ٢٠٢٢ م، هو غرة شهر ذي الحجة، والوقوف بعرفة يوم الجمعة ١٤٤٣/١٢/٩ هـ حسب تقويم أم القرى، الموافق للثامن من شهر يولية - تموز، وعيد الأضحى المبارك يوم السبت الذي يليه.

جاء ذلك في بيان أصدرته المحكمة العليا يوم الأربعاء ٣٠ ذو القعدة ١٤٤٣ هـ الموافق ٢٩ يونيو ٢٠٢٢ م، فيما يلي نصه:

الحمد لله وحده، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، وبعد: فقد عقدت دائرة الأهلّة في المحكمة العليا جلسة مساء يوم الأربعاء الثلاثين من شهر ذي القعدة لعام ١٤٤٣ هـ حسب تقويم أم القرى الموافق ٢٩/٦/٢٠٢٢ م، للنظر فيما يردّها حول تراثي هلال شهر ذي الحجة

لهذا العام ١٤٤٣ هـ، وبعد الاطلاع على جميع ما وردّها والنظر فيه وتأمله، ونظراً لما تضمنه قرار المحكمة العليا رقم (١٥٨/هـ) وتاريخ ١٤٤٣/١١/١ هـ أن يوم الأربعاء ١٤٤٣/١١/٢ هـ حسب تقويم أم القرى الموافق ٢٠٢٢/٦/١ م، هو غرة شهر ذي القعدة لهذا العام ١٤٤٣ هـ، ولأنه قد شهد عدد من الشهود العدول برؤية هلال شهر ذي الحجة مساء يوم الأربعاء التاسع والعشرين من شهر ذي القعدة لعام ١٤٤٣ هـ فإن الدائرة تقرر أن يوم الخميس ١٤٤٣/١٢/١ هـ حسب تقويم أم القرى الموافق للثلاثين من شهر يونيو - حزيران ٢٠٢٢ م، هو غرة شهر ذي الحجة، والوقوف بعرفة يوم الجمعة ١٤٤٣/١٢/٩ هـ حسب تقويم أم القرى الموافق للثامن من شهر يولية - تموز، وعيد الأضحى المبارك يوم السبت الذي يليه. والمحكمة العليا إذ تعلن ذلك لتسأل المولى عز وجل لمقام خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين حفظهما الله، أن يجزيهما خير الجزاء لما

يقدمانه من خدمة لضيوف الرحمن، كما تسأل الله عز وجل لعموم المسلمين أن يوفّقهم للعمل بما يرضيه، ويتقبل صالح أعمالهم ويتجاوز عن سيئاتهم ويحفظ حجاج بيته الحرام وييسر سبل أداء حجهم ويتقبله منهم، وأن ينصر دينه ويعلي كلمته، ويحفظ على هذه البلاد أمنها واستقرارها وازدهارها وولادة أمرها، إنه سميع قريب مجيب الدعاء وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

دائرة الأهلّة في المحكمة العليا

فهد بن ناصر السليمان - عضو

عبدالإله بن عبدالعزيز آل فريان - عضو

حمد بن محمد أبانمي - عضو

محمد بن محمد شريم شعبي - عضو

خالد بن عبدالله اللحيدان - رئيس الدائرة

المملكة تدين وتستنكر الهجمات الإرهابية التي وقعت في إقليم موبتي

مالي، والذي أسفر عن مقتل عشرات المدنيين الأبرياء. وأكدت الوزارة على موقف المملكة الراض لكل أشكال العنف والتطرف والإرهاب، معربة عن خالص التعازي والمواساة لأسر الضحايا، ولحكومة وشعب مالي الصديق.

الرياض - واس

أعربت وزارة الخارجية يوم الأربعاء ٢٣ ذو القعدة ١٤٤٣ هـ الموافق ٢٢ يونيو ٢٠٢٢ م، عن إدانة المملكة العربية السعودية واستنكارها الشديدين للهجمات الإرهابية التي وقعت في إقليم (موبتي) في جمهورية

وزارة الخارجية تعرب عن بالغ الأسى لضحايا زلزال أفغانستان

الرياض - واس

أعربت وزارة خارجية المملكة العربية السعودية، يوم الأربعاء ٢٣ ذو القعدة ١٤٤٣ هـ الموافق ٢٢ يونيو ٢٠٢٢ م، عن بالغ الأتم والأسى لضحايا الزلزال الذي وقع جنوب شرق أفغانستان، وأسفر عن عددٍ من الوفيات والمصابين.

وعبرت الوزارة عن وقوفها وتضامنها مع الأشقاء في أفغانستان في هذا المصاب الجلل، مقدمة خالص العزاء والمواساة لأسر المتوفين، مع التمنيات للمصابين بالشفاء العاجل.

خادم الحرمين الشريفين يبعث رسالة خطية ملك البحرين

● جدة - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، رسالة خطية إلى أخيه جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين، تتعلق بتوطيد وتعزيز العلاقات الأخوية المتينة بين البلدين الشقيقين. وقام بتسليم الرسالة، صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن أحمد بن عبدالعزيز سفير خادم الحرمين الشريفين لدى مملكة البحرين، وذلك خلال استقبال جلالته لسموه يوم الأحد ٢٧ ذو القعدة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٦ يونية ٢٠٢٢م، في قصر الصخير بالمنامة.



الملك يتلقى رسالة خطية من ولي عهد الكويت

● الرياض - واس

فيصل بن فرحان بن عبدالله وزير الخارجية، معالي نائب وزير الخارجية المهندس وليد بن عبد الكريم الخريجي، خلال استقباله بديوان الوزارة سفير دولة الكويت لدى المملكة الشيخ علي الخالد الجابر الصباح، يوم الأحد ٢٧ ذو القعدة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٦ يونية ٢٠٢٢م. وجرى خلال الاستقبال، بحث العلاقات الثنائية بين البلدين الشقيقين، وسبل تعزيزها في شتى المجالات، إضافة إلى تبادل وجهات النظر حيال القضايا ذات الاهتمام المشترك.

تلقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، رسالة خطية، من أخيه صاحب السمو الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح وي عهد دولة الكويت، تتعلق بالعلاقات الثنائية الأخوية المتينة والوطيدة التي تربط البلدين والشعبين الشقيقين، وسبل دعمها وتعزيزها في مختلف المجالات وعلى كافة الأصعدة. وتسلم الرسالة نيابة عن صاحب السمو الأمير



الخارجية تقدم تعازيها لذوي الضحايا في الأردن

● الرياض - واس

أعربت وزارة خارجية المملكة العربية السعودية يوم الثلاثاء ٢٩ ذو القعدة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٨ يونية ٢٠٢٢م، عن بالغ الألم والأسى لضحايا حادث تسرب الغاز المؤسف الذي وقع في ميناء العقبة، وتسبب في وقوع عدد من الوفيات والإصابات. وعبرت الوزارة عن وقوفها وتضامنها مع الأشقاء في المملكة الأردنية الهاشمية في هذا المصاب الجلل، مقدمة خالص تعازيها ومواساتها لذوي الضحايا، مع تمنياتها بالشفاء العاجل لجميع المصابين، ولمملكة الأردن وشعبها الشقيق دوام الأمن والسلام والاستقرار.

خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يعزيان ملك الأردن

● جدة - واس

وشعب المملكة الأردنية الهاشمية من كل سوء ومكروه، إنه سميع مجيب". كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، برقية عزاء ومواساة، لجلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، إثر حادث تسرب غاز في ميناء العقبة وما نتج عنه من وفيات وإصابات. وقال سمو ولي العهد: "بلغني نبأ حادث تسرب غاز في ميناء العقبة، وما نتج عنه من وفيات وإصابات، وأعرب لجلالتكم ولأسر المتوفين كافة عن بالغ التعازي وصادق المواساة، سائلاً تعالى الرحمة للمتوفين، والشفاء العاجل لجميع المصابين، إنه سميع مجيب".

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية عزاء ومواساة لجلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، إثر حادث تسرب غاز في ميناء العقبة وما نتج عنه من وفيات وإصابات. وقال الملك المفدى: "علمنا نبأ حادث تسرب غاز في ميناء العقبة، وما نتج عنه من وفيات وإصابات، وإننا إذ نبعث لجلالتكم ولأسر المتوفين ولشعب المملكة الأردنية الهاشمية الشقيق أحر التعازي وأصدق المواساة، لنسأل المولى سبحانه وتعالى أن يتغمد المتوفين بوسع رحمته ومغفرته، ويلهم ذويهم الصبر والسلوان، وأن يمن على المصابين بالشفاء العاجل، ويحفظكم

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة سميراء عن طرح الفرص الاستثمارية التالية:

م	الفرصة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	قيمة الكراسة
١	إنشاء وتشغيل سوق تجاري بقرية قصير بن متروك	١٤٤٤/١/٢٣ هـ صباحاً ١٠:٠٠	١٤٤٤/١/٢٤ هـ صباحاً ١٠:٠٠	٣٠٠ ريال
٢	إنشاء وتشغيل قصر أفراح بقرية عقلة بن داني	١٤٤٤/١/٢٣ هـ صباحاً ١٠:٠٠	١٤٤٤/١/٢٤ هـ صباحاً ١٠:٠٠	٣٠٠ ريال
٣	إقامة لوحة دعائية بمحافظة سميراء	١٤٤٤/١/٢٣ هـ صباحاً ١٠:٠٠	١٤٤٤/١/٢٤ هـ صباحاً ١٠:٠٠	٣٠٠ ريال
٤	إقامة لوحة دعائية بمحافظة سميراء	١٤٤٤/١/٢٣ هـ صباحاً ١٠:٠٠	١٤٤٤/١/٢٤ هـ صباحاً ١٠:٠٠	٣٠٠ ريال
٥	تشغيل وصيانة سوق تجاري بقرية المضيق	١٤٤٣/١٢/٢٥ هـ صباحاً ١٠:٠٠	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ صباحاً ١٠:٠٠	٣٠٠ ريال
٦	استثمار مبنى قائم تابع لبلدية محافظة سميراء بقرية العظيم	١٤٤٣/١٢/٢٥ هـ صباحاً ١٠:٠٠	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ صباحاً ١٠:٠٠	٣٠٠ ريال

فعلى الشركات والمؤسسات والأفراد الراغبة الدخول في هذه المزايدة التقدم على موقع (بلدي) (www.balady.gov.sa) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي استثمار).
للاستفسار هاتف : (٠١٦٥٢١٠٠٧٦) تحويلة (١٥٩).

تعلن جامعة الملك فيصل عن طرح المناقصة التالية:

المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير قطعة أرض لتركيب أبراج اتصالات الجوال داخل الجامعة برج رقم (HFF0754)	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٣/١٢/٢٥ هـ	الإثنين ١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ

تعلن جامعة الملك فيصل عن طرح المناقصة التالية:

المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير قطعة أرض لتركيب أبراج اتصالات الجوال داخل الجامعة برج رقم (HFF0079)	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٣/١٢/٢٥ هـ	الإثنين ١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ

استثمار مواقع

تعلن الشؤون الصحية بمنطقة جازان عن طرح المناقصات التالية:

م	المناقصة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع صيدلية بمستشفى الدرب العام	٧٣١٣٤٣٣٦	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٣/١٢/٢٠هـ	الأربعاء ١٤٤٣/١٢/٢١هـ
٢	استثمار موقع كوفي بمستشفى صامطة العام	٧٣٢٢٤٣٣٧	٥٠٠ ريال		
٣	تأجير موقع مكائن بيع ذاتي عدد (٤٢) ماكينة	٧٣٢٤٤٣٣٨	٥٠٠ ريال		
٤	استثمار موقع كوفي شوب بمستشفى أبو عريش العام	٧٣٢٢٤٣٣٩	٥٠٠ ريال		
٥	تأجير موقع ميني ماركت بمستشفى بيش العام	٧٣١٦٤٣٤٠	٥٠٠ ريال		
٦	تأجير موقع كوفي شوب بمستشفى بيش العام	٧٣٢٢٤٣٤١	٥٠٠ ريال		
٧	استثمار موقع ميني ماركت بمستشفى العبدابي العام	٧٣١٦٤٣٤٢	٥٠٠ ريال		
٨	استثمار موقع كوفي شوب بمستشفى الملك فهد	٧٣٢٢٤٣٤٣	٥٠٠ ريال		
٩	استثمار موقع كوفي شوب بمستشفى الأمير محمد بن ناصر	٧٣٢٢٤٣٤٤	٥٠٠ ريال		

تعلن قاعدة الملك خالد الجوية بالقطاع الجنوبي (خميس مشيط) عن طرح المنافسة التالية:

رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
م ت ٢٢/٢/٩	مجاناً	١٤٤٣/١٢/١٨هـ	١٤٤٣/١٢/١٩هـ

فعلى الراغبين التواصل مع قسم المشتريات (٠١٧٢٩٤٢٠١٨).

تعلن بلدية محافظة عقلة الصقور عن طرح المنافسة التالية:

رقم المنافسة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
إدارة وتشغيل وصيانة مرمى نفايات بمحافظة عقلة الصقور بمساحة (٢م١٠٧٦٣٠٦٣٣٠٠٠)	٣ سنوات	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٥هـ ١٠:٠٠ صباحاً	١٤٤٣/١٢/٢٦هـ ١٠:٠٠ صباحاً

يمكن الراغبين الاطلاع وشراء كراسة الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) (www.balady.gov.sa) أو من خلال تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).

استثمار مواقع

تعلن بلدية قوز الجعافرة عن طرح المشاريع التالية:

م	المشروع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل شاليهات بالواجهة البحرية	٢٠٠٠ ريال	الإثنين ٢٠٢٢/٠٨/٠١ ١٠:٠٠ صباحاً	الإثنين ٢٠٢٢/٠٨/٠١ ١١:٠٠ صباحاً
٢	إنشاء وتشغيل وصيانة وحدات سكنية ومحلات تجارية	٢٠٠٠ ريال		
٣	إنشاء وتشغيل وصيانة مقهى وكوفي شوب بالواجهة البحرية	٢٠٠٠ ريال		
٤	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك ممشي السوق	١٠٠٠ ريال		
٥	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك بالواجهة البحرية (٢)	١٠٠٠ ريال		
٦	تشغيل وصيانة كشك بالواجهة البحرية (١)	١٠٠٠ ريال		

مرفقات العطاء:

- يجب أن يقدم ظرف مختوم بالشمع الأحمر.
- ١-ضمان بنكي بنسبة (١٠٠٪) من قيمة العطاء.
- ٢-صورة من السجل التجاري سارية المفعول.
- ٣-صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول.
- ٤-صورة من اشتراك الغرفة التجارية.
- ٥-صورة رخصة من مزاولة المهنة.
- ٦-صورة من التصنيف سارية المفعول للمشاريع الواجبة التصنيف.
- ٧-صورة شهادة من التأمينات الاجتماعية تثبت بعدم وجود مطالبة مالية على المؤسسة.
- ٨-شهادة من مكتب العمل والعمال توضح تحقيق نسبة السعودة.
- ٩-يعتمد على اليوم في حال اختلاف التاريخ.
- ١٠- ملاحظة: (يتمكن الراغبين الاطلاع وشراء كراسة الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) (www.balady.gov.sa) أو من خلال تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).

يعلن المجلس الأعلى للقضاء بالرياض عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع وتجهيزه وتشغيله كمقر للمأكولات والمشروبات	2022/A01	مجاناً	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٧ ٢٠٢٢/٦/٢٦م	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢٨ ٢٠٢٢/٦/٢٧م ١١:٠٠ صباحاً

تقدم العروض في ظروف مختومة حسب تفاصيل كراسة المنافسة - للحصول على كراسة المنافسة يرجى التواصل على البريد الإلكتروني لقسم المشتريات بالمجلس (f.a@scj.gov.sa).

تعلن رئاسة أمن الدولة عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	موعد تقديم العطاءات	موعد فتح العروض	قيمة الكراسة	مكان تسليم العروض
إيجار موقع مخصص لتقديم المشروبات الساخنة والباردة والمأكولات الخفيفة في ديوان رئاسة أمن الدولة بمدينة الرياض	٢٠٢٢-٩٧م	الثلاثاء ١٤٤٣/١٢/٢٧هـ	الأربعاء ١٤٤٣/١٢/٢٨هـ	مجاناً	مبنى الديوان العام لرئاسة أمن الدولة - الرياض

وسيلة التواصل: (٠١١/٨٣٣٣٣٣٣) تحويلة (٨٢٦٧) (٨٢٦٦).

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة بقيق عن طرح الفرص الاستثمارية التالية:

م	الفرصة	رقم الفرصة	قيمة الكراسة	مساحة الموقع بالمتر المربع	آخر موعد لشراء الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وصيانة مصنع منتجات خرسانية وبلك (قطعة رقم ٧) بالمخطط (ش ب - ٩٠) الأنشطة الصناعية أنشطة وخدمات المعادن ومواد البناء - مصنع	٠١-٢٢-٠٠٦٢٠٣-٢٠٣٥	٦٠٠٠ ريال	١٥,٩٥٨,٨١	٢٠٢٢/٧/٢٦ م ٤:٣٠ صباحاً	٢٠٢٢/٧/٢٦ م ٧:٣٠ صباحاً	٢٠٢٢/٧/٢٦ م ١٠:٣٠ صباحاً
٢	إنشاء وتشغيل وصيانة مصنع منتجات خرسانية وبلك قطعة رقم (٦ مخطط - رقم ش ب- ٩٠) الأنشطة الصناعية - أنشطة وخدمات المعادن ومواد البناء - مصنع	٠١-٢٢-٠٠٦٢٠٣-٢٠٣٤	٦٠٠٠ ريال	١٦,٢١١,٠٦	٢٠٢٢/٧/٢٦ م ٤:٠٠ صباحاً	٢٠٢٢/٧/٢٦ م ٧:٠٠ صباحاً	٢٠٢٢/٧/٢٦ م ١٠:٠٠ صباحاً
٣	إنشاء وتشغيل وصيانة مصنع منتجات خرسانية وبلك قطعة رقم (٥) مخطط رقم (ش ب- ٩٠) الأنشطة الصناعية - أنشطة وخدمات المعادن ومواد البناء - مصنع	٠١-٢٢-٠٠٦٢٠٣-٢٠٣٣	٦٠٠٠ ريال	٢٠,٦٧٠,٠٥	٢٠٢٢/٧/٢٦ م ٣:٣٠ صباحاً	٢٠٢٢/٧/٢٦ م ٦:٣٠ صباحاً	٢٠٢٢/٧/٢٦ م ٩:٣٠ صباحاً
٤	إنشاء وتشغيل وصيانة مصنع منتجات خرسانية وبلك قطعة رقم (٤) مخطط رقم (ش ب- ٩٠) الأنشطة الصناعية - أنشطة وخدمات المعادن ومواد البناء - مصنع	٠١-٢٢-٠٠٦٢٠٣-٢٠٣٢	٦٠٠٠ ريال	١٢,٢٢٨,٨٣	٢٠٢٢/٧/٢٦ م ٤:٠٠ صباحاً	٢٠٢٢/٧/٢٦ م ٦:٠٠ صباحاً	٢٠٢٢/٧/٢٦ م ٩:٠٠ صباحاً

يمكن الراغبين الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسة الشروط من خلال تحميل تطبيق (فرص) على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني (<https://furas.momra.gov.sa>).

تعلن بلدية محافظة طريف عن طرح المواقع الاستثمارية التالية:

م	النشاط	الموقع	قيمة الكراسة
١	إنشاء وتشغيل عدد (١٩) موقع استراحات (١٥٤-١٥٣-١٤٨-١٤٦-١٤٤-١٣٤-١٢٩-١٢٤-١٢٠-١٠٦-٩٧-٩٠-٨٧-٧٨-٧٧-٥٨-٥٧-٥٦-٥٣)	مخطط الاستراحات	٥٠٠ ريال
٢	صالة ألعاب رياضية	شارع أبو بكر الصديق	١٠٠٠ ريال

- على من يرغب الدخول لبوابة الفرص الاستثمارية (منصة فرص) لشراء كراسة الشروط والمواصفات علماً أن قيمة كراسة الشروط غير مسترجعة.

- آخر موعد لتقديم العطاءات حسب ماهو موضح على منصة (فرص).

- يتم فتح المظاريف يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٢/٨/٢ م، الساعة العاشرة صباحاً.

تعلن الهيئة الملكية لمدينة الرياض عن طرح المزايمة التالية:

رقم المزايمة	المزايمة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٣٦١	تأجير المخيمات البرية في محمية الملك خالد الملكية	مجانياً	٢٠٢٢/٧/٢٤ م	٢٠٢٢/٧/٢٥ م

يتم تسليم العروض لإدارة المشتريات في الهيئة الملكية لمدينة الرياض - حي السفارات، لاستلام الكراسة وتسليم العروض: يتم طلب الكراسة من خلال البريد الإلكتروني التالي: (alqasemm@rcrc.gov.sa).

استثمار مواقع

تعلن وزارة الحرس الوطني عن طرح مزايدات بأسلوب الأظرف المغلقة وذلك حسب التفاصيل التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
١	تأجير وتشغيل نشاط محل حلاقة بمدارس الحرس الوطني بخشم العان (إعادة طرح)	٩٨/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً		
٢	تأجير وتشغيل نشاط محل مغسلة ملابس بمدارس الحرس الوطني بخشم العان (إعادة طرح)	٩٩/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً		
٣	تأجير وتشغيل محلات (خياط ، حلاق ، مغسلة ملابس) بمركز تدريب وزارة الحرس الوطني بديراب (إعادة طرح)	١٠٠/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً		
٤	تأجير وتشغيل عدد (٥) مواقع مطابخ وصالات طعام بقاعدة الإمداد والتموين بخشم العان (إعادة طرح)	١٠١/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً		
٥	تأجير وتشغيل مطابخ وصالات الطعام بسلاح الإشارة بخشم العان (إعادة طرح)	١٠٢/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً		
٦	تأجير وتشغيل مطابخ وصالات الطعام بالإدارة العامة للأسلحة والذخيرة بخشم العان (إعادة طرح)	١٠٣/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً		
٧	تأجير وتشغيل مطابخ وصالات الطعام بالإدارة العامة للأمن الوقائي من المؤثرات العقلية بخشم العان (إعادة طرح)	١٠٤/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً		
٨	تأجير واستثمار مواقع للصراف الآلي بمدينة الملك عبدالعزيز السكنية بخشم العان ومدينة الملك سعود السكنية بديراب (إعادة طرح)	١٠٥/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً	الأحد ١٤٤٤/١/٩هـ ١٠:٠٠ ظهراً	الإثنين ١٤٤٤/١/١٠هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٩	تأجير وتشغيل البوفية شرق مجمع وزارة الحرس الوطني بالرياض (إعادة طرح)	١٠٦/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً		
١٠	تأجير وتشغيل عدد (٣) بوفيات في مدارس الحرس الوطني بخشم العان (إعادة طرح)	١٠٧/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً		
١١	تأجير وتشغيل كافيتيريا بمعهد طيران الحرس الوطني بديراب (إعادة طرح)	١٠٨/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً		
١٢	تأجير وتشغيل البوفية الرئيسي في مجمع وزارة الحرس الوطني بالرياض	١٠٩/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً		
١٣	تأمين وتجهيز برتبل لتأجير وتشغيل (بوفية) بمعسكرات سلاح النقل بخشم العان	١١٠/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً		
١٤	مكائن البيع الذاتي بمجمع وزارة الحرس الوطني والمباني المجاورة لها بالرياض	١١١/ت/س/١٤٤٣هـ	مجاناً		

- لطلب شراء الكراسة التقدم بخطاب موجه لسعادة مدير إدارة تنمية الإيرادات والاستثمار يذكر فيه اسم ورقم المزايدة ورقم جوال يتم من خلاله إرسال فاتورة من نظام سداد بقيمة الكراسة + صورة من السجل التجاري ويرسل على البريد الإلكتروني الخاص بإدارة تنمية الإيرادات والاستثمار (E_3931000@sang.gov.sa) أو على فاكس الإدارة رقم (٠١١٤٩١٠٦٩١).

- مكان بيع النسخ وتقديم العروض وفتح المظاريف: مجمع وزارة الحرس الوطني بالرياض المبنى الرئيسي رقم (١٠٣) الدور الأول - إدارة تنمية الإيرادات والاستثمار - مكتب رقم (١٠١٠) ب).

- يوجه العرض المقدم في ظرف مغلق ومختوم إلى سعادة مدير إدارة تنمية الإيرادات والاستثمار.

- في حال الرغبة بمعاينة المواقع أو الاستفسار يرجى التواصل مع الأستاذ/ سلطان بن سعد المنيع على الرقم الداخلي (٤٩١٢٢٢٢) تحويلة: (٢٢٩٧٧) أو واتساب فقط على الجوال رقم: (٠٥٤٩٩٤٤٧٧) أو على البريد الإلكتروني: (ssmaniee@sang.gov.sa).

- جميع التواريخ أعلاه وفق تقويم أم القرى.

استثمار مواقع

يعلن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث - فرع جدة عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مكان تقديم العطاءات	موعد فتح العطاءات
تأجير موقع لتقديم خدمات بيع وصيانة الأجهزة المحمولة واكسسواراتها لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث - جدة	١٤٤٣/٨٠	٥٠٠ ريال سعودي يتم سدادها في حساب المستشفى رقم (SA9580000358608010020020) التابع لمصرف الراجحي	الإثنين ١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ ٢٠٢٢/٧/٢٥ م ٩:٠٠ صباحاً	إدارة الخدمات الإدارية بالمبنى الإداري الغربي (الدور الثاني) - شارع الأمير سلطان	الثلاثاء ١٤٤٣/١٢/٢٧ هـ ٢٠٢٢/٧/٢٦ م ١٠:٠٠ صباحاً في غرفة الاجتماعات بالمبنى الإداري الغربي الدور الثالث

مكان وتاريخ بيع الوثائق: إدارة العقود بالمبنى الإداري الغربي ابتداء من يوم الأربعاء ١٤٤٣/١١/٢٣ هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٦/٢٢ م.

المستندات المطلوب إرفاقها:

- (١) شهادة تسديد الزكاة أو ضريبة الدخل سارية المفعول.
- (٢) الاشتراك في الغرفة التجارية ساري المفعول.
- (٣) القيد في السجل التجاري المختص بأخر تعديلاته.
- (٤) شهادة سعودة وتوطين الوظائف.
- (٥) شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية موضحاً بها عدد المشتركين وتصنيفهم.
- (٦) خطاب ضمان ابتدائي يساوي (١٥٪) (خمس عشرة بالمائة) من قيمة الإيجار السنوي وساري المفعول لمدة تسعين يوماً من تاريخ فتح العطاءات.
- (٧) شهادة الخبرة في أعمال مماثلة.
- (٨) جميع مستندات المزايدة.

ملاحظات:

- ١- على مقدم العطاء أن يراعي عند إعداد عرضه كتابة الأسعار الفردية لكل بند بالأرقام والحروف.
- ٢- يقدم العطاء من أصل وصورتين وذلك في مظروف مغلق وغير شفاف ومختوم مدون عليه اسم المزايدة وكذلك اسم وعنوان الشركة أو المؤسسة صاحبة العطاء علماً بأنه لن تقبل العروض إلا من تلك الشركات / المؤسسات التي قامت بشراء مستندات المزايدة.
- ٣- لا يلتفت إلى أي عطاء يرد بعد الميعاد المحدد أو غير مصحوب بخطاب ضمان ابتدائي أو غير مستوف ما هو مطلوب أعلاه.

يعلن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث «مؤسسة عامة» فرع جدة عن تمديد موعد طرح المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مكان تقديم العطاءات	موعد فتح العطاءات
تأجير موقع كافيتريا الموظفين في الدور الأرضي بالمبنى الجنوبي لتقديم المأكولات والمشروبات بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث "مؤسسة عامة" - جدة	١٤٤٣/٧٦	٥٠٠ ريال سعودي يتم سدادها في حساب المستشفى رقم (SA9580000358608010020020) التابع لمصرف الراجحي	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢٨ هـ ٢٠٢٢/٦/٢٧ م ٩:٠٠ صباحاً	إدارة الخدمات الإدارية بالمبنى الإداري الغربي (الدور الثاني) - شارع الأمير سلطان	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢٨ هـ ٢٠٢٢/٦/٢٧ م ١٠:٠٠ صباحاً في غرفة الاجتماعات بالمبنى الإداري الغربي الدور الثالث

مكان وتاريخ بيع الوثائق: إدارة العقود بالمبنى الإداري الغربي ابتداء من يوم الإثنين ١٤٤٣/١١/١٤ هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٦/١٣ م.

المستندات المطلوب إرفاقها:

- (١) شهادة تسديد الزكاة أو ضريبة الدخل سارية المفعول.
- (٢) الاشتراك في الغرفة التجارية ساري المفعول.
- (٣) القيد في السجل التجاري المختص بأخر تعديلاته.
- (٤) شهادة سعودة وتوطين الوظائف.
- (٥) شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية موضحاً بها عدد المشتركين وتصنيفهم.
- (٦) خطاب ضمان ابتدائي يساوي (١٥٪) (خمس عشرة بالمائة) من قيمة الإيجار السنوي وساري المفعول لمدة تسعين يوماً من تاريخ فتح العطاءات.
- (٧) شهادة الخبرة في أعمال مماثلة.
- (٨) جميع مستندات المزايدة.

ملاحظات:

- ١- على مقدم العطاء أن يراعي عند إعداد عرضه كتابة الأسعار الفردية لكل بند بالأرقام والحروف.
- ٢- يقدم العطاء من أصل وصورتين وذلك في مظروف مغلق وغير شفاف ومختوم مدون عليه اسم المزايدة وكذلك اسم وعنوان الشركة أو المؤسسة صاحبة العطاء علماً بأنه لن تقبل العروض إلا من تلك الشركات / المؤسسات التي قامت بشراء مستندات المزايدة.
- ٣- لا يلتفت إلى أي عطاء يرد بعد الميعاد المحدد أو غير مصحوب بخطاب ضمان ابتدائي أو غير مستوف ما هو مطلوب أعلاه.

استثمار مواقع

يعلن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث - فرع جدة عن طرح المزايدة التالية :

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع لتقديم خدمات الليموزين بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث "مؤسسة عامة" فرع جدة	١٤٤٣/٨١	٥٠٠ ريال سعودي يتم سدادها في حساب المستشفى رقم (SA9580000358 608010020020) التابع لبنك الراجحي	الأربعاء ١٤٤٣/١٢/٢٨ هـ ٢٠٢٢/٠٧/٢٧ م ٩:٠٠ صباحاً	الأربعاء ١٤٤٣/١٢/٢٨ هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٧/٢٧ م ١٠:٠٠ صباحاً في جلسة علنية بغرفة الاجتماعات بالمبنى الإداري الغربي (الدور الثالث)

المستندات المطلوب إرفاقها:

- (١) شهادة تسديد الزكاة أو ضريبة الدخل سارية المفعول.
- (٢) الاشتراك في الغرفة التجارية ساري المفعول.
- (٣) القيد في السجل التجاري المختص بأخر تعديلاته.
- (٤) شهادة سعودة وتوطين الوظائف.
- (٥) شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية موضحاً بها عدد المشتركين وتصنيفهم.
- (٦) خطاب ضمان ابتدائي يساوي (١٥٪) من قيمة الإيجار السنوي وساري المفعول لمدة (٩٠) تسعين يوماً من تاريخ فتح العطاءات.
- (٧) شهادة الخبرة في أعمال مماثلة.
- (٨) جميع مستندات المزايدة.


ملاحظات :

- ١- على مقدم العطاء أن يراعي عند إعداد عرضه كتابة الأسعار الإفرادية لكل بند بالأرقام والحروف.
- ٢- يقدم العطاء من أصل وصورتين وذلك في مظروف مغلق وغير شفاف ومختوم مدون عليه اسم المزايدة وكذلك اسم وعنوان الشركة أو المؤسسة صاحبة العطاء علماً بأنه لن تقبل العروض إلا من تلك الشركات / المؤسسات التي قامت بشراء مستندات المزايدة.
- ٣- لا يلتفت إلى أي عطاء يرد بعد الميعاد المحدد أو غير مصحوب بخطاب ضمان ابتدائي أو غير مستوف ما هو مطلوب أعلاه.

تنمية

البرنامج الوطني للتنمية
المجتمعية في المناطق

إعلان بدء إجراءات نزع الملكية



يعلن البرنامج الوطني للتنمية المجتمعية في المناطق "تنمية" عن بدء إجراءات نزع ملكية العقارات الواقعة بمحافظة العلا ضمن نطاق (أمان الحجر، محمية شعبان، نزل شلال) الموضحة في الخارطة.

على ملاك هذه العقارات مراجعة مكتب "تنمية" الواقع على طريق طارق بن زياد في مركز الخدمات الشامل بالعلا.

نأمل إحضار الوثائق التالية:

- نسخة من الهوية الوطنية، وسجل الأسرة والأصل للمطابقة.
- صك حصر ورثة (للمتوفى).
- نسخة من إثبات ملكية العقار (صك حجة استدكاهم...) والأصل للمطابقة.
- وكالة سارية في حال وجود وكيل.

تعلن بلدية محافظة طريف عن طرح المواقع الاستثمارية التالية:

النشاط	الموقع	قيمة الكراسة
إنشاء تشغيل وصيانة موقع نقلات وخدمات لوجستية	مخطط استثماري مقابل وعد الشمال	٢٥٠٠ ريال

وعلى من يرغب شراء كراسة الشروط والمواصفات عليه الدخول لبوابة الفرص الاستثمارية (منصة فرص)، علماً أن قيمة كراسة الشروط غير مسترجعة.

- آخر موعد لتقديم العطاءات حسب ماهو موضح على منصة (فرص).
- يتم فتح المظاريف يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٢/٠٧/٢٦ م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً.

تعلن بلدية محافظة العويقيلة عن طرح المواقع الاستثمارية التالية:

م	الاستثمار	الموقع	قيمة الكراسة
١	محلات تجارية	حي الأمير سلطان	١٠٠٠ ريال
٢	صراف آلي	حي الأمير سلطان - مقابل العقيم	١٠٠٠ ريال
٣	صراف آلي	الصناعية	١٠٠٠ ريال
٤	صراف آلي	هجرة المركز	١٠٠٠ ريال

وعلى من يرغب الدخول إلى بوابة الفرص الاستثمارية الجديدة (فرص) على الرابط التالي: <https://furas.momra.gov.sa>.

لشراء كراسة الشروط والمواصفات علماً أن قيمة كراسة الشروط غير مسترجعة.

- آخر موعد لشراء الكراسات وتقديم العطاءات هو الساعة (١٠:٠٠) صباحاً من يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٢ م عبر منصة فرص الجديدة.

- يتم فتح المظاريف في تمام الساعة (١٠:٠٠) صباحاً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٣ م عبر منصة (فرص).

استثمار مواقع

تعلم مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية عن طرح المناقسة التالية:

المنافسة	تأجير مواقع أجهزة البيع الذاتي بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية بالرياض
رقم المنافسة	٤٣/ت٧
مكان استلام وثائق المنافسة	مبنى رقم (٢٦) الدور الأول إدارة المنافسات والمشتريات مكتب رقم (١٣١)
قيمة الكراسة	مجاناً
مكان تقديم العروض	لجنة فتح عروض المزايدات - الدور الثالث - مبنى رقم (٢٦)
آخر موعد لتقديم العروض	الأربعاء ٢٠٢٢/٧/٢٧ الموافق ١٤٤٣/١٢/٢٨ ٢:٠٠ ظهراً
موعد فتح العروض	الخميس ٢٠٢٢/٠٧/٢٨ الموافق ١٤٤٣/١٢/٢٩ ١:٠٠ ظهراً

تعلم مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية عن طرح المناقسة التالية:

المنافسة	تأجير مكتب لوكالة سفر وسياحة بمبنى (٢٦) بمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية
رقم المنافسة	٤٣/ت٦
مكان استلام وثائق المنافسة	إدارة المنافسات والمشتريات مبنى رقم (٢٦)
قيمة الكراسة	مجاناً
مكان تقديم العروض	لجنة فتح عروض المزايدات - الدور الثالث - مبنى رقم (٢٦)
آخر موعد لتقديم العروض	الإثنين ٢٠٢٢/١٢/١٩ الموافق ١٤٤٣/١٢/١٩ ٢:٠٠ ظهراً
موعد فتح العروض	الثلاثاء ٢٠٢٢/١٢/٢٠ الموافق ١٤٤٣/١٢/٢٠ ١:٠٠ ظهراً بمقر لجنة فتح عروض المزايدات

تقدم العروض مستوفية للأوراق النظامية اللازمة مع تقديم أصل الضمان البنكي في ظرف مغلق إلى رئيس لجنة فتح عروض المزايدات في المقر الرئيسي لمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية - مبنى رقم (٢٦) - الطابق الثالث - إدارة الشؤون المالية وذلك قبل تاريخ فتح العروض.

على أن يتم تسليم أصل الضمان البنكي الابتدائي في ظرف مغلق إلى رئيس لجنة فتح العروض في المقر الرئيسي لمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية - مبنى رقم (٢٦) - الطابق الثالث - إدارة الشؤون المالية وذلك قبل تاريخ فتح العروض.

تعلم جامعة الملك عبدالعزيز عن إعادة طرح المزايدة التالية:
رقم المزايدة: (٤٢/٧٢٧٤٧٤).

اسم المزايدة: تأجير الموقع رقم (٢) بسكن الطلاب (سوبر ماركت).
مكان استلام وثائق المزايدة: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة (٩:٠٠ صباحاً إلى ١٢ ظهراً).
قيمة وثائق المزايدة: (١,٠٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪): الأربعاء ١٤٤٤/١/١٩هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/١٧م من الساعة (٨:٣٠ صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠ صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الأربعاء ١٤٤٤/١/١٩هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/١٧م الساعة (٩:٣٠ صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات:
- شهادة تسديد الزكاة والدخل.
- السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
- الاشتراك بالغرفة التجارية.
- شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
- تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
- تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة (ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من فتح المظاريف).

- إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات:
- شهادة تسديد الزكاة والدخل.
- السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
- الاشتراك بالغرفة التجارية.
- شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
- تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
- تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة (ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من فتح المظاريف).

تعلم جامعة الملك عبدالعزيز عن إعادة طرح المزايدة التالية:
رقم المزايدة: (٤٠/٨٦١٦١).

اسم المزايدة: مشروع مكائن البيع الذاتي بالمستشفى الجامعي (سناك) لعدد (٩) مكائن.
مكان استلام وثائق المزايدة: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة (٩:٠٠ صباحاً إلى ١٢ ظهراً).
قيمة وثائق المزايدة: (١,٠٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪): الثلاثاء ١٤٤٤/١/١٨هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/١٦م من الساعة (٨:٣٠ صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠ صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الثلاثاء ١٤٤٤/١/١٨هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/١٦م الساعة (٩:٣٠ صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات:
- شهادة تسديد الزكاة والدخل.
- السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
- الاشتراك بالغرفة التجارية.
- شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
- تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
- تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة (ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من فتح المظاريف).

تعلم جامعة الملك عبدالعزيز عن طرح المزايدة التالية:
رقم المزايدة: (٤٣/٨٦١٥١).

اسم المزايدة: مشروع مكائن البيع الذاتي بالمستشفى الجامعي (سلطات الفواكه والخضار) لعدد (٤) مكائن.
مكان استلام وثائق المزايدة: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة (٩:٠٠ صباحاً إلى ١٢ ظهراً).
قيمة وثائق المزايدة: (١,٠٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪): الأحد ١٤٤٤/١/١٦هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/١٤م من الساعة (٨:٣٠ صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠ صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الأحد ١٤٤٤/١/١٦هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/١٤م الساعة (٩:٣٠ صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات:
- شهادة تسديد الزكاة والدخل.
- السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
- الاشتراك بالغرفة التجارية.
- شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
- تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
- تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة (ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من فتح المظاريف).

تعلم جامعة الملك عبدالعزيز عن إعادة طرح المزايدة التالية:
رقم المزايدة: (٤٣/٣٥٥٠٦).

اسم المزايدة: مشروع مكائن البيع الذاتي بقسمي الطلاب والطالبات (سلطات الفواكه والخضار) لعدد (١٠) مكائن.
مكان استلام وثائق المزايدة: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة (٩:٠٠ صباحاً إلى ١٢ ظهراً).
قيمة وثائق المزايدة: (١,٠٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪): الإثنين ١٤٤٤/١/١٧هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/١٥م من الساعة (٨:٣٠ صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠ صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الإثنين ١٤٤٤/١/١٧هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/١٥م الساعة (٩:٣٠ صباحاً (حسب تقويم أم القرى).



تعلم جامعة الباحة ممثلة في الإدارة العامة للاستثمار عن وجود فرصة استثمارية لتقديم خدمات تجارية بالمدينة الجامعية بالعقيق.
فعلى الراغبين في المشاركة مسح الباركود عن طريق الجوال للحصول على تفاصيل المنافسة أو زيارة الموقع الإلكتروني التالي:
g.o.investment-and-self-resource@bu.edu.sa
أو الاتصال على الرقم: (٠١٧٧٢٥٧٧٠٠) التحويلة: (١٥٤٢٦).



تعلم جامعة الباحة ممثلة في الإدارة العامة للاستثمار عن وجود فرص استثمارية لتقديم خدمات غذائية بالمدينة الجامعية بالعقيق والمجمع الأكاديمي ببهر.
فعلى الراغبين في المشاركة مسح الباركود عن طريق الجوال للحصول على تفاصيل المنافسة أو زيارة الموقع الإلكتروني التالي:
g.o.investment-and-self-resource@bu.edu.sa
أو الاتصال على الرقم: (٠١٧٧٢٥٧٧٠٠) التحويلة: (١٥٤٢٦).

استثمار مواقع

تعلن جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل ممثلة بالإدارة العامة للاستثمار وتنمية الموارد المالية عن طرح الفرص الاستثمارية التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير مقر لنشاط (القهوة ومشقتها) بمجمع الريان - شطر الطالبات (قاعة الخزائن - Lockers Hall)، الدور الثاني	ت ٤٣/٥٩	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٠ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢١ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٢	تأجير مقر لنشاط (القهوة ومشقتها) بمبنى عمادة التعليم الإلكتروني والتعلم عن بعد - الحرم الجامعي الشرقي	ت ٤٣/٧٥	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٠ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢١ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٣	تأجير مقر لنشاط (القهوة ومشقتها) بمبنى كلية إدارة الأعمال - شطر الطالبات	ت ٤٣/٧٦	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٠ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢١ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٤	تأجير مقر لنشاط (القهوة ومشقتها) بمبنى كلية إدارة الأعمال - شطر الطلاب	ت ٤٣/٧٧	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٠ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢١ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٥	تأجير مقر لنشاط (القهوة ومشقتها) بمبنى كلية التمريض	ت ٤٣/٧٨	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢١ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٢ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٦	تأجير مقر لنشاط (القهوة ومشقتها) بمبنى مركز طب الأسرة والمجتمع - الحرم الجامعي الغربي	ت ٤٣/٧٩	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢١ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٢ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٧	تأجير مقر لنشاط (القهوة ومشقتها-الديوانية) مبنى سكن الطلاب التابع لعمادة شؤون الطلاب	ت ٤٣/٨٠	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢١ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٢ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٨	تأجير مقر لنشاط (القهوة والآيس كريم) بمجمع الريان - شطر الطالبات (قاعة الخزائن - Lockers Hall)، الدور الثاني	ت ٤٣/٦٠	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢١ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٢ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٩	تأجير مقر لنشاط (الوجبات السريعة-١) بمجمع الريان - شطر الطالبات (قاعة الخزائن - Lockers Hall)، الدور الثاني	ت ٤٣/٦١	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٥ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
١٠	تأجير مقر لنشاط (الوجبات السريعة-٢) بمجمع الريان - شطر الطالبات (قاعة الخزائن - Lockers Hall)، الدور الثاني	ت ٤٣/٦٢	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٥ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
١١	تأجير مقر لنشاط (الوجبات السريعة-٣) بمجمع الريان - شطر الطالبات (قاعة الخزائن - Lockers Hall)، الدور الثاني	ت ٤٣/٦٣	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٥ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
١٢	تأجير مقر لنشاط (الوجبات السريعة-٤) بمجمع الريان - شطر الطالبات (قاعة الخزائن - Lockers Hall)، الدور الثاني	ت ٤٣/٦٤	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٥ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ ١٠:٠٠ صباحاً

استثمار مواقع

تعلن جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل ممثلة بالإدارة العامة للاستثمار وتنمية الموارد المالية عن طرح المزادات الاستثمارية التالية:

م	المزايدة	رقم المزاييدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١٣	تأجير مقر لنشاط (كافتيريا) بمبنى كلية العمارة والتخطيط	ت ٤٣/٦٩	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٧ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
١٤	تأجير مقر لنشاط (كافتيريا) بمبنى ٦٥ - الحرم الجامعي الغربي (طالبات)	ت ٤٣/٧٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٧ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
١٥	تأجير مقر لنشاط (كافتيريا) بمبنى كلية الصيدلة الإكلينيكية بوابة الأمن سابقا بالحرم الجامعي الغربي	ت ٤٣/٧١	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٧ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
١٦	تأجير مقر لنشاط (كافتيريا) بمبنى كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع (ج ٢٥) - الحرم الجامعي الغربي	ت ٤٣/٧٢	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٧ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
١٧	تأجير مقر لنشاط (كافتيريا) بمبنى المكتبة المركزية - الحرم الجامعي الشرقي	ت ٤٣/٧٣	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٧ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
١٨	تأجير مقر لنشاط (كافتيريا) بمبنى المكتبة المركزية - مجمع الريان شطر الطالبات	ت ٤٣/٧٤	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٧ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
١٩	تأجير مقر لنشاط (المواد الغذائية) بالحي السكني لمستشفى الملك فهد الجامعي بالخبر	ت ٤٣/٦٧	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٧ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٨ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٢٠	تأجير مقر لنشاط (مواد غذائية) مبنى كلية العلوم بمجمع الريان - شطر الطالبات	ت ٤٣/٦٨	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٧ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٨ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٢١	تأجير مقر لنشاط (قرطاسية لتقديم خدمات توفير الكتب والمناهج الدراسية) مبنى الخدمات الطلابية - الحرم الجامعي الغربي	ت ٤٣/٦٥	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٧ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٨ هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٢٢	تأجير مقر لنشاط (قرطاسية لتقديم خدمات توفير الكتب والمناهج الدراسية) مبنى كلية الآداب بمجمع الريان - شطر الطالبات	ت ٤٣/٦٦	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢٧ هـ ٢:٠٠ ظهراً	١٤٤٣/١٢/٢٨ هـ ١٠:٠٠ صباحاً

مكان بيع الوثائق وتقديم العروض: المدينة الجامعية - الحرم الغربي - مبنى رقم (١٠) الدور الأرضي - الإدارة العامة للاستثمار وتنمية الموارد المالية.

مكان فتح المظاريف: المدينة الجامعية - الحرم الشرقي - مبنى الإدارة (D1) الدور الأول - غرفة الاجتماعات.

إحضار جميع الأوراق الثبوتية للمنشأة وصورة شهادة السعودة الإلكترونية.

يتم سداد قيمة الكراسة (المزاييدة) بشيك مصدق باسم جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل - حساب الإيرادات الاستثمارية لجامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل - البنك الأهلي السعودي - آيبان رقم (SA8510000003200000091302)

للاستفسار الاتصال على هاتف رقم (٣٣٣/٠١٣ ١٧٩٦) (٠٥٦٧٢٥٥٩٤٦).

البريد الإلكتروني: (ird@iau.edu.sa).

استثمار مواقع

تعلن قيادة القوات الجوية الملكية السعودية عن طرح المنافسة التالية بقاعدة الملك فيصل الجوية بالقطاع الشمالي (تبوك):

المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات وموعد فتح المظاريف
استثمار أشجار حديقة الزيتون (للمرة الثالثة)	٤٣/٧	مجاناً	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٣٠ ١٠:٠٠ صباحاً

يشترط لشراء المنافسة مايلي :

- خطاب رسمي يتضمن طلب شراء الكراسة ومسمى المشروع ورقمه وتفويض المندوب السعودي ويكون مرفق به صورة سارية المفعول للوثائق والتراخيص التالية: (السجل التجاري، شهادة التصنيف، شهادة تسديد الزكاة والدخل، شهادة التأمينات الاجتماعية، شهادة إنتساب الغرفة التجارية، رخصة الإستثمار للمستثمر الأجنبي، أصل شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف مصدقة).
- تسديد قيمة الكراسة نقداً أو بشيك مصدق لأمر القوات الجوية الملكية السعودية.
- تسليم الوثائق من قاعدة الملك فيصل الجوية بالقطاع الشمالي (تبوك) جناح الإمدادات قسم العقود والمشتريات أيام الدوام الرسمي من (١٠:٠٠) صباحاً وحتى (٢:٠٠) ظهراً. وللاستفسار الاتصال على الهاتف رقم (٠١٤٨٤٢٠٢٠ - ٠١٤٨٢٠١٤) فاكس (٠١٤٤٢٢٣٢١٦).

منافسات عامة

تعلن إدارة التعليم بمحافظة المهد عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	موعد تقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تقديم خدمات التغذية المدرسية	٤٣/١	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١١/٢١هـ	١٤٤٣/١٢/٢١هـ

عقود مستثمرين مع بلدية أم خنصر

تعلن بلدية أم خنصر لعموم المستثمرين المبرم معهم عقود إيجار مع بلدية أم خنصر سرعة سداد الإيجارات المستحقة عليكم خلال شهر من تاريخ ١٤٤٣/١١/٢٣هـ، ومراجعة البلدية. أو الاتصال على الرقم المباشر للبلدية لتحديث بياناتهم للمستثمرين في قرية أم خنصر وقرية الديدب. (٠١٤٦٦٥٣٥٣٨).

بيع ربيع

يعلن مركز شرطة القحمة التابع لشرطة منطقة عسير عن عزمه بيع دراجات نارية محجوزة لديهم (سكراب) بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ١٤٤٣/١٢/٢٧هـ، في تمام الساعة (٩:٠٠ صباحاً) بمقر حجز الواقع بمركز شرطة القحمة على أن تتوفر كافة الاشتراطات الرسمية لدى من يتقدم للمزاد وفق التعليمات. فعلى الراغبين بالشراء الحضور بالزمان والمكان المحددين أعلاه. ملاحظة:

- التقيد بالإجراءات الاحترازية والوقائية والاشتراطات الصحية المتبعة.
- التقيد باليوم في حال اختلاف التاريخ.

تعلن المؤسسة العامة للحبوب «مؤسسة حكومية» عن إقامة مزادة علنية لبيع سيارات ومواد ومهمات تشمل سيارات وشاحنات ومعدات وروافع شوكية ومخلفات صيانة في فروعها في كل من (الرياض، الخرج، جدة، المجموم، الدمام، القصيم، حائل، خميس مشيط، وادي الدواسر، تبوك، الجوف) وللإطلاع على شروط وتواريخ وصور المزاد يرجى زيارة موقع المؤسسة العامة للحبوب الإلكتروني على الروابط التالية: (<https://es.sago.gov.sa/services/Portables/Illustrations>) وللاستفسار التواصل على البريد الإلكتروني: (imangari@sago.gov.sa). (<https://cp.sago.gov.sa/Files/Media/FileManager/BiddingTerms190622.pdf>).

تعلن الإدارة العامة للمجاهدين بمنطقة الرياض عن رغبتها في بيع ربيع سيارات وأثاث وقطع غيار ربيع الإدارة العامة للمجاهدين. تقديم العروض في مبنى الإدارة العامة للمجاهدين بمنطقة الرياض. علماً بأن آخر موعد لتقديم المظاريف يوم الثلاثاء ١٤٤٣/١٢/٢٧هـ. وموعد فتح المظاريف يوم الأربعاء ١٤٤٣/١٢/٢٨هـ.

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز عن بيع عدد (٣٢٢) سيارة ربيع بمختلف الأنواع والموديلات وعدد (٣٣) عربة جولف (دفعه واحدة) عن طريق المزاد العلني (تحت الميكروفون) وذلك يوم الثلاثاء ١٤٤٤/١/١١هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٩م في الساعة ٠٩:٠٠ صباحاً، رقم المزادة (٤٣٠٣٣٩٦٩)، وعلى الراغبين بالشراء الحضور في الموعد المحدد ويمكن معاينة السيارات وعربات الجولف على الطبيعة بموقعها داخل الحرم الجامعي بإدارة الخدمات العامة (قسم الحركة) من تاريخ هذا الإعلان وخلال فترة الدوام الرسمي فقط، وعلى من ترسو عليه المزادة تقديم ضمان بواقع (٥٪) من قيمة المزادة تدفع نقداً مع تسديد كامل مبلغ المزادة بشيك مصرفي مصدق باسم جامعة الملك عبد العزيز خلال (٢٤) ساعة من عملية البيع فإذا تأخر عن السداد جاز للجنة البيع إلغاء الترسية عليه ومصادرة التأمين ويتحمل المشتري كافة المصاريف من نقل الملكية والفحص والتأمين وأي مصاريف أخرى ويلتزم بنقل جميع ما اشتراه من مواد خلال موعد لا يتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ البيع علماً أنه لن يتم إخراج أي سيارة مبيعة من الحرم الجامعي إلا بعد نقل ملكيتها، وفي حال تأخره عن ذلك فإن الجامعة لا تتحمل ما يحدث لما تم بيعه من فقدان أو تلف بعد انتهاء المهلة المحددة لنقلها. (وتخضع هذه المزادة لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية). ولمزيد من المعلومات يمكن الاتصال على الأرقام التالية: (٠٥٦٨٨٨٦١٩٥/٦٩٥٢٢٢٣) عناية الأستاذ/ أحمد المالكي.

تعلن شرطة العاصمة المقدسة/شعبة الأمن الوقائي قسم الحجوزات عن إقامة مزاد علني لبيع عدد من المركبات المحجوزة بحجز شرطة العاصمة المقدسة في حجز العكيشية وذلك في يوم الأحد الموافق ١٤٤٣/١٢/١٨هـ، بعد صلاة العصر مباشرة، علماً بأن السعي على المشتري بنسبة (٢,٠٥٪).

يعلن فرع وزارة الإعلام بمحافظة جدة عن بيع ربيع من أجهزة وأثاث مكتبي بالمزاد العلني يوم الثلاثاء الموافق ١٤٤٣/١٢/٢٠هـ الساعة (٩:٣٠) صباحاً بمستودع الربيع الكائن بحي النزلة اليمانية أمام شركة الاتصالات السعودية (STC)، علماً بأن الدفع نقداً والدلالة على المشتري. ملاحظة:

- ١- يدفع المشتري مبلغ (٢٠٠٠) ريال إلى لجنة البيع وهي عبارة عن تأمين ويعاد إليه بعد نقل الأصناف المبيعة.
- ٢- على المشتري نقل كافة الأصناف المبيعة في مدة أقصاها خمسة أيام تبدأ من تاريخ الشراء.
- ٣- على المشتري إحضار صورة من بطاقة الأحوال.
- ٤- في حالة وجود أي استفسار نأمل الاتصال بالرقم (٠١٢٦٥١٤٠٦٠).
- ٥- جوال (٠٥٥٤٦٣٣١٣٢).

يعلن مستشفى الملك فهد العام بجدة عن طرح المزادة التالية: المزادة: بيع ربيع غير طبي بمستشفى الملك فهد العام بجدة. المكان: مستشفى الملك فهد بجدة.

تقديم العروض إلى: إدارة مراقبة المخزون بمستشفى الملك فهد العام بجدة، ويسلم العرض والضمان البنكي لدى مدير إدارة مراقبة المخزون قبل تاريخ المزادة. آخر موعد لتقديم: الأحد ١٤٤٣/١٢/٢٥هـ، حسب تقويم أم القرى. موعد فتح المظاريف: الإثنين ١٤٤٣/١٢/٢٦هـ، حسب تقويم أم القرى. قيمة الضمان: (٢٪).

استئجار مبانٍ

يعلن فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة عسير عن رغبته في استئجار مبنى ليكون مقراً لوحدة الوزارة بمركز الماوين بالمواصفات والشروط التالية:

- 1) أن لا تقل عدد الغرف عن (١٥) غرفة بمساحة لا تقل عن (١٦) م فأكثر.
- 2) وجود فناء بمساحة مناسبة يتسع لعدد (١٠) سيارات.
- 3) أن يكون المبنى مملوكاً بصك شرعي.
- 4) أن يكون المبنى بمركز الماوين على شارع عام ويسهل الوصول إليه.
- 5) توفر الخدمات العامة في المبنى (كهرباء - هاتف).
- 6) أن لا يكون المستثمر من منسوبي الوزارة أو فروعها.
- 7) أن يقدم المستثمر تعهداً بقيامه بأي تعديلات أو إضافات أو إصلاحات بعد الموافقة على المبنى وتركيب وسائل السلامة (طفايات حريق - كاشف دخان - طرّمبات - مخارج طوارئ) حسب اشتراطات الدفاع المدني وتوريد وتركيب كاميرات مراقبة مع شاشة رئيسية للمخرجات.
- 8) أن يقدم المستثمر تعهداً بتأمين المياه للمبنى وتأمين وتركيب المكيفات حسب عدد الغرف.
- 9) أن يقدم المستثمر العرض إلى وحدة الوزارة بمركز الماوين موضحاً به مقدار الأجرة المطلوبة سنوياً رقمياً وكتابة ومواصفات المبنى مرفقاً به (صورة من الهوية الوطنية وصورة من صك الملكية وصورة مخطط هندسي للمبنى (مخطط البناء) على أن يكون آخر موعد لقبول العروض ١٤٤٣/١٢/٢٠هـ.

يعلن فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة عسير عن رغبته في استئجار مبنى ليكون مقراً لمكتب الوزارة بمحافظة بلقرن بالمواصفات والشروط التالية:

- 1) أن لا تقل عدد الغرف عن (٢٠) غرفة بمساحة لا تقل عن (١٦) م فأكثر.
- 2) وجود فناء بمساحة مناسبة يتسع لعدد (١٢) سيارة.
- 3) أن يكون المبنى مملوكاً بصك شرعي.
- 4) أن يكون المبنى بمحافظة بلقرن على شارع عام ويسهل الوصول إليه.
- 5) توفر الخدمات العامة في المبنى (كهرباء - هاتف).
- 6) أن لا يكون المستثمر من منسوبي الوزارة أو فروعها.
- 7) أن يقدم المستثمر تعهداً بقيامه بأي تعديلات أو إضافات أو إصلاحات بعد الموافقة على المبنى وتركيب وسائل السلامة (طفايات حريق - كاشف دخان - طرّمبات - مخارج طوارئ) حسب اشتراطات الدفاع المدني وتوريد وتركيب كاميرات مراقبة مع شاشة رئيسية للمخرجات.
- 8) أن يقدم المستثمر تعهداً بتأمين المياه للمبنى وتأمين وتركيب المكيفات حسب عدد الغرف.
- 9) أن يقدم المستثمر العرض إلى مكتب الوزارة بمحافظة بلقرن موضحاً به مقدار الأجرة المطلوبة سنوياً رقمياً وكتابة ومواصفات المبنى مرفقاً به (صورة من الهوية الوطنية وصورة من صك الملكية وصورة مخطط هندسي للمبنى (مخطط البناء) على أن يكون آخر موعد لقبول العروض ١٤٤٣/١٢/٢٠هـ.

يعلن فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة عسير عن رغبته في استئجار مبنى ليكون مقراً لمكتب الوزارة بمحافظة تنومة بالمواصفات والشروط التالية:

- 1) أن لا تقل عدد الغرف عن (١٥) غرفة بمساحة لا تقل عن (١٦) م فأكثر.
- 2) وجود فناء بمساحة مناسبة يتسع لعدد (١٣) سيارة.
- 3) أن يكون المبنى مملوكاً بصك شرعي.
- 4) أن يكون المبنى بمحافظة تنومة على شارع عام ويسهل الوصول إليه.
- 5) توفر الخدمات العامة في المبنى (كهرباء - هاتف).
- 6) أن لا يكون المستثمر من منسوبي الوزارة أو فروعها.
- 7) أن يقدم المستثمر تعهداً بقيامه بأي تعديلات أو إضافات أو إصلاحات بعد الموافقة على المبنى وتركيب وسائل السلامة (طفايات حريق - كاشف دخان - طرّمبات - مخارج طوارئ) حسب اشتراطات الدفاع المدني وتوريد وتركيب كاميرات مراقبة مع شاشة رئيسية للمخرجات.
- 8) أن يقدم المستثمر تعهداً بتأمين المياه للمبنى وتأمين وتركيب المكيفات حسب عدد الغرف.
- 9) أن يقدم المستثمر العرض إلى مكتب الوزارة بمحافظة تنومة موضحاً به مقدار الأجرة المطلوبة سنوياً رقمياً وكتابة ومواصفات المبنى مرفقاً به (صورة من الهوية الوطنية وصورة من صك الملكية وصورة مخطط هندسي للمبنى (مخطط البناء) على أن يكون آخر موعد لقبول العروض ١٤٤٣/١٢/٢٠هـ.

يعلن فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة حائل عن طرح المناقصة التالية:

المناقصة	رقم المناقصة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استئجار مبنى سكن عمال سوسة النخيل الحمراء بالقاعد	٢٢١٤١١	٢٠٢٢/٧/١٨م	٢٠٢٢/٧/٢٤م

يعلن المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي عن رغبته استئجار مبنى لفرع المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي بمدينة الرياض، وفق الشروط التالية:

- سيتم الاستئجار وفقاً لنظام استئجار الدولة للعقار وإخلائه ولائحته التنفيذية.
- أن يكون المبنى حديثاً ومملوكاً بصك شرعي (يفضل ألا يزيد عمر المبنى عن (٧) سنوات من تاريخ اكتمال الإنشاء) وأن يكون بحالة معمارية ممتازة ويقع على شوارع رئيسية لسهولة الوصول للمبنى.
- يجب أن يكون المبنى مستوفياً لشروط الأمن والسلامة، ويتم تقديم شهادة تفيد أن المبنى خاضع لإشراف الدفاع المدني بالإضافة إلى شهادة تفيد بسلامة المبنى إنشائياً من مكتب هندسي.
- أن يكون المبنى معزولاً حرارياً بشكل كامل حسب متطلبات الكود السعودي.
- يجب أن تكون مسطحات العقار التأجير (استعمال إداري مكتبي) مساحة بين (٢٥٠٠م^٢) إلى (٣٠٠٠م^٢) مع تنفيذ جميع أعمال التعديلات والإضافات والتشطيبات الداخلية على حساب المالك وفقاً للمخططات والتصاميم التي ستعتمد لذلك.
- يجب أن يكون العقار على شارع رئيسي وقريب من الخدمات.
- يفضل أن تكون الأدوار بمساحات مفتوحة يمكن تشكيلها إلى مكاتب وصلات بمساحات مختلفة.
- يجب أن يتوفر مواقف للسيارات مناسبة لعدد من (٧٠) إلى (١٠٠) سيارة.
- يجب أن يكون المبنى ملائماً من حيث قدرة المصاعد وسلالم الهروب والخدمات.
- توفر الضمانات على الأعمال والتجهيزات وتوفر كافة المخططات المعمارية والكهربائية والميكانيكية والإنشائية والتنفيذية للمبنى مع الضمانات على الأعمال والتجهيزات كما يجب أن يتوفر بالعقار جميع الخدمات من (ماء وكهرباء وتكييف وهاتف وإنترنت وشبكات الصرف) وتكون المخططات تفصيلية حسب المنفذ لجميع الخدمات.
- إرفاق المخططات «المعمارية» النهائية للمبنى (As Built).
- يجب أن تكون أرضيات العقار من مرمرات أو الرخام أو البورسلان وتكون أرضيات المكاتب من الموكيت الملائم للمكاتب للمباني الجاهزة.
- ستكون مدة الاستئجار (٣) سنوات قابلة للتמיד.
- يجب أن يرفق مع العرض صورة من صك الملكية ورخصة البناء وشهادة من الدفاع المدني تفيد بسلامة وملاءمة أساسات العقار فنياً ومخطط يوضح موقعه ويوضح في العرض عنوان ورقم هاتف المالك وكيفية الاتصال.
- أن يتوفر في المبنى عدد كاف من دورات المياه الخاصة والعامة بالإضافة إلى دورات مياه لذوي الاحتياجات الخاصة.
- ألا يكون المبنى سبق إخلاؤه من جهة حكومية بناء على طلب المالك.
- يتم تقديم تعهد من المالك بعمل التعديلات اللازمة التي يطلبها المركز.
- عرض السعر يكون شاملاً الرسوم والضرائب وكافة تكاليف التعديلات المطلوبة والمعتمدة من قبل المركز.
- يتم تقديم العروض بمقر المركز بالرياض وتسليمها لمدير عام المشتريات وتعلن باسم (استئجار مبنى للمركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي) وتسلم حسب العنوان التالي - طريق الدائري الشمالي - حي النفل - بجوار مكتبة جرير، بالإدارة العامة للمشتريات، الدور الأول.
- آخر موعد لتقديم العطاء وفتح المظاريف: قبل الساعة الثانية ظهراً من يوم الإثنين ١٤٤٣/١٢/٢٦هـ الموافق ٢٠٢٢/٧/٢٥م.
- حدود الموقع: طريق الملك عبدالعزيز غرباً وطريق الأمير محمد بن سلمان شمالاً وخالد بن الوليد شرقاً وطريق الملك عبدالله جنوباً.
- وللاستفسار يمكن الاتصال على هاتف الأستاذ/حسن القحطاني (٠٥٠٦٦٤٤٠٤٤) أو البريد الإلكتروني (h.alqahtani@ncec.gov.sa).

يعلن فرع وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بمنطقة المدينة المنورة عن رغبته في استئجار مبنى يكون مقراً لإدارة المساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة العلا.

رقم المنافسة: (٤٣/٦).

وفق الشروط التالية:

- 1) أن يكون المبنى من الطراز الحديث من الإسمنت المسلح ويقع داخل المحافظة.
 - 2) أن يقع المبنى على شارع رئيسي وتتوفر حوله أماكن لوقوف سيارات الموظفين والمراجعين.
 - 3) أن يكون عدد الغرف مناسب مع حجم الإدارة بمساحة (٤×٥) ودورات مياه.
 - 4) أن يتوفر في المبنى خدمة الكهرباء.
 - 5) أن يكون مملوكاً بصك شرعي.
 - 6) أن يلتزم صاحب العقار بعمل أي إضافات وتعديلات في حالة الموافقة على استئجار العقار.
 - 7) يلتزم صاحب العقار بعمل مظلات لعدد (٤) سيارات.
 - 8) مدة العقد سنوية.
 - 9) إحضار تقرير من مكتب هندسي يضمن سلامة المبنى.
 - 10) أن تتوفر وسائل السلامة في المبنى.
- على الراغبين في تأجير عقاراتهم وتتوفر لديهم الشروط الموضحة أن يقدموا عروضهم في مظروف مغلق يوضح فيه قيمة الأجرة السنوية وإرفاق المسوغات الثبوتية للعقار وذلك خلال شهر من تاريخ ١٤٤٣/١١/٢٥هـ.
- أن يقدم العرض لفرع الوزارة بمنطقة المدينة المنورة في ظرف مغلق.